

سلسلة مؤلفات الشامي (١٣)

المدخل إلى الشوارد في إثبات سماع الرواة وثقه عند المحدثين

تصنيف

سامح محمد الشامي

مؤسسة الإيمان

المدخل إلى الشوارد
في إثبات سماع الرواة ونفيهِ عند المحدثين

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثالثة

رقم الإيداع

٢٠٢٦/٢٦٩٦

الترقيم الدولي

٩٧٨-٩٧٧-٩٥-٥٧٢٨-١

الناشر

مؤسسة الإيمان للنشر والتوزيع/ القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَفَعَ مَنَارَ الْحَقِّ بِالإِسْنَادِ، وَجَعَلَهُ حِزْرًا لِدِينِهِ مِنْ كَيْدِ أَهْلِ
الرَّيْبِ وَالْعِنَادِ، وَصَيَّرَ هَذَا الرِّبَاطَ خَصِيصَةً لِهَذِهِ الأُمَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَحِصْنًا
حَصِينًا لِلسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الْمُنِيفَةِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةً نَدَّخَرَهَا لِيَوْمِ
الْمَعَادِ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمِينُ الْوَحْيِ، وَسَيِّدُ الْخَلْقِ، وَصَاحِبُ
الْمَقَامِ الْمُحْمُودِ، وَاللَّوَاءِ الْمُعْقُودِ؛ الَّذِي تَرَكْنَا عَلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ، لَا
يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ.

نَقَلَ عَنْهُ الْعُدُولُ شَرِيعَتَهُ غَضَّةً طَرِيَّةً، فَنفَوْا عَنْهَا تَحْرِيفَ الْعَالِينَ،
وَانْتَحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ.

فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، جَهَابِدَةَ النَّقْدِ، وَأَعْلَامَ الْهُدَى، أُولِي
النُّهَى وَالْبَصِيرَةِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى مَنْ
تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ؛

فَإِنَّ عِلْمَ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ هُوَ عِمَادٌ وَمِيزَانُ الشَّرِيعَةِ الْبَيْضَاءِ، وَيُعَدُّ مِنْ
أَجَلِّ مَبَاحِثِهِ غَوْرًا، وَأَدَقِّهَا مَسَلَكًا، هُوَ مَبْحَثُ "الِاتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ"؛ إِذْ

هُوَ الْقُطْبُ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ، وَالْفَيْصَلُ بَيْنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ.

وَمِنْ ثَمَّ؛ فَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ الشَّرِيفِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْتَقِيَ مَرَاقِي التَّحْقِيقِ، وَيَسْأَلَكَ مَسَائِلَ النَّقْدِ الدَّقِيقِ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ "الإِسْنَادَ" لَيْسَ مُجَرَّدَ سَرْدِ أَسْمَاءٍ، بَلْ هُوَ عِلْمٌ بِأَحْوَالِ الرِّجَالِ، وَسَبْرٌ لِمَوَاطِنِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْفِصَالِ.

وإِنَّ أَخْفَى خَفَايَا هَذَا الْفَنِّ، وَأَغْمَضَ مَكَامِنِ الْعِلَلِ فِيهِ، هِيَ مَسْأَلَةُ "السَّمَاعِ"؛ تِلْكَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الَّتِي مَتَى انْفَصَمَتْ، تَهَاوَى بِنَاءُ الْحَدِيثِ وَهَنًا، وَمَتَى اسْتَحْكَمَتْ، قَامَ صَرْحُ الصَّحَّةِ عَلَى أَرْكَانٍ شِدَادٍ.

فَالرَّوَايَةُ بِحَرْزِ خِضْمٍ، وَالسَّمَاعُ شَاطِئُ الْأَمَانِ فِيهَا، وَقَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ جَهَابِذَةِ هَذَا الْفَنِّ أَنَّ الرَّوَايَةَ أَعَمُّ مِنَ السَّمَاعِ وَجْهًا؛ إِذْ قَدْ يَحْمِلُ الرَّاوي عَمَّنْ لَمْ يَشْهَدْ مَجْلِسَهُ، أَوْ يَنْقُلُ عَمَّنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مَفَاوِزُ وَقُرُونُ.

فَهِيَ بَابٌ وَاسِعٌ، قَدْ يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ أَدْرَكَ وَسَمِعَ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَحُجِبَ، وَمَنْ رَوَى عَمَّنْ لَمْ يَرَهُ طَرْفَةً عَيْنٍ؛ بَيْنَمَا السَّمَاعُ قَيْدٌ وَثِيقٌ، وَشَهَادَةٌ حَقَّةٌ عَلَى الْمَعَايِنَةِ وَالْمَشَافَهَةِ، وَهُوَ الْجَوْهَرُ الْمُصُونُ الَّذِي لَا يُنَالُ إِلَّا بِرُكْهَانٍ سَاطِعٍ.

وَلَمَّا كَانَ الرَّاوي قَدْ يَسْمَعُ فَيَذَرُ، أَوْ يُدْرِكُ فَلَا يَزُوي لِعِلَّةٍ فِي الشَّيْخِ أَوْ
لِعَارِضٍ فِي النَّفْسِ، اضْطَرَبَتْ أَنْظَارُ النُّقَادِ فِي إثْبَاتِ لِقَاءِ بَعْضِ الرُّوَاةِ
بِشُيُوخِهِمْ، وَتَشَعَّبَتْ طُرُقُهُمْ فِي نَفْيِ ذَلِكَ أَوْ إِثْبَاتِهِ.

وَكَمْ مِنْ رَاوٍ سَمِعَ فَأَعْرَضَ، أَوْ لَقِيَ فَصَمَتَ، لِعِلَّةٍ لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا مَنْ
غَاصَ فِي بَحَارِ هَذَا الْفَنِّ، وَاسْتَخْرَجَ دُرَرَ مَقَاصِدِ النُّقَادِ؛ مِمَّا جَعَلَ هَذَا
الْبَابَ مِنْ أَوْعَرِ الْمَسَالِكِ الْعِلْمِيَّةِ، لَا يُلْجُهُ إِلَّا مَنْ رُزِقَ بَصِيرَةً نَافِذَةً،
وَاسْتِقْرَاءً تَامًا لِطُرُقِ الْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ.

وَلَمَّا رَأَيْتُ حَيْرَةً بَعْضِ الْمُشْتَغِلِينَ بِهَذَا الْفَنِّ فِي ذَلِكَ الْمَضْمَارِ؛ وَتَنَازُعَ
مَسَالِكِهِمْ فِي إِثْبَاتِ السَّمَاعِ بَيْنَ إِفْرَاطٍ وَتَقْرِيطٍ؛ قَوِيَّ الْعِزْمِ عَلَى كَشْفِ
هَذِهِ الْعُمَّةِ، مُسَاهِمَةً فِي الذَّبِّ عَنِ حِيَاضِ السُّنَّةِ، وَتَجْلِيَةً لِحَقَايَا "عِلْمِ
السَّمَاعِ" الدَّقِيقِ.

إِذِ السَّمَاعُ هُوَ "الْمَشْكَاهُ النَّقْدِيَّةُ" الَّتِي انْبَثَقَتْ مِنْهَا الرُّوَايَةُ، وَتَعَيَّنَ
عَلَى النَّاقِدِ أَنْ يَفْقَهَ حَقِيقَتَهُ وَكَيْفِيَّةَ التَّلَقِّيِ فِيهِ؛ لَا كَتَرَفٍ عِلْمِيٍّ، بَلْ
كَضَرُورَةٍ حَتْمِيَّةٍ لِصِيَانَةِ مِيرَاثِ النُّبُوَّةِ.

وَلَقَدْ ظَلَّ النَّقْدُ الْحَدِيثِيُّ لِقُرُونٍ يَدُورُ فِي فَلَكِ "الظُّوَاهِرِ الشَّكْلِيَّةِ"؛
بِالْاِكْتِفَاءِ بِـ "نَظَافَةِ الْإِسْنَادِ" تَقْدِيرًا، وَقَبُولِ التَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ وَخَوِّهِ
تَسْلِيمًا، فَافْتَقَرَ الْعِلْمُ إِلَى مِشْرِطٍ مُجَهَّزٍ يَنْفُذُ إِلَى (بَاطِنِ اللَّحْظَةِ)،

وَيُفَرِّقُ بَيْنَ (صِیْغَةِ الْأَدَاءِ الْجَامِدَةِ) وَبَيْنَ (وَاقِعِ التَّحْدِيثِ الْمَشْهُودِ)؛
مِمَّا أَدَّى لَوْفُوعِ أَكَابِرِ النَّقَادِ فِي مَزَالِقِ "التَّجْوِيدِ الْمَصْنُوعِ" وَأَوْهَامِ
الِاتِّصَالِ الَّتِي تُلْبِسُ الْمُرْسَلِ ثَوْبَ الْمُصْصُولِ.

وَتَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ هَذَا الْعِلْمِ فِي نَقْلِ النَّقْدِ مِنْ (الاجْتِهَادِ الظَّنِّيِّ) إِلَى
(الْيَقِينِ الْهَنْدَسِيِّ)؛ الَّذِي يَقُومُ عَلَى حِسَابِ الزَّوَايَا التَّارِيخِيَّةِ، وَرَسْمِ
خَرِيطَةِ الْإِتِّصَالِ الْيَقِينِيَّةِ بِمِيزَانِ الدَّرَجَةِ؛ فَهُوَ لَا يَقْنَعُ بِـ "الدَّالِّ" اللَّفْظِيِّ
حَتَّى يَسْتَوْثِقَ مِنْ "الْمَدْلُولِ" التَّارِيخِيِّ، مُعِيدًا لِلرَّائِي كَيَانَهُ الْبَشَرِيَّ بِيَقِينِ
"الِاسْتِقْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ"؛ إِذْ تَتَحَوَّلُ الْأَسَانِيدُ فِيهِ مِنْ مُجَرَّدِ رَوَايَاتٍ مُحْكِيَّةٍ
إِلَى مَسَائِلِ هَنْدَسِيَّةٍ مُنْضَبِطَةٍ، لَا تَقْبَلُ التَّجَوُّزَ فِي قِيَاسِ لِحْظَةِ التَّلَقِّيِ أَوْ
تَوْفُرِ أَرْكَانِ السَّمَاعِ.

وَأِنَّ مَا سَيَكُونُ بَعْدَ هَذَا الْبِنَاءِ -بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى- هُوَ عَصْرُ "الْمُحَاقَقَةِ
الْيَقِينِيَّةِ"؛ إِذْ يَتَحَوَّلُ التَّحْقِيقُ مِنْ "نَقْلِ الْأَقْوَالِ" إِلَى "نَقْدِ
الْمَحَاضِرِ"، فَتَسْتَقِيمُ الْأَسَانِيدُ عَلَى جَادَةِ الْحَقِّ.

وَتَزُولُ غَلَالَاتُ التَّدْلِيسِ الْمُسْتَتَرِّ؛ تِلْكَ الْأَغْشِيَةُ الرَّقِيقَةُ الَّتِي حَجَبَتْ
عَيْنَ النَّاقِدِ لِقُرُونٍ عَنْ دَقَائِقِ الْإِنْقِطَاعِ، وَيَصْبَحُ لِطَالِبِ الْحَدِيثِ مَلَكَةٌ
يَرَى بِهَا "حَقِيقَةَ اللَّحْظَةِ" بِجَلَاءٍ؛ كَأَنَّهُ كَانَ حَاضِرًا فِي مَجْلِسِ التَّحْدِيثِ،

يَرُصِدُ حَالَ الْمُسْمِعِ وَيُحَاقِقُ مَقَامَ التَّلَقِّي، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ مَا اسْتَرَّتْ تَحْتَ
دَالَ الصَّيْغَةِ مِنْ مَذْلُولِ الْوَهْمِ

فَالْمَقْصِدُ لَيْسَ الْإِسْتِدْرَاكُ عَلَى مَنْ سَبَقَ، بَلْ هُوَ تَمَامُ الْبِنَاءِ؛ فَالْحَقُّ
قَدِيمٌ، وَلَكِنَّ نُورَهُ يَتَجَدَّدُ بِقَدْرِ مَا يَبْذُلُ الْمُحَقِّقُ مِنْ صِدْقِ الْإِسْتِيعَابِ
وَيُجَرِّدُ النَّظَرَ.

وَذَلِكَ الْعِلْمُ مُسْتَمَدٌّ مِنْ تَصَاوِيرِ عُلُومٍ شَتَّى، تَلَاقَتْ لِحِدْمَةِ السُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ
بِمَشْرِطِ النَّقْدِ الْمَجْهَرِيِّ؛ فَهُوَ يَسْتَمِدُّ أُصُولَهُ مِنْ «عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ» فِي
تَتَبُّعِ الْحَفَايَا، وَمِنْ «التَّحْقِيقِ التَّارِيخِيِّ وَالطَّبَقَاتِ» فِي رَصْدِ الْمَحَاقِقَةِ
الْعُمَرِيَّةِ، وَمِنْ «الْجُغَرَايَا الْبَشَرِيَّةِ وَالْمَسَالِكِ وَالْمَمَالِكِ» فِي اسْتِقْصَاءِ
الْمَحَالِّ وَالْمَسَالِكِ، وَمِنْ «الْأَنْثُرُوبُولُوجِيَا الثَّقَافِيَّةِ وَسُوسِيُولُوجِيَا الْمَكَانِ»
فِي تَحْلِيلِ سُلُوكِ الرُّوَاةِ وَطُقُوسِ الْمَجَالِسِ، وَمِنْ «عِلْمِ النَّفْسِ الْمَعْرِفِيِّ» فِي
سَبْرِ دَوَافِعِ التَّجْوِيدِ وَوَهْمِ الْإِدْرَاكِ، وَمِنْ «الْمِنْطِقِ الْإِسْتِقْرَائِيِّ وَالتَّحْلِيلِ
الْإِخْصَائِيِّ» فِي بِنَاءِ الْأَنْمَاطِ الْمَطْرَدَةِ، وَمِنْ «عِلْمِ الْأَرْشَفَةِ وَتَارِيخِ تَدْوِينِ
الْعُلُومِ» فِي تَفْتِيشِ الْوَحَادَةِ وَضَبْطِ الْأُصُولِ، وَمِنْ «نَقْدِ الْمَصَادِرِ التَّارِيخِيَّةِ
وَقَوَائِنِ الرُّوَايَةِ» فِي اسْتِخْرَاجِ الشُّوَارِدِ، وَمِنْ «رُوحِ التَّحْقِيقِ الْجِنَائِيِّ» فِي
اسْتِنْطَاقِ الْقَرَائِنِ، وَمِنْ «الْأَبْسْتِمُولُوجِيَا الْمَعْرِفِيَّةِ» فِي تَقْدِيرِ حُدُودِ
الْبَيِّنِ، وَمِنْ «فِقْهِ الْأَعْرَافِ وَالتَّقَالِيدِ الْعِلْمِيَّةِ» لِلْأَقَالِيمِ، وَمِنْ «عِلْمِ

الدَّلَالَةِ وَسِيَاقَاتِ الْخِطَابِ» فِي تَمْيِيزِ مَقَامَاتِ التَّحْدِيثِ؛ لِيَنْصَهَرَ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي بُوتَقَةٍ وَاحِدَةٍ تُقَدَّمُ «حَقِيقَةُ اللَّحْظَةِ» وَ«يَقِينُ الْوَاقِعِ» عَلَى مُجَرَّدِ «صُورَةِ الصَّيْغَةِ» وَ«ظَاهِرِ اللَّفْظِ».

وَمَوْضُوعُهُ؛ هُوَ التَّحْقِيقُ فِي "حَقِيقَةِ الْإِتِّصَالِ الْوَاقِعِيِّ" بَيْنَ الرَّاوي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ، لَيْسَ بِمُجَرَّدِ النَّظَرِ فِي إِمْكَانِ اللَّقَاءِ أَوْ ظَاهِرِ الصَّيْغَةِ، بَلْ بِفَحْصِ "لَحْظَةِ التَّلَقِّي" وَتَفْكِكِ عَنَاصِرِهَا الزَّمَانِيَّةِ (بِالْمَجَايِلَةِ)، وَالْمَكَائِيَّةِ (بِالْتَّقَاصِ الْبُلْدَانِيِّ)، وَالنَّفْسِيَّةِ (بِالْمَحَاقَقَةِ الْأَدَائِيَّةِ)، وَالسُّلُوكِيَّةِ (بِنَقْدِ الْمَخْرَجِ)؛ لَتَمْيِيزِ السَّمَاعِ الْحَقِيقِيِّ الْمَحْفُوظِ مِنَ السَّمَاعِ الْمَوْهُومِ أَوْ التَّجْوِيدِ الْمَصْنُوعِ.

وَقَدْ اسْتَقَرَّ عِنْدَنَا أَنَّهُ يَرْتَكِزُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَرْكَانٍ تُثْمَلُ قَوَاعِدُهُ الْكُلِّيَّةُ، مَعَ مَا تَتَضَمَّنُهُ مِنْ عَنَاصِرَ وَآلِيَّاتٍ تَفْصِيلِيَّةٍ هِيَ مَدَارُ التَّحْقِيقِ:

أَوَّلُهَا: قَاعِدُهُ "الِاسْتِقْرَاءُ التَّفْتِيشِيُّ"؛ وَمُقْتَضَاهَا أَنَّ نَفْيَ السَّمَاعِ الْمُطْلَقِ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بَعْدَ مَسْحٍ شَامِلٍ لِمَظَانِّ اللَّقَاءِ الزَّمَنِيِّ وَالْمَكَائِيِّ، وَتَتَبُعُ الشُّوَارِدِ الَّتِي قَدْ تَهْدِمُ الْحَصَرَ الْمُدَّعَى، أَيْ أَنَّ عَنَاصِرَهَا، هِيَ: (الْمَسْحُ الزَّمَنِيُّ، وَالْخُرَاطُ الْجُغْرَافِيَّةُ، وَتَتَبُعُ الطُّرُقَ النَّازِلَةَ).
وَتَتَجَلَّى آلِيَّاتُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَحَاوِرَ عَمَلِيَّةٍ:

١- رَصْدُ "المُجَايِلَةِ": وَهِيَ تَعْنِي فِي مِشْرَطِ هَذَا الْعِلْمِ؛ تَحْدِيدُ سَنَوَاتِ طَلَبِ الرَّاوي بِدَقَّةٍ لَا مُجَرَّدَ سَنَةِ وَفَاتِهِ، أَيْ الْإِشْتِرَاكُ فِي الْجِيلِ وَالزَّمَانِ مَعَ وُجُودِ الْأَهْلِيَّةِ لِلْأَخْذِ وَالتَّلَقِّي؛ فَلَا يَكْفِي فِيهَا مُجَرَّدُ "المُعَاصِرَةِ الْوُجُودِيَّةِ" الَّتِي تَعْنِي التَّوَاجُدَ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِبْتِاتِ "المُحَاقَقَةِ الْعُمَرِيَّةِ" بِرِصْدِ الْفَارِقِ الزَّمَنِيِّ بَيْنَ مَوْلِدِ الرَّاوي وَوَفَاةِ الشَّيْخِ، وَالتَّكْدُّ مِنْ بُلُوغِ الرَّاوي "سِنَ التَّمْيِيزِ" وَدُخُولِهِ فِي "طَبَقَةِ الطَّلَبِ" حَالَ حَيَاةِ الشَّيْخِ وَأَدَائِهِ.

وَتَبَرُّزُ قُوَّةِ هَذِهِ الْأَلِيَّةِ فِي كَشْفِ "السَّمَاعِ الْغُفْلِ" الَّذِي يَدَّعِيهِ مَنْ عَاَصَرَ الشَّيْخَ وَلَمْ يُجَايِلْهُ مِنْهَجِيًّا لِصِغَرِ سِنِّ أَوْ تَأَخُّرِ طَلَبِهِ؛ وَبِذَلِكَ تَكُونُ "المُجَايِلَةُ" هِيَ الْمَقْيَاسَ الزَّمَنِيِّ الَّذِي يَنْفِي أَوْهَامَ الْإِتِّصَالِ الْمَصْنُوعِ، وَيُؤَسِّسُ لِقَاعِدَةِ الْإِسْتِفْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ بِبَيِّنِ التَّارِيخِ.

٢- تَفْتِيشُ "الْوَجَادَةِ": وَمَعْنَى ذَلِكَ فِي مَوَازِينِ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ التَّنْقِيبُ الْمِجْهَرِيُّ لِكَشْفِ حَقِيقَةِ التَّلَقِّي بَيْنَ الرَّاوي وَالشَّيْخِ؛ إِذْ يَعْمَدُ الرَّاوي إِلَى الرُّوَايَةِ مِنْ كِتَابٍ وَقَعَ لَهُ أَوْ خَطَّ ظَفَرَ بِهِ لِشَيْخِهِ، فَيَسُوقُهُ بِصِغَةٍ تُوَهِّمُ الْإِتِّصَالَ وَالسَّمَاعَ الشَّفْهِيَّ.

وَتَرْتَكِزُ آيَتُهَا النَّقْدِيَّةُ عَلَى تَتَبُعِ "الْقَرَائِنِ الْكِتَابِيَّةِ" الَّتِي تَمِيزُ بَيْنَ اللَّفْظِ الْمَسْمُوعِ وَالسَّطْرِ الْمَوْجُودِ؛ وَذَلِكَ بِمُحَاكَمَةِ مَرْوِيَّاتِ الرَّاوي إِلَى "أُصُولِ

الشَّيْخُ "المَدَوَّنَةُ، وَرَصَدِ مَوَاضِعِ التَّفَرُّدِ الَّتِي لَا تَتَّسِقُ مَعَ "سَنَنِ السَّمَاعِ"
الْمَعْرُوفِ عَنْ طُلَّابِهِ الْمَلَّازِمِينَ.

وَهَذَا التَّفْتِيشُ يَتَبَيَّنُ "السَّمَاعُ الْمُؤْهُومُ" الَّذِي هُوَ فِي حَقِيقَتِهِ "وَجَادَةٌ
مُسْتَتَرَّةٌ"، مِمَّا يَبْقَى الْمُنْهَجَ مَعَرَّةَ الْإِنْخِدَاعِ بِظَاهِرِ الْإِتِّصَالِ، وَيُعِيدُ الرَّوَايَةَ
إِلَى مَقَامِهَا التَّقْدِيئِيِّ بَيِّقِينَ الْحِكْمَ.

٣- تَقْفِي "الشُّوَارِدِ": وَمَعْنَاهُ فِي مَعْيَارِ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ التَّبَعُ الْإِسْتِقْرَائِيُّ
لِلْمَرْوِيَّاتِ النَّادِرَةِ وَالطُّرُقِ الْمَعْمُورَةِ الَّتِي صَرَّحَ فِيهَا الرَّاوي بِالسَّمَاعِ فِي
غَيْرِ مَظَانِّ الشُّهُرَةِ؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى جَمْعِ هَذِهِ "الطَّلَائِفِ الْإِسْنَادِيَّةِ"
الَّتِي غَابَتْ عَنْ جُمْهُورِ الْمُصَنِّفِينَ، لِيَجْعَلَهَا بَدِيلًا عَنْ "الْحَصْرِ الْمُدَّعَى"
بِالْإِنْقِطَاعِ.

وَتَرْتَكِزُ أَلْيَتُهَا عَلَى نَبْشِ الْأَجْزَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ وَالْمَجَامِعِ النَّادِرَةِ، وَتَحْلِيلِ لَفْظِ
(سَمِعْتُ) الْوَارِدِ فِيهَا بِمِيزَانِ "الْمُحَاقَقَةِ"؛ لِلتَّأَكُّدِ مِنْ أَنَّ هَذَا السَّمَاعَ
لَيْسَ وَهْمًا وَلَا تَصْحِيْفًا.

وَهَذَا التَّقْفِي يَتِمَكَّنُ الْبَاحِثُ مِنْ "هَدمِ دَعْوَى الْإِنْقِطَاعِ الْمُسْتَقَرَّةِ
تَقْلِيدًا"، مُثْبِتًا أَنَّ الشَّارِدَةَ الْوَاحِدَةَ إِذَا صَحَّتْ كَانَتْ أَقْوَى مِنَ الْحَصْرِ
الْمُجَرَّدِ، مِمَّا يُعِيدُ لِلْإِسْنَادِ وَصْلَهُ بَيِّقِينَ الْإِسْتِقْصَاءِ.

ثَانِيهَا: قَاعِدُهُ "الْمُحَاقَقَةُ الْأَدَائِيَّةُ"؛ وَمُقْتَضَاهَا تَقْدِيمُ "حَقِيقَةِ الدَّخْطَةِ" عَلَى "صُورَةِ الصَّيْغَةِ"؛ إِذِ الْعِبْرَةُ بِمَا ثَبَتَ مِنْ طُرُقِ التَّلَقِّيِ الْوَاقِعِيِّ لَا بِمُجَرَّدِ عَنَعَةِ الْمُدَلِّسِ أَوْ إِرْسَالِ الْمُتَسَاهِلِ. وَتَتَلَخَّصُ عَنَاصِرُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي: (فَحْصِ الصَّيْغَةِ، وَنَقْدِ التَّدْلِيلِ، وَتَمْيِيزِ الْعَرَضِ مِنَ السَّمَاعِ)؛ إِذْ أَقْمَنَا بِنَاءَهَا عَلَى ثَلَاثَةِ مَحَاوِرٍ نَقْدِيَّةٍ تَكْشِفُ جَوْهَرَ الْإِتِّصَالِ:

١- اخْتِبَارُ "إِبْهَامِ السَّمَاعِ": وَمَعْنَى ذَلِكَ فِي مَوَازِينِ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ الرِّصْدُ التَّقَابُلِيُّ لِصَيَغِ الْأَدَاءِ لِكَشْفِ التَّدْلِيلِ الْمُسْتَتَرِّ أَوْ الْوَهْمِ الْحَاصِلِ فِي طُرُقِ الرِّوَايَةِ؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى تَتَبُّعِ لَفْظِيٍّ "قَالَ" وَ "عَنْ" فِي مَظَانِّ الْإِحْتِمَالِ، ثُمَّ مُقَابَلَتِهَا بِلَفْظَةِ "حَدَّثَنَا" أَوْ "سَمِعْتُ" الْوَارِدَةَ فِي الطُّرُقِ الْأُخْرَى لِلْخَبَرِ نَفْسِهِ.

وَتَرْتَكِزُ آيَتُهَا عَلَى تَمْيِيزِ "الصَّدَى الصَّادِقِ" الَّذِي يَعْكِسُ حَقِيقَةَ الْإِتِّصَالِ وَجَوْهَرَهُ؛ إِذِ التَّوَثُّيقُ لَدَيْنَا لَا يَقُومُ عَلَى مُجَرَّدِ الْآلِيَّةِ الصَّمَاءِ، بَلْ عَلَى اسْتِنطَاقِ لَحْظَةِ التَّحْدِيثِ بِفَهْمِ "السِّيَاقِ التَّارِيخِيِّ وَالنَّفْسِيِّ" لِلْمَجْلِسِ الْحَدِيثِيِّ؛ فَهَلْ كَانَ الْمَقَامُ مَقَامَ أَدَاءٍ، أَمْ مُذَاكِرَةٍ، أَمْ مَزِيحٍ؟ وَمِنْ هُنَا يَصِيرُ التَّقْدُّ مَبْنِيًّا عَلَى "التَّحْلِيلِ الْأَنْثُرُوبُولُوجِيِّ" لِمُجْتَمَعِ الرِّوَاةِ.

وَنَقْصِدُ بِهِ؛ دِرَاسَةً سُلُوكِ الرُّوَاةِ كَبَشَرٍ يَتَحَرَّرُونَ ضِمْنَ بَيِّنَةٍ عِلْمِيَّةٍ لَهَا طُقُوسُهَا وَأَحْوَالُهَا النَّفْسِيَّةُ؛ فَنَفْحَصُ فِيهِ عَادَاتِ الْمَجْلِسِ، وَنَسْتَنْطِقُ مَدَى هَيْبَةِ الشَّيْخِ أَوْ تَبَسُّطِهِ، وَنُفَكِّكُ الْأَعْرَافَ الْعِلْمِيَّةَ لِكُلِّ قُطْرٍ؛ لِيَرْتَبِطَ الْجَوْهَرُ بِالسِّيَاقِ.

وَنَنْفِي كُلَّ صِغَةٍ سَمَاعٍ مُنْفَرَدَةٍ تَصْدِمُ وَقَعَ الْمَجْلِسِ الْمَعْرُوفِ وَتُورِثُ انْقِطَاعًا مُسْتَتِرًا تَمَيِّزًا لَهُ عَنْ "صَدَى الْوَهْمِ" الَّذِي قَدْ يَكُونُ تَجْوِيدًا مِنَ الرَّاوي أَوْ تَصْغِيفًا مِنَ النَّاسِخِ.

وَهَذَا الْاِخْتِبَارُ يَتَبَيَّنُ لِلْبَاحِثِ مَدَى "ثَبَاتِ الصِّيغَةِ الصَّرِيحَةِ" أَمَامَ الْاِخْتِمَالَاتِ الْمُرْسَلَةِ، مِمَّا يَجْعَلُ الْحُكْمَ عَلَى الْاِتِّصَالِ مُبَيَّنًا عَلَى "الْمُحَاقَقَةِ الْوَاقِعِيَّةِ" لَا عَلَى مُجَرَّدِ الظَّاهِرِ اللَّفْظِيِّ؛ صَيَانَةً لِلْسُنَّةِ مِنْ شَوَائِبِ الْإِيهَامِ.

٢- مُحَاكَمَةُ "الْمُدَلِّسِ": وَمَعْنَاهَا هُوَ عَدَمُ الْاِكْتِفَاءِ بِالظَّاهِرِ اللَّفْظِيِّ لِتَصَرُّجِهِ بِالسَّمَاعِ، بَلْ اِخْضَاعُ رَوَايَتِهِ لِتَفْنِيشِ مِجْهَرِيٍّ يَنْظُرُ فِي "طَبَقَةِ تَدْلِيْسِهِ" وَرُتْبَتِهِ عِنْدَ النُّقَادِ؛ إِذْ يُفْتَرَضُ فِي كُلِّ صِغَةٍ صَّرِيحَةٍ عَنْهُ أَنْ تَكُونَ مَحَلَّ مَسَاءَلَةٍ حَتَّى تَثْبُتَ سَلَامَتُهَا مِنْ "تَحْرِيفِ الرُّوَاةِ عَنْهُ"؛ الَّذِينَ قَدْ يُجَوِّدُونَ الْاِسْنَادَ بِتَحْوِيلِ "عَنْ" إِلَى "حَدَّثَنَا".

وَتَرْتَكِزُ آيَتُهَا عَلَى سَبْرِ مَرْوِيَّاتِهِ فِي "الأُصُولِ الْعَتِيقَةِ" وَمُقَابَلَتِهَا بِمَا رَوَاهُ
الْأَثْبَاتُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ، لِتَبَيِّنِ مَا إِذَا كَانَ التَّصْرِيحُ نَابِغًا مِنْ
"حَقِيقَةِ اللَّحْظَةِ" أَمْ هُوَ "تَصَرُّفٌ نَاسِخٌ" أَوْ "وَهُمْ نَاقِلٌ"؛ وَبِهَذِهِ
الْمُحَاكَمَةِ يَتَحَرَّرُ السَّمَاعُ مِنْ شَوَائِبِ "التَّجْوِيدِ الْمَصْنُوعِ"، وَيَسْتَقَرُّ
الْحُكْمُ عَلَى الْإِتِّصَالِ بَيَقِينِ النِّقْدِ الْمُحِيطِ.

٣- تَحْرِيرُ "حَقِيقَةِ اللَّحْظَةِ": وَمَعْنَى ذَلِكَ هُوَ الْإِنْتِقَالُ مِنْ مَحْضِ النَّظَرِ
فِي "أَهْلِيَّةِ الرَّاوي" إِلَى فَحْصِ "حَالَةِ الشَّيْخِ" وَفَتِ التَّلَقِّي؛ إِذْ يَعْمَدُ
النَّاقدُ إِلَى اسْتِحْضَارِ الظَّرْفِ الْعَارِضِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الْمُسْمِعُ (الشَّيْخُ)
حَالِ سَوْفِهِ لِلْخَبَرِ.

وَتَرْتَكِزُ آيَتُهَا عَلَى تَقْصِي مَا إِذَا كَانَ الشَّيْخُ فِي "حَالِ أَدَاءٍ" مَقْصُودٍ
يُجِيزُ ضَبْطَ السَّمَاعِ، أَمْ كَانَ فِي حَالِ غَيُوبَةٍ أَوْ إِعْمَاءٍ، أَوْ كَانَ "مَزِيحًا
مُدَاعِبًا" لَا يَقْصِدُ التَّحْدِيثَ؛ بِمَا يَنْفِي عَنِ الرَّوَايَةِ صِفَةَ الْإِتِّصَالِ وَإِنْ
صَرَخَ الرَّاوي بِلَفْظِ السَّمَاعِ ظَاهِرًا.

وَبِهَذَا التَّحْرِيرِ تَتَحَوَّلُ الْمُحَاقَقَةُ مِنْ شَكْلِيَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَى "وَاقِعِيَّةِ
الْأَدَاءِ"، لِتَبَيِّنِ الصَّدَى الصَّادِقَ لِلْمَجْلِسِ مِنْ أَوْهَامِ الثَّقَلِ الْعَارِضِ، مِمَّا
يُحَقِّقُ أَعْلَى دَرَجَاتِ الثَّبُتِ فِي حَقِيقَةِ التَّلَقِّي الشَّفَهِيِّ.

ثالثُها: قَاعِدَةُ "التَّقَاصُّ البُلْدَانِي"؛ وَتَعْنِي إِخْضَاعَ الرَّحْلَةِ الْحَدِيثِيَّةِ لِمِيزَانِ الْعِدَادِ وَالنَّسَبِ؛ لِتَمْيِيزِ مَنْ وَقَعَ لَهُ سَمَاعٌ عَرَضِيٌّ مِمَّنْ حُكِمَ عَلَيْهِ بِالْإِنْقِطَاعِ لِبُعْدِ الدَّارِ.

وَعَنَاصِرُهَا: (رَحْلَةُ الرَّاوي، وَالْمُوَاطَنَةُ، وَالسَّمَاعُ الْعَرَضِيُّ)؛ إِذْ قُمْنَا بِتَشْيِيدِ أَرْكَانِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ عَلَى مَحَاوِرَ مَكَانِيَّةٍ تَنْفُذُ إِلَى عُمُقِ الْإِتِّصَالِ الْجُغْرَافِيِّ لِتَبْنِي لَدَى الْبَاحِثِ "مَلَكَةَ النُّقْدِ الْجُغْرَافِيِّ" تَلْقَائِيًّا، وَهِيَ:

١- خَرِيطَةُ "الْمُجَاوَرَةِ": وَمَعْنَاهَا فِي مَوَازِينِ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ الرَّصْدُ الْجُغْرَافِيُّ الدَّقِيقُ لِمَقَامِ الرَّاوي فِي بَلَدِ الشَّيْخِ، لِإِثْبَاتِ مَدَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ الَّذِي يَتِيحُ كَثْرَةَ التَّلَقِّيِ وَالِإِتِّصَالِ؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى تَحْدِيدِ "فَتْرَةِ السُّكْنَى" وَتَقَاطُعِهَا الزَّمَنِيِّ مَعَ حَيَاةِ الْمُسْمِعِ، لِلْجَوَابِ عَلَى سُؤَالِ مُحَوِّرِي: هَلْ سَكَنَ الرَّاوي فِي بَلَدِ الشَّيْخِ؟ وَمَتَى؟

إِذْ يُعَدُّ هَذَا السُّؤَالُ هُوَ الْمَكَانَ الْأُمَثَلُ لِكَشْفِ الْإِنْخِدَاعِ بِجُمْلَةٍ "فُلَانٌ الْبُعْدَادِيُّ" أَوْ نَحْوِهَا، مِمَّا يَدْفَعُ النَّاقِدَ لِلْبَحْثِ عَنْ "لَحْظَةِ الْجَوَارِ الْفِعْلِيَّةِ" وَتَحْقِيقِ تَارِيخِ السُّكْنَى، لَا الْاِكْتِفَاءِ بِالنَّسَبَةِ الْعَامَّةِ الَّتِي قَدْ تَكُونُ لِلْوِلَادَةِ أَوْ لِلْمُرُورِ الْعَابِرِ فَقَطْ.

وَتَرْتَكِزُ أَيْضًا عَلَى تَقْصِي "الْمَحَلَّةِ وَالْدَّارِ" لِتَمْيِيزِ مَنْ كَانَ جَارًا مُلَازِمًا مِمَّنْ سَكَنَ فِي أَطْرَافِ الْبَلَدِ دُونَ اخْتِلَاطٍ، مَعَ رَصْدِ "تَارِيخِ الْإِنْتِقَالِ"

نُزُولًا وَارْتِحَالًا؛ وَهَذِهِ الْخَرِيطَةُ يَتَبَيَّنُ لِلْبَاحِثِ "الِاتِّصَالَ الْوَاقِعِيُّ" الْمُبْنِيَّ عَلَى الْمَسَاكِنَةِ، مِمَّا يَبْقِي الْمُنْهَجَ مَعْرَّةَ الْإِنْخِدَاعِ بِعُمُومِ النَّسْبَةِ إِلَى الْبَلَدِ، دُونَ تَحْقِيقِ لَحْظَةِ الْجَوَارِ، وَيُعِيدُ لِلرَّوَايَةِ ضَبْطَهَا بِبِقَيْنِ الْإِسْتِقْرَاءِ الْمَكَانِيِّ.

٢- تَدْقِيقُ "الرَّحْلَةِ الْعَابِرَةِ": وَمَعْنَاهُ فِي مَوَازِينِ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ التَّقْصِي عَنْ مَوَاضِعِ اللَّقَاءِ الْإِتِّفَاقِيِّ الَّذِي لَا يَنْضَبِطُ بِبَلَدِ الشَّيْخِ وَلَا مَوْطِنِ الرَّاوِي؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى إِبْطَاتِ الْإِتِّصَالِ وَاللَّقَاءِ فِي "الْمَوَاسِمِ الْجَامِعَةِ" كَالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، أَوْ "الْأَسْفَارِ الْمَعِيشِيَّةِ" كَتِجَارَةِ أَوْ جُنْدِيَّةِ.

وَتَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ هَذَا التَّدْقِيقِ فِي مَنْحِ النَّصِّ "وَاقِعِيَّةً تَارِيخِيَّةً" تَعْتَمِدُ عَلَى اسْتِنَاطِ حَرَكَةِ الْمُجْتَمَعِ لِحُدُودِ الْإِسْنَادِ؛ إِذْ يُثَبِّتُ أَنَّ السَّمَاعَ قَدْ يَقَعُ "بِالْمُصَادَفَةِ" خَارِجَ النَّطَاقِ الْجُغْرَافِيِّ الْمَعْهُودِ، مِمَّا يَكْسِرُ جُمُودَ مَنْ يَنْفُونَ السَّمَاعَ لِمُجَرَّدِ تَبَاعُدِ الْأَوْطَانِ.

وَهِيَ لَحْظَاتٌ نَادِرَةٌ "قَدْ لَا تُسْتَبَانُ وَلَا تُذَكَّرُ" فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ التَّقْلِيدِيَّةِ؛ وَهُنَا تَبْرُزُ "سُلْطَةُ الْمُسْتَقْصَى" فِي التَّنْقِيبِ عَنْ تِلْكَ الشَّوَارِدِ الَّتِي غَفَلَ عَنْهَا الْأَوَائِلُ لِاسْتِخْرَاجِ دَلَائِلِ اللَّقَاءِ الْعَابِرِ.

وَتَرْتَكِزُ أَلَيْتُهَا عَلَى تَتَبُعِ "شَوَاهِدِ الْمُصَادَفَةِ" فِي طُرُقِ الْحَدِيثِ وَسِيَاقَاتِ الْمَشْنِ، لِاسْتِخْرَاجِ دَلَائِلِ اللَّقَاءِ الَّتِي غَفَلَ عَنْهَا أَهْلُ الْحَصْرِ الْمَكَانِيِّ؛ وَهَذَا التَّدْقِيقُ يَتَحَرَّرُ السَّمَاعُ مِنْ قُيُودِ "الْعِدَادِ الْبُلْدَانِيِّ"

الجامد، لِيَسْتَقَرَّ الْحُكْمُ عَلَى الْإِتِّصَالِ بِيَقِينِ الْإِسْتِقْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ الَّذِي يَنْفُذُ إِلَى مَا وَرَاءَ الْمَأْلُوفِ.

٣- تَمْيِيزُ "الْعِدَادِ": وَمَعْنَاهُ هُوَ فُلْكُ الْإِرْتِبَاطِ الشَّكْلِيِّ بَيْنَ "النَّسْبَةِ الْجُغْرَافِيَّةِ" لِلرَّائِي وَبَيْنَ "مَوَاطِنِ تَلَقِّيهِ الْفِعْلِيَّةِ"؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى تَمْيِيزِ مَنْ حُكِمَ عَلَيْهِ بِـ "عِدَادِ بَلَدٍ" مُعَيَّنٍ اسْتِقْرَارًا، بَيْنَمَا وَقَعَ لَهُ سَمَاعٌ فِي بَلَدٍ آخَرَ حَالَ اجْتِيَازِهِ أَوْ رِحْلَتِهِ.

وَتَرْتَكِزُ آيَتُهَا عَلَى "تَقْصِيمِ تَارِيخِ الرَّائِي"؛ وَنَقْصِدُ بِهِ: التَّدْقِيقَ الزَّمَنِيَّ وَالْمَكَانِيَّ الْمَجْهَرِيَّ لِسِيرَتِهِ، بِتَقْطِيعِهَا إِلَى وَحَدَاتٍ دَقِيقَةٍ تَرْصُدُ مَحَطَّاتِ نُزُولِهِ وَارْتِحَالِهِ؛ لِرْصَدِ "السَّمَاعِ الْمُهَاجِرِ"؛ وَهُوَ ذَاكَ الَّذِي لَا يَنْضَبِطُ بِبَلَدٍ الْإِقَامَةِ، وَيُنْكَرُهُ مَنْ حَصَرَ الرَّائِي فِي مَوْطِنٍ نَشْأَتِهِ.

وَهَذَا التَّمْيِيزُ يَتَحَرَّرُ الْحُكْمُ النَّقْدِيُّ مِنْ "وَهْمِ الْإِنْقِطَاعِ" النَّاتِجِ عَنْ بُعْدِ الدَّارِ، مُثَبِّتًا أَنَّ "الْعِدَادَ هُوَ مَحَلُّ الْإِسْتِقْرَارِ لَا مَحْضُ الْإِنْحِصَارِ"؛ مِمَّا يَفْهَرُ "عُزْلَةَ الْجُغْرَافِيَا" الْجَامِدَةَ، وَيُعِيدُ لِلرَّوَايَةِ صِحَّتَهَا بِيَقِينِ "التَّقَاصِّ" الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ مَرَاحِلِ الرِّحْلَةِ وَحَقِيقَةِ الْأَثَرِ.

رَابِعُهَا: قَاعِدَةُ "نَقْدِ الْمَخْرَجِ"؛ وَمُقْتَضَاهَا أَنْ يَنْظُرَ النَّاقِدُ فِي مَدَارِ الرِّوَايَةِ؛ فَمَا خَالَفَ فِيهِ الرَّائِي "سَنَنَ السَّمَاعِ" الْمَعْرُوفَ عَنْهُ، أَوْ تَفَرَّدَ

بِمَا لَا يُحْتَمَلُ، كَانَ ذَلِكَ قَرِينَةً عَلَى وَهْمٍ فِي الْإِتِّصَالِ وَإِنْ ظَهَرَتْ
سَلَامَتُهُ.

وَعَنَاصِرُهَا: (مَدَارُ الْإِسْنَادِ، وَسَنَنُ الرَّوَايَةِ، وَتَفَرُّدُ الثَّقَةِ)؛ إِذْ شَيْدْنَا أَرْكَانَ
هَذِهِ الْقَاعِدَةِ لِتَكُونَ مِيزَانًا هَنْدَسِيًّا يَكْشِفُ "سُلُوكَ الرَّاويِ" قَبْلَ
"لَفْظِهِ"؛ إِيْمَانًا بِأَنَّ الْأَدَاةَ اللَّفْظِيَّةَ قَدْ تَنَفَّكَ عَنِ الْوَاقِعِ التَّارِيخِيِّ، وَأَنَّ
سِيرَةَ الرَّاويِ فِي الْأَدَاءِ هِيَ الْحَاكِمَةُ عَلَى نُطْقِهِ.

وَذَلِكَ عَبْرَ ثَلَاثَةِ مَحَاوِرَ "تَعْلِيلِيَّةٍ" تَرْفَعُ قِيَمَةَ النَّقْدِ مِنْ مُجَرَّدِ الْحُكْمِ
الشَّكْلِيِّ إِلَى بَيَانِ السَّبَبِ وَالْعِلَّةِ، لِقَطْعِ الطَّرِيقِ عَلَى "التَّجْوِيدِ
الْمَصْنُوعِ" وَتَفْتِيشِ الْمَعْدَنِ الْأَوَّلِ لِلرَّوَايَةِ، وَهِيَ:

١- رَصْدُ "سَنَنِ السَّمَاعِ": وَمَعْنَى ذَلِكَ هُوَ الْإِسْتِقْرَاءُ النَّفْسِيُّ وَالْعِلْمِيُّ
لِعَادَاتِ الرَّاويِ فِي السَّمَاعِ وَطَلَبِهِ وَأَدَائِهِ؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى تَحْدِيدِ
"النَّمَطِ الْمُطَّرِدِ"؛ وَهُوَ النَّهْجُ الَّذِي اعْتَادَهُ الرَّاويُ فِي تَلْقِيهِ عَنِ شُيُوخِهِ،
مِنْ حَيْثُ الصِّعْغُ الْمُسْتَعْمَلَةُ وَكَثْرَةُ الْمُلَازِمَةِ.

وَتَرْتَكِزُ آيَتُهَا عَلَى التَّفْتِيشِ فِي "الخُرُوجِ عَنِ الْمَعْهُودِ"؛ إِذِ الْعَرَضُ هُنَا
هُوَ دِرَاسَةُ "نَفْسِيَّةِ الرَّاويِ فِي الطَّلَبِ" لِتَمْيِيزِ دَوَافِعِهِ لِرَفْعِ مَكَانَةِ حَدِيثِهِ
بِغَيْرِ حَقٍّ.

فَلِكُلِّ رَاوٍ "سِجْلٌ تَارِيخِيٌّ" فِي الْأَدَاءِ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ يَرْوِي عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْإِكْثَارِ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَعْتَدِ الرَّوَايَةَ عَنْهُ إِلَّا نَادِرًا بِلَفْظٍ صَرِيحٍ بَادِخٍ فِي الْإِتِّصَالِ مِثْلِ: (سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا)، وَقَعَ التَّفَنُّيْشُ فَوْرًا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الصَّيْغَةَ قَدْ تَكُونُ "دَحِيلَةً" أَوْ قُصِدَ بِهَا "بُحْوَيْدُ الْإِسْنَادِ" لِيَبْدُو أَكْثَرَ قُوَّةً مِمَّا هُوَ عَلَيْهِ فِي الْحَقِيقَةِ.

وَهَذَا الرَّصْدُ يَتَبَيَّنُ لِلْبَاحِثِ مَدَى انْسِجَامِ الرَّوَايَةِ مَعَ "سِجْلِ الرَّاوِي التَّارِيخِيِّ"؛ حَيْثُ نُقَدِّمُ "حَقِيقَةَ السَّيْرَةِ" عَلَى "ادِّعَاءِ الصَّيْغَةِ"، مِمَّا يَبْقِي الْمَنْهَجَ مَعْرَةً الْإِنْخِدَاعِ بِظَاهِرٍ "حَدَّثَنَا" الَّتِي خَالَفَتْ "سَنَنَ الصَّدَقِ الْمَعْرُوفِ"، وَيُعِيدُ لِلْإِسْنَادِ ضَبْطَهُ بِبِقَيْنِ نَقْدِ الْمَخْرَجِ الَّذِي لَا يَنْخَدِعُ بِتَصْنَعِ الْمُجَوِّدِينَ.

٢- مُحَاقَقَةُ "التَّفَرُّدِ الْمُسْتَنْكَرِ": حَتَّى لَوْ صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ، إِذَا خَالَفَ "أَصْحَابَ الشَّيْخِ" الثَّقَاتِ، يُعَدُّ ذَلِكَ قَرِينَةً عَلَى (وَهُمِ الْإِتِّصَالِ). وَمَعْنَى ذَلِكَ هُوَ إِخْضَاعُ التَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ لِمَحَكِّ "الْمُعَارَضَةِ الْإِسْنَادِيَّةِ"؛ إِذْ يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى مُقَابَلَةِ رَوَايَةِ الْمُنْفَرِدِ بِمَا أَثْبَتَهُ "أَصْحَابُ الشَّيْخِ" الثَّقَاتُ الْمَلَا زِمُونَ؛ فَمَا خَالَفَ فِيهِ الرَّاوِي جَادَّةَ الْمَعْرُوفِ عَنْ شَيْخِهِ، أَوْ أَتَى بِمَا لَمْ يَعْرِفْهُ الْخَوَاصُّ مِنْ تُلَّابِهِ مَعَ قِيَامِ الْمَانِعِ؛ عُدَّ ذَلِكَ "تَفَرُّدًا مُسْتَنْكَرًا".

وَتَرْتَكِزُ أَلَيْسَ هَا عَلَى اعْتِبَارِ أَنْ لَفْظَ (سَمِعْتُ) لَيْسَ حِصْنًا مُطْلَقًا مِنْ
الْخَطَأِ؛ لِأَنَّ الْبَشَرَ قَدْ يَغْلُطُونَ فِي فَهْمِ "لَحْظَةِ التَّحْدِيثِ" فَيَظُنُّونَهُ سَمَاعًا
وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ.

وَهَذَا "تَفْسِيرُ نَفْسِي عِلْمِي" لِمَاذَا نَزُدُ (سَمِعْتُ) الصَّرِيحَةَ؛ إِذِ الْغَرَضُ
هُنَا هُوَ التَّنْبِيهُ إِلَى أَنَّ الرَّاويَ قَدْ يُسِيءُ إِدْرَاكَ لَحْظَةِ الْأَدَاءِ، وَهَذَا لَا
يَقْدَحُ فِي عَدَالَتِهِ لَكِنَّهُ يَهْدِمُ صِحَّةَ حَدِيثِهِ.

وَبِذَلِكَ بَيَّنِّي هَذَا الْمَنْهَجَ لَدَى الْبَاحِثِ مَلَكَهٗ أَلَّا يَنْخَدِعَ بِقُوَّةِ اللَّفْظِ إِذَا
انْفَرَدَ عَنْ سِيَاقِ الثَّقَاتِ؛ فَالرَّبْطُ بَيْنَ "جَادَّةِ الْمَعْرُوفِ" وَبَيْنَ
"الْخَوَاصِّ" هُوَ عَيْنُ مَا يَفْعَلُهُ الْأَيْمَةُ الْجَهَابِدَةُ.

فَإِذَا أَجْمَعَ الْخَوَاصُّ عَلَى خِلَافِ مَا أَتَى بِهِ الْمُنْفَرِدُ، كَانَ تَفَرُّدُهُ قَرِينَةً
مُجْهَرِيَّةً عَلَى "وَهْمِ الْإِتِّصَالِ" أَوْ سُوءِ الْفَهْمِ النَّاتِجِ عَنِ الْمُخَالَفَةِ لِلْسَّنَنِ
الْجَمَاعِيِّ.

وَهَذِهِ الْمُحَاقَقَةُ يَتَحَرَّرُ الْحُكْمُ مِنْ سَطْوَةِ "الصَّيْغَةِ الْمُنْفَرِدَةِ" لِيَسْتَقَرَّ
بِيقِينِ نَقْدِ الْمَخْرَجِ الَّذِي يُقَدِّمُ "الرَّوَايَةَ الْمَحْفُوظَةَ" عَلَى "الشَّاذَّةِ"
الْمَوْهُومَةِ وَإِنْ صَرَّحَتْ بِالسَّمَاعِ.

٣- فَخَصُ "الْمَدَارِ": وَمَعْنَاهُ فِي مَوَازِينِ هَذَا الْعِلْمِ هُوَ التَّدْقِيقُ فِي نُقْطَةِ
التَّقْيُّنِ الطَّرِيقِ لِكَشْفِ التَّصَرُّفِ فِي صَيَغِ الْأَدَاءِ حَالَ الْإِنْفِرَادِ؛ حَيْثُ

يَعْمَدُ النَّاقِدُ إِلَى رَصْدِ "الرَّائِي الْمَعْمُورِ" الَّذِي يَنْفَرِدُ بِزِيَادَةِ لَفْظِ
(سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا) عَنِ الْمَدَارِ، بَيْنَمَا رَوَاهُ الْأَثْبَاتُ بِ (عَنْ) أَوْ (قَالَ).
لِلْجَوَابِ عَلَى سُؤَالِ تَنْقِييٍّ: هَلِ انْفَرَدَ رَاوٍ مَعْمُورٌ بِزِيَادَةِ (سَمِعْتُ أَوْ
حَدَّثَنَا) لِتَحْوِيدِ الْإِسْنَادِ؟

إِذْ حَوَّلْنَا هُنَا فَحَصَ الْمَدَارِ إِلَى "مُهْمَّةِ تَنْقِييَّةٍ" تُشَبِّهُ عَمَلَ قَاضِي
التَّحْقِيقِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الزِّيَادَةَ إِلَّا بَعْدَ مُحَاكَمَةٍ دَوَافِعِهَا.
وَوَرَّتْكَزُ آيَتِهَا عَلَى كَشْفِ قَصْدِ "تَحْوِيدِ الْإِسْنَادِ" الَّذِي يَلْجَأُ إِلَيْهِ
بَعْضُ الرُّوَاةِ لِرَفْعِ مَكَانَةِ الرِّوَايَةِ وَإِيْهَامِ الْإِتِّصَالِ بَعْدَ الْإِنْقِطَاعِ؛ وَذَلِكَ
بِمُحَاكَمَةِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ إِلَى "مَقَامِ الرَّائِي" وَرُبَّتِيهِ فِي الضَّبْطِ، وَمَدَى
اِحْتِمَالِ تَفَرُّدِهِ بِعِلْمٍ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

وَهَذَا الْفَحْصُ يَتَّبِعُ "السَّمَاعُ الْمَصْنُوعُ" الَّذِي أُفْحِمَ لِتَحْسِينِ
الْمَخْرَجِ؛ إِذِ الْغَرَضُ هُنَا هُوَ تَنْبِيْهُ طَالِبِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْعِبْرَةَ لَيْسَتْ
بِزِيَادَةِ الثَّقَةِ الْمُطْلَقَةِ، بَلْ بِمُوَافَقَةِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَدَارِ الْخَبَرِ؛ نَسْفًا لِلتَّقْلِيدِ
الْجَامِدِ.

وَتَحْرِيرًا لِلْإِسْنَادِ مِنْ "وَهْمِ التَّحْسِينِ" الَّذِي يُحَاوِلُ فِيهِ بَعْضُ الرُّوَاةِ تَجْوِيدَ
الْخَبَرِ لِيُنْدُو بِأَحْسَنِ صُورَةٍ وَهِيَ آفَةٌ خَفِيَّةٌ لَا يَهْتِكُ سِتْرَهَا إِلَّا نَقْدُ
الْمَدَارِ.

وَهَذَا التَّحْقِيقُ نُعِيدُ لِلْإِسْنَادِ صُورَتَهُ الْحَقِيقِيَّةَ بِبَقِيَّةِ نَقْدِ الْمَدَارِ الَّذِي لَا يَنْخَدِعُ بِمُجَرَّدِ زِيَادَاتِ الْمُجَوِّدِينَ.

وَهَذَا تَتَحَوَّلُ الْمُسَاءَلَةُ الْإِسْنَادِيَّةُ مِنْ نَظَرٍ عَابِرٍ فِي صَيْغِ الْأَدَاءِ إِلَى مَلَكَهَ رَاسِخَةٍ تَفُكُّ مَضَائِقَ الرِّوَايَةِ بِبَقِيَّةِ النَّقْدِ وَالِاسْتِنْبَاطِ؛ لِيَكُونَ الْبَاحِثُ بِهَا "فَقِيهَ إِسْنَادٍ" لَا مُجَرَّدَ نَاقِدٍ شَكْلِيٍّ يَقِفُ عِنْدَ ظَوَاهِرِ الْأَلْفَاظِ دُونَ التُّفُؤِ إِلَى مَعَانِي الْعِلَلِ وَقَرَائِنِ الْأَحْوَالِ.

وَقَدْ انْبَرَيْتُ لِتَصْنِيفِ كِتَابِي الْكَبِيرِ الْمَوْسُومِ بِ(الشُّوَارِدِ فِي إِثْبَاتِ سَمَاعِ الرُّوَاةِ وَنَفْيِهِ)؛ لِيَكُونَ جَامِعًا لِشَتَاتِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، مُحَرَّرًا لِمَوَاطِنِ النَّزَاعِ فِيهَا.

وَرَأَيْتُ أَنْ أَجْعَلَ بَيْنَ يَدَيِ هَذَا السَّفَرِ الْعَظِيمِ "مَدْخَلًا" يَهْدِي -إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى- إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَدِرَاسَةً تَكُونُ مِفْتَاحًا لِمُغْلَقَاتِهِ، وَنَبْرَاسًا لِمَطَالِبِيهِ، سَمَّيْتُهَا: "الْمَدْخَلُ إِلَى الشُّوَارِدِ فِي إِثْبَاتِ سَمَاعِ الرُّوَاةِ وَنَفْيِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ".

وَلَمْ يُقْصَدَ بِهَا سَرْدُ النُّصُوصِ، أَوْ الْاِقْتِصَارُ عَلَى إِثْبَاتِ سَمَاعِ رَاوٍ مِنْ عَدَمِهِ فَحَسْبُ، بَلِ الْعَايَةُ تَنْحُو إِلَى مَا يُعِينُ عَلَى بِنَاءِ "مَلَكَهَ النَّقْدِ"، وَتَوْضِيحِ كَيْفِيَّةِ التَّعَامُلِ مَعَ تَعَارُضِ الْأَدَلَّةِ، وَبَيَانِ كَيْفِ يُبْنَى الْحُكْمُ عَلَى

سَمَاعِ الرَّاوي بَعْدَ جَمْعِ الطُّرُقِ وَسَبْرِ الْمَرْوِيَّاتِ؛ تَحْقِيقًا لِرُبُوبَةِ الْفِقْهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ الَّتِي تَتَجَاوَزُ مَحْضَ النَّقْلِ إِلَى دِقَّةِ الْإِسْتِخْرَاجِ.

إِذْ تَضَمَّنَتْ تَحْرِيرًا نَقْدِيًّا عِيَارِيًّا لِنُخْبَةٍ مِمَّنْ دَارَتْ حَوْلَ سَمَاعِهِمْ رَحَى الْإِخْتِلَافِ، وَتَبَايَنْتَ فِيهِمْ أَقْوَالُ أَيْمَةِ الشَّأْنِ.

وَمِنْ نَمَازِجِ ذَلِكَ: تَحْرِيرُ سَمَاعِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ مِنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْفَصْلُ فِي سَمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ الْجُمَحِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كَذَلِكَ تَمَّ سَبْرُ الْإِتِّصَالِ فِي سَمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ مِنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَغَزْوَانَ الْغِفَارِيِّ مِنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغُرُورَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَإِنَّ هَذَا "الْمَدْخَلَ" جُهْدُ نَقْدِيٍّ لِأَعْيَانٍ مِنَ الرُّوَاةِ، جُعِلُوا فِيهِ أَمْثَلَةً يُسْتَأْنَسُ بِهَا، وَشَوَاهِدَ يُقَاسُ عَلَيْهَا؛ لِتَكُونَ نَبْرَاسًا وَمُؤَدَّجًا تَطْبِيقِيًّا يَكْشِفُ عَنْ مَنَهِجِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَيُوضِّحُ قَوَاعِدَ الْمُتَأَخِّرِينَ؛ رَجَاءً أَنْ يَتَبَيَّنَ لِطَالِبِ الْعِلْمِ كَيْفَ يَكُونُ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ، وَكَيْفَ السَّبِيلُ لِتَوْقِي مَزَالِقِ الْعِلَلِ الْخَفِيَّةِ.

فَدُونَكَ هَذَا التَّخْرِيرَ، عَسَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مُعِينًا، وَلَفْهِمِكَ مُبَيِّنًا،
مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ حَرْفٍ، وَسَائِلًا إِيَّاهُ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ
خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَذُخْرًا لِي يَوْمَ الدِّينِ، وَسَبَبًا فِي صِيَانَةِ جَنَابِ
الثُّبُوءِ، وَمُقَدِّمَةً مُبَارَكَةً لِأَصْلِهَا الْكَبِيرِ (الشَّوَارِدِ)، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمُسْتَعَانُ
وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأُنيبُ
إِلَيْكَ، وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا
جَمًّا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كتبه

سامح محمد محمد أحمد الشامي

القاهرة - مصر

الْمُعْتَمَدُ ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ

٢٤ مارس ٢٠١٧ م



مُهَيِّدٌ

إِنَّ لِكُلِّ بِنَاءٍ أَسَاسًا، وَلِكُلِّ نَقْلِ رُوحًا، وَرُوحَ عِلْمِ الْحَدِيثِ هِيَ الْيَقِينُ
بِالِاتِّصَالِ؛ فَمَا تَقَرَّرَ قَبُولُ خَبَرٍ إِلَّا بَعْدَ مُحَاقَقَةٍ مَخْرَجِهِ، وَمَا رُدَّ أَثَرٌ إِلَّا
لِتَطَرُّقِ الرِّبَةِ إِلَى مَحْمِلِهِ.

وَإِنَّ الْقَوْلَ فِي مَنَاطَاتِ "السَّمَاعِ" وَتَحْرِيرَ مَوَاضِعِهِ لَيْسَ نَافِلَةً مِنْ نَوَافِلِ
الْقَوْلِ، أَوْ فَرَعًا ثَانَوِيًّا يَتَلَوَّ مَعْرِفَةَ طَبَقَاتِ الرِّجَالِ وَتَرَاجِمِهِمْ، بَلْ هُوَ
الرُّوحُ السَّارِيَةُ فِي جَسَدِ هَذَا الْفَنِّ، وَالْقُطْبُ الرَّحَى الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ
رَحَى التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ فِي مَوَازِينِ النُّقَادِ الْأَوَّلِينَ.

فَإِذَا كَانَ الْإِسْنَادُ هُوَ لَوَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُنْصُورِ، فَإِنَّ "السَّمَاعَ" هُوَ مِعْصَمُ
ذَلِكَ اللَّوَاءِ وَقُوَّتُهُ؛ إِذْ هُوَ الْجَوْهَرُ الَّذِي تُصَقَّلُ بِهِ الْمَرْوِيَّاتُ، وَالْفَيْصَلُ
الَّذِي يَنْفِي عَنْ سَاحَةِ الْقَبُولِ وَهُمْ الْوَاهِمِينَ وَتَدْلِيسَ الْمَدْلِّسِينَ.

وَبِهِ يَنْتَقِلُ الْخَبَرُ مِنْ حَيْزِ "النَّقْلِ الْمُرْسَلِ" الَّذِي تَعْتَوِرُهُ الظُّنُونُ، إِلَى فِضَاءِ
"النَّقْلِ الْمُسْنَدِ" الَّذِي تَسْكُنُ إِلَيْهِ الْقُلُوبُ، وَيَقُومُ بِهِ حَقُّ الْإِخْتِجَاجِ.

يَبْدُو أَنَّ الْمِلَمَّ بِأَعْمَاقِ هَذَا الْفَنِّ يُدْرِكُ أَنَّ هَذَا الْمَسْلَكَ لَمْ يَكُنْ يَوْمًا
مُمَهَّدًا، بَلْ هُوَ بَحْرٌ خِضَمُّ تَتَلَاطَمُ فِيهِ أَمْوَاجُ الْإِحْتِمَالَاتِ.

إِذْ تَبَرُّزُ "عُقْدَةُ الْمُنْهَجِ" فِي تِلْكَ "الْمَسَاحَةِ الرَّمَادِيَّةِ" الَّتِي يَسْكُنُهَا صِنْفٌ
مِنَ الرُّوَاةِ مِمَّنْ أَدْرَكُوا الطَّبَقَةَ وَلَمْ يَسْمَعُوا مِنْ أَعْلَامِهَا، أَوْ سَمِعُوا فَلَمْ
يُكْثِرُوا، أَوْ لَقِيَ الرَّاوي فَصَمَتَ لِعَارِضٍ فِي النَّفْسِ أَوْ لِعَلَّةٍ فِي الشَّيْخِ
حَاجَبَتْهُ عَنِ التَّحْمُلِ الْمِيَّاسِرِ.

فَالرَّاوي قَدْ يَلْبَسُ ثَوْبَ اللَّقَاءِ وَلَمْ يَشْهَدْهُ، أَوْ يَتَسَرَّبِلُ بِلَفْظِ الْعَنْعَنَةِ وَهُوَ
خَلُوءٌ مِنَ الْحَقِيقَةِ؛ لَا عَنْ كَذِبٍ مَخْضٍ، بَلْ لِعُرْفٍ جَرَى بِهِ الْإِصْطِلَاحُ،
أَوْ لَوْهَمٍ طَرَأَ عَلَى النَّقْلِ، مِمَّا جَعَلَ التَّفَرُّقَةَ بَيْنَ "مُطْلَقِ الرُّوَايَةِ" وَ"حَقِيقَةِ
السَّمَاعِ" هِيَ الْمِحْكَةُ الْأَعْظَمُ لِحَذَاقَةِ النُّقَادِ، وَالْمِيزَانَ الَّذِي تَبَيَّنَ بِهِ رُسُوخُ
الْقَدَمِ فِي فِقْهِ الْعِلَلِ الْبَصِيرِ.

إِنَّ هَذَا التَّمْهِيدَ لَا يَقِفُ عِنْدَ رَسْمِ الْقَوَاعِدِ الْجَامِدَةِ، بَلْ يَعُوصُ فِي
"فَلَسَفَةِ النَّقْدِ" الَّتِي أَعْمَلَهَا جَهَابُذَةُ الْعِلَلِ؛ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يَقْنَعُوا بِمُجَرَّدِ
"الْإِحْتِمَالِ الْعَقْلِيِّ" الْمُرْسَلِ الَّذِي يَتَذَرَّعُ بِهِ مَنْ قَصَرَ بَاعُهُ.

بَلْ أَعْمَلُوا "السَّبْرَ الْمُقَالِيَّ الشَّامِلَ"؛ فَنَظَرُوا فِي الْمُرَوِّاتِ نَظْرَةً فَاحِصَةً لَا
تُعَادِرُ مَتْنًا وَلَا طَرِيقًا، وَتَتَبَّعُوا أَلْفَاظَ الْأَدَاءِ فِي مَضَاقِقِ النَّزَاعِ؛ لِيَسْتَخْرِجُوا
مِنْ ثَنَايَا الرُّوَايَةِ مَا يُثْبِتُ الْحُضُورَ الدَّائِيَّ فِي مَجْلِسِ التَّحْدِيثِ أَوْ يَنْفِيهِ
بِزُهَانٍ لَا يَرُدُّهُ إِلَّا مُتَعَنَّتٌ.

وَهَذَا يَفْتَضِي التَّحَرُّرَ مِنْ سُلْطَةِ "العَنْعَنَةِ" الَّتِي قَدْ تَكُونُ حِجَابًا عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَالتَّنُفُّوذَ إِلَى "فِقْهِ المَخْرَجِ"؛ حَيْثُ يَنْتَقِلُ الشَّأْنُ مِنَ التَّوْثِيقِ الْعَامِّ لِلرَّأْيِ إِلَى "التَّوْثِيقِ الْعَلَائِقِيِّ" بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَيْخِهِ.

إِذْ قَدْ يَكُونُ إِمَامًا ثَبَتًا فِي شَيْخٍ، وَنُسْخَةً هَشَّةً أَوْ مُرْسَلَةً فِي آخَرٍ رَغْمَ ثُبُوتِ عَدَالَتِهِ فِي الْمَقَامَيْنِ.

لِذَا، جَاءَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ لِتُؤَسِّسَ لِمَلَكََةِ "الإِسْتِفْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ"، وَتُدَرِّبَ الْعَيْنَ عَلَى لِحْظِ "الْحَلَلِ الدِّفِينِ" خَلْفَ "الإِسْتِوَاءِ الظَّاهِرِيِّ"، مُتَّخِذَةً مِنَ التَّمَاذِجِ التَّطْبِيقِيَّةِ الَّتِي حَفَلَ بِهَا هَذَا الْمَدْخَلُ "مَعَامِلَ مَنْهَجِيَّةً" يُتَعَلَّمُ فِيهَا كَيْفَ نَفْكَائِ عَقْدِ الْعَنْعَنَةِ.

وَكَيْفَ نُقَدِّمُ "النَّفْيَ الْمُعْلَلَّ" عَلَى "الإِثْبَاتِ الْمُجْمَلِ"، وَمَتَى يَكُونُ سُكُوتُ كِبَارِ الْآخِذِينَ آيَةً عَلَى انْقِطَاعِ مَنْ دُونَهُمْ.

إِنَّ الْغَايَةَ هِيَ الْإِرْتِقَاءُ بِالنَّقْدِ مِنْ حَيْزِ "التَّسْلِيمِ لِلرَّسْمِ" إِلَى "المِحَاقَقَةِ لِلْوَاقِعِ"؛ لِيَصِلَ الْبَاحِثُ فِي نِهَآيَةِ الْمَطَافِ إِلَى حُكْمِ رَصِينٍ يَقُومُ عَلَى يَقِينِ الْبُرْهَانِ لَا بِمُجَرَّدِ الْحُسْبَانِ.

وَيَسْتَبِينَ لَهُ كَيْفَ يُبْنَى الْحُكْمُ عَلَى عُرْوَةِ الْإِتِّصَالِ، وَكَيْفَ تُكْشَفُ غَيَآهُبُ الْإِنْقِطَاعِ بِصَدْقِ النَّقْدِ وَرِصَانَةِ الْإِسْتِدْلَالِ.

فَدُونَكَ هَذَا الْمَسْئَلُ، مِفْتَاحًا لِمُعَلَّقَاتِ "الشُّوَارِدِ"، وَنَبْرَاسًا يَهْدِي إِلَى
سَوَاءِ التَّحْقِيقِ، مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى فِي الْكَشْفِ عَنِ الْمُسْتُورِ؛ لِيَبْقَى
جَنَابُ النُّبُوَّةِ مُحَاطًا بِسِيَاحِ مِنَ الْحَقِيقَةِ الْخَالِصَةِ.



(المسألة الأولى)

سماع سعيد بن المسيب من عمر بن الخطاب رضي الله عنه

بين الإثبات والنفي

تُعَدُّ رُتْبُهُ مَرَاثِلَ سَيِّدِ التَّابِعِينَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مَحَطَّ عِنَايَةِ نُقَادِ الْأَثَرِ،
لَأَسِيَّامَا كَانَ مِنْهَا عَنِ الْفَارُوقِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِذْ هِيَ رَكِيزَةٌ
أَسَاسِيَّةٌ فِي نَقْدِ الْأَسَانِيدِ يُبْنَى عَلَيْهَا قَبُولُ الْأَثَارِ أَوْ رَدُّهَا.

وَيُقُومُ هَذَا الْبَحْثُ عَلَى تَقْصِي مَسَالِكِ الرِّوَايَةِ بَيْنَ سَعِيدٍ وَالْفَارُوقِ رضي الله عنه
سَبْرًا لِمَعَاوِصِهَا، وَتَحْرِيرًا لِمَقَامَاتِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْقِطَاعِ فِيهَا.

وَالْعَرَضُ الْأَسْمَى لَهُ هُوَ تَفْتِيْتُ الْحَصْرَ الْمَطْلُوقَ الَّذِي جَنَحَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ
الْأَئِمَّةِ بِنَفْيِ السَّمَاعِ جُمْلَةً؛ إِذْ اسْتَقَرَّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الصَّنْعَةِ أَنَّ الْأَصْلَ
فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُ هُوَ الْإِزْسَالُ، بَيِّنٌ أَنَّ التَّمَحِيصَ الدَّقِيقَ يَكْشِفُ عَنْ نَوَادِرِ
جَلِيلَةٍ تَبَلَّجَ فِيهَا صُبْحُ الْإِتِّصَالِ، وَاسْتَقَامَتْ فِيهَا حُجَّةُ اللَّقَاءِ وَالسَّمَاعِ.

وَلِأَجْلِ تَحْرِيرِ الْقَوْلِ فِي اتِّصَالِ هَذَا الطَّرِيقِ مِنْ انْقِطَاعِهِ، اسْتَفْرَغَ الْحَقَاطُ
الْوُسْعَ فِي اسْتِجْلَاءِ حَقِيقَةِ السَّمَاعِ بَيْنَهُمَا؛ فَتَبَايَنْتَ مَسَالِكُهُمْ فِي
الِاسْتِدْلَالِ، وَنَحَا كُلُّ فَرِيقٍ مَنْحَى اسْتِبَانَتَ لَهُ قَرَائِنُهُ.

فَبَيْنَمَا قَطَعَ فَرِيقٌ بِالنَّفْيِ لِعِلَلٍ قَادِحَةٍ، ذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى إِثْبَاتِ السَّمَاعِ
وَصِحَّةِ الْإِتِّصَالِ اسْتِنَادًا إِلَى مَا وَرَدَ مِنْ أَحَادِيثَ وَأَثَارٍ صُرِّحَ فِيهَا
بِسَمَاعِهِ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَهِيَ الَّتِي اتَّكَأَ عَلَيْهَا مَنْ قَالَ بِالسَّمَاعِ حَتَّى بَالَغَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَادَّعَى
الْإِجْمَاعَ عَلَى ثُبُوتِ رَوَايَتِهِ عَنْهُ، مُسْتَنْكَرًا أَنْ يُنْكَرَ سَمَاعُهُ أَوْ يُقَدَحَ فِي
اتِّصَالِ رَوَايَتِهِ.

وَتَفْصِيلُ هَذَا النِّزَاعِ الْمُحْتَدِمِ يَتَبَيَّنُ فِي الْأَوْجُهَةِ التَّالِيَةِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: الْقَائِلُونَ بِنَفْيِ السَّمَاعِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: الْقَائِلُونَ بِإِثْبَاتِ السَّمَاعِ.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: الْأَحَادِيثُ وَالْأَثَارُ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا تَصْرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ.

ثُمَّ الْخِتَامُ بِذِكْرِ مَا يَتَرَجَّحُ لَدَيْنَا فِي مِيزَانِ النِّقْدِ (الِاخْتِيَارِ وَالتَّرْجِيحِ).



الوجه الأول

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلِسَّمَاعِ أَوِ الْمَعْلِينَ لَهُ

ذهب الإمام مالكُ بنُ أنس، ويحيى بنُ معين، وأبو جعفر الطحاوي، وابنُ طاهرٍ، وغيرُهم إلى نفي سماعِ سعيدٍ من عُمرَ رضي الله عنه. قال مالكٌ: «لم يسمع سعيد بن المسيب من عمر بن الخطاب شيئاً قط»^(١).

وقد استقرَّ رأيه^(٢) على أنَّ سعيداً لا يروي عن أحدٍ من أصحابِ النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم إلا عن أبي هريرة.

وذهب مالكٌ أيضاً إلى انتفاء إدراكه له؛ فعن ابن وهب قال: سمعت مالكا وسئل عن سعيد بن المسيب، قيل: أدرك سعيدُ عمر؟ قال: «لا،

(١) تاريخ ابن معين-رواية ابن محرز ١/١٢٨.

(٢) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة ٢/١١٥.

ولكنه ولد في زمان عمر، فلما كبر أكْبَّ على المسألة عن شأنه وأمره حتى كأنه رآه»^(١).

وعُزِّيَ عدْمُ الإدراكِ إلى سعيد بن المسيب من قوله؛ إذ ساق الواقدي بإسناده قال: وقال الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، قال: حدثنا بكير بن الأشج قال: «سئل سعيد بن المسيب هل أدركت عمر بن الخطاب؟ فقال: لا»^(٢).

وهذا إسناد واه؛ آفته الواقدي المتروك، وابن لهيعة الضعيف الذي لا يحتج بروايته منفردًا، وتفصيل ذلك مُستقصى في كتابي (صدع الآكام، والنوادر في الرواة المختلف فيهم).

وأسنده أبو زرعة الدمشقي من وجه آخر عن ابن لهيعة؛ قال: حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم، عن يحيى بن حسان، عن ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج قال: سألت سعيد بن المسيب، سمعت من عُمرَ شيئًا؟ قال: «لا»^(٣).

(١) تهذيب الكمال ٧٤/١١.

(٢) الطبقات الكبرى ٩٠/٥.

(٣) تاريخ أبي زرعة ص ٤٠٥، وجاء في (المطبوع): "من معمر"، وهو تحريف.

وعلى هذا المنحى سار يحيى بن معين في نفي الرؤية بإطلاق في أحد قوليّه؛ قال ابن محرز: وسمعت يحيى، وقيل له: سعيد بن المسيب رأى عُمر؟ قال: «لا»^(١).

بيد أنه أثبت له الرؤية في موضع آخر؛ قال: «سعيد بن المسيب قد رأى عُمر، وكان صغيراً»^(٢).

ومع ذلك أنكر سماعه منه قطعاً؛ قال الدوري: قلت ليحيى، سعيد يقول: ولدت لستين مضتاً من خلافة عمر، فقال يحيى: «ابن ثمان سنين يحفظ شيئاً؟!»، ثم قال: «ها هنا قوم يقولون إنه أصلح بين عليّ وعثمان، وهذا باطل»^(٣).

وقال الدوري في موضع آخر: فقلت أليس يُروى عن سعيد بن المسيب أنه قال: ولدت لستين مضتاً من خلافة عمر، فقال: «ليس هذا بشيء، ولم يثبت له من عُمر سماعٌ»^(٤).

(١) تاريخ ابن معين-رواية ابن محرز ١/١٣١.

(٢) تاريخ ابن معين-رواية الدوري ٣/١٩.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق ٣/٢١٦.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْمَوْقِفَ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكُوسْجِ حَيْثُ سَأَلَهُ، فَقَالَ: يَصَحُّ لِسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ سَمَاعٌ مِنْ عُمَرَ؟ قَالَ: «لا»^(١).
وَفِي سِيَاقٍ مُتَّصِلٍ، فِي تَرْجُمَةِ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَرْشِيِّ؛ قَالَ: «كَانَ أَسْبَاطُ يَرْوِي حَدِيثًا يَخْطِئُ فِيهِ، كَانَ يَرْوِي عَنِ الشَّيْبَانِيِّ^(٢)، عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ. وَهُوَ أَيْضًا خَطَأً، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا»^(٣).

وَلَمْ يَقْتَصِرْ نَفْيُ السَّمَاعِ عَلَى مَا اسْتَقَرَّ عِنْدَهُ مِنْ رَأْيٍ، بَلْ نَسَبَ ابْنَ مَعِينٍ فِي مَوْضِعٍ عَدَمَ إِثْبَاتِ سَمَاعٍ سَعِيدٍ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧١.

وَنَسَبَ أَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ فِي "تَحْفَةِ التَّحْصِيلِ" (ص ١٢٨) هَذَا الْمَقَالَ إِلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.

وَهُوَ وَجْهٌ لَهُ قُوَّتُهُ؛ إِذِ الْكُوسْجُ (ت ٢٥١ هـ) يُعَدُّ فِي سَلَكِ تَلَامِذَةِ الْقَطَّانِ (ت ١٩٨ هـ)، يَبْدَأُ أَنَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ قَدْ بَثَّ فِي كِتَابِيهِ "الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ" وَ"الْمَرَاثِيلَ" جُمْلَةً وَافِرَةً مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ (ت ٢٣٣ هـ).

وَعَلَى آيَةٍ حَالٍ، فَمَوْطِنُ الشَّاهِدِ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ.

(٢) وَهُوَ أَبُو إِسْحَاقَ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ الشَّيْبَانِيِّ؛ ثِقَةٌ.

(٣) تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ/رَوَايَةُ الدَّوْرِيِّ (٢/٣٥).

العلم؛ قال عثمانُ الدارميُّ: وسألته، قلت: سَمِعَ ابْنُ المِسيبِ مِنْ عُمَرَ؟ فقال: «يقولون: لا»^(١).

وهو ما يُعْضِّدُهُ ما نقلَهُ الواقديُّ عن أَهْلِ العِلْمِ، حيثُ قال: «والذي رأيتُ عليه النَّاسَ في مولِدِ سعيدِ بنِ المِسيبِ أَنه وَلِدَ لِسَنَتَيْنِ خَلْتَا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ، ويُرَوَّى أَنه سَمِعَ مِنْ عُمَرَ، وَلَمْ أَرِ أَهْلَ العِلْمِ يَصْحَحُونَ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ رَوَوْهُ»^(٢).

وفي عَجَزِ كَلَامِهِ تَفْصِيلٌ كَمَا سَيَأْتِي.

وقال أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِي: «سَعِيدُ بْنُ الْمِسيبِ عَنْ عُمَرَ؛ مَرْسَلٌ، يَدْخُلُ فِي الْمَسْنَدِ عَلَى الْجَازِ»^(٣).

وعَلَى رُغْمِ ذَلِكَ، لَمْ يَسْتَبْنِ لَهُ مِنَ السَّمَاعِ إِلَّا حَدِيثٌ أَوْ وَاقِعَةٌ وَاحِدَةٌ؛ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبِي، وَقِيلَ لَهُ: يَصَحُّ لِسَعِيدِ بْنِ الْمِسيبِ سَمَاعٌ

(١) تاريخ ابن معين/رواية الدارمي ص ١١٧.

(٢) الطبقات الكبرى ٩٠/٥.

(٣) المراسيل لابنه ص ٧١.

من عُمر؟ قال: «لا، إلا رؤيته على المنبر ينعي النعمان بن مقرن»^(١)، وهو ما جنح إليه ابنُ حزم^(٢).

كما أثبتَ له أبو جعفر الطحاوي^(٣) الرؤية، بيدَ أنَّه نفى عنه السماع، وإلى ذاتِ المذهبِ في عدمِ سماعِهِ منه ذهبَ المنذري^(٤).

وقد نحّا ابنُ طاهرٍ منحنى الحزم بنفي الإدراك والسماع معًا، فقال: «سعيد بن المسيب لم يلق عُمر، ولا تصح روايته عنه»^(٥).

وهذا يتبينُ تضافرُ نصوصٍ هؤلاء الأعلام وتواطؤُ كَلِمَتِهِمْ على نفي حقيقة السماع؛ إذ أحكموا التفرقة بين مجرد الرؤية العارضة في حال الصَّغر وبين التحمُّل العلميِّ المعْتَبَر، مُستَندِينَ في ذلك إلى قرائن السنِّ وشهادة الواقع، مما جعل القول بالانقطاع عندهم هو الأصل الأصيل الذي لا يُعدَّلُ عنه.

(١) المراسيل ص ٧٣، ونسبه أبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل ص ١٢٨)

لابن أبي حاتم، وهو سبق قلم.

(٢) المحلى بالآثار ١٩٦/٨.

(٣) شرح مشكل الآثار ٣٦٣/١٢.

(٤) مختصر سنن أبي داود ٥٢٢/١.

(٥) قاله في كتابه "تخريج أحاديث الشهاب" كما في البدر المنير ١٨٣/٥.

وبهذه الجملة من الأدلة تكتمل صورة المنع في ميزان هذا الفريق، فُبالة ما
سيأتي ذكره من أدلة الإثبات وبراهين الاتصال عند عرض حجج الفريق
المقابل في الوجه الآتي.



الوجه الثاني

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ السَّمَاعِ

ذهب أحمدُ بنُ حنبلٍ، والحاكمُ أبو عبد الله، والنسائي، وغيرهم إلى إثبات سماع سعيد، من عمر رضي الله عنه.

فقد نقلَ أبو طالب عن ابنِ حنبلٍ، قال: قلت لأحمدَ بنِ حنبلٍ: سعيدُ بنُ المسيب؟ فقال: «وَمَنْ كَانَ مِثْلَ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ؟ ثِقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ»، قلتُ: سعيد عن عُمر حجة؟ قال: «هو عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، إذا لم يقبل سعيد عن عُمر فمن يقبل؟!»^(١).

وإلى هذا المنحى جنحَ الحاكمُ أبو عبد الله، فقد أثبتَ له الإدراكُ والسماعُ معًا؛ قال: «وقد أدرك سعيد: عمر، وعثمان ... وليس في جماعة التابعين مَنْ أدركهم، وسمع منهم غير سعيد، وقيس بن أبي حازم»^(٢).

(١) الجرح والتعديل ٦١/٤.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ٢٥.

وَعَزَّزَ الْحَاكِمُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(١) بِذِكْرِهِ أَنَّ إِبْثَاتَ السَّمَاعِ هُوَ قَوْلُ
جَلَّةِ الْأَئِمَّةِ وَأَكْثَرِهِمْ، وَقَدْ تَقَفَّى أَثَرُهُمَا النَّوَوِيُّ فَقَالَ: «رَأَى عُمَرَ، وَسَمِعَ
مِنْهُ»^(٢).

وَفِي تَعْزِيزِ هَذَا الْمَسْلُوكِ، قَدْ وَرَدَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ تَصْرِيحُهُ بِالرُّؤْيَةِ؛ فَأَخْرَجَ
ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ فِي «الْتَمْهِيدِ» (٩٣/٢٣) قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ
الْوَارِثِ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَضَّاحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ الْمَهَاجِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: رَأَيْتَ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

وَنَصْرٌ هُوَ ابْنُ الْمَهَاجِرِ الْمُصَيِّصِيُّ ثِقَةٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ
الْعَنْبَرِيِّ رَوَى لَهُ الشَّيْخَانُ، وَثِقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ وَغَيْرُهُمَا وَهُوَ ثَبَتٌ
فِي شُعْبَةٍ.

وَقَدْ بَالَعَ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله حَتَّى ادَّعَى الْإِجْمَاعَ عَلَى ثَبُوتِ الرِّوَايَةِ؛ قَالَ:
«وَلَمْ يَحْفَظْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ طَعَنَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ؛ بَلْ

(١) الْمُسْتَدْرَكُ ٢١٥/١.

(٢) تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ ٢١٩/١.

قابلوها كلهم بالقبول والتصديق ... فكيف ينكر سماعه ويقده في اتصال روايته عنه؟!»^(١).

بَيَدَ أَنَّ هَذَا الِادِّعَاءَ مَرْدُودٌ وَمُنْتَفَضٌ؛ لِإِقْيَامِ الدَّلِيلِ عَلَى مَخَالَفَةِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ طَاهِرٍ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ جِلَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ جَزَمُوا بِالْانْقِطَاعِ، مِمَّا يَرْفَعُ صَبْغَةَ الْإِجْمَاعِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ وَيُعِيدُهَا إِلَى حَيِّزِ النِّزَاعِ. وَإِذَا اسْتَوْفَى الْمُثْبِتُونَ لِلسَّمَاعِ جُمْلَةً أَدَلَّتْهُمْ، وَعَرَضُوا فِي سِيَاقِ الْقَبُولِ حُجَّتَهُمْ، وَرَأَوْا بِتِلْكَ الْقَرَائِنِ تَبْيَانَ مَعَالِمِ الْإِتِّصَالِ؛ فَقَدْ بَانَ فِي مَعَارِضِ النِّقْدِ أَنَّ دَعْوَى الْإِجْمَاعِ الَّتِي اعْتَصَمَ بَعْضُهُمْ بِهَا مَخْفُوفَةٌ بِالْمَنَازِعِ، مَمْنُوعَةٌ بِالْمَوَانِعِ، وَأَنَّ دُونَ حَسْمِهَا مَفَازَاتٍ وَقِفَارًا.

وَلَمَّا كَانَ الْقَوْلُ الْفَصْلُ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَالْبِرْهَانُ الْقَاطِعُ لِدَابِرِ الْخِصَامِ، إِنَّمَا يَرْتَدُّ إِلَى سَبْرِ مَادَةِ الرِّوَايَةِ، وَاسْتِجْلَاءِ مَكْنُونِ اللَّفْظِ؛ فَقَدْ أَفْضَى بِنَا التَّحْرِيرِ إِلَى مَوْطِنِ الْمَحَاكِمَةِ الْأَسْمَى، وَمَيْدَانِ النَّقْدِ الْأَجْلَى، وَذَلِكَ فِي: (الْوَجْهِ الثَّالِثِ: الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا تَصْرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ)؛ لِنَضْعِ تِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ فِي مِيزَانِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَنَسْتَخْلَصَ مِنْهَا حَقِيقَةَ الْوَصْلِ أَوْ شُبْهَةِ التَّعْلِيلِ.



(١) تهذيب سنن أبي داود له/عون المعبود ١٣/٢٤٣-٢٤٤.

الوجه الثالث

جَرْدُ المَرْوِيَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ

وَلَمَّا كَانَ مَلَاكَ الْأَمْرِ فِي هَذَا النَّزَاعِ يَرْتَدُّ إِلَى مَادَّةِ الرِّوَايَةِ وَصَرِيحِ اللَّفْظِ؛ فَقَدْ جَمَعَ الْقَائِلُونَ بِالْوَصْلِ شَتَاتَ مَرْوِيَّاتِهِمْ، وَحَشَدُوا لِنَصْرَةِ مَذْهَبِهِمْ جُمْلَةً مِنَ الْآثَارِ الَّتِي نَصَّتْ بِظَاهِرِهَا عَلَى السَّمَاعِ. وَقَدْ اسْتَقْرَأْتُ تِلْكَ الْأَحَادِيثَ وَالْمَرْوِيَّاتِ فَوَجَدْتُ أَشْهَرَهَا سِتَّةً، وَالَّتِي نَضَعُهَا الْآنَ تَحْتَ مِجْهَرِ النِّقْدِ؛ لِنَسْتَبِينَ مَدَى صُمُودِ أَسَانِيدِهَا أَمَامَ عِلَلِ الْقَطْعِ وَقَرَائِنِ الْإِنْقِطَاعِ، وَإِلَيْكَ بَيَانُ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ وَسَبْرُ أَحْوَالِهَا.



الحديث الأول

إذ يوردُ الحافظُ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ رحمته الله أثرًا جليلَ القدرِ، يبرهنُ فيه على ثبوتِ سماعِ ابنِ المسيبِ من الفاروقِ رضي الله عنه مؤكدًا صحةَ السندِ وسلامته من العللِ؛ مما يشدُّ عُضْدَ حُجِيَةِ النصِّ المنقولِ، فقال: «وقد وقع لي حديثٌ بإسنادٍ صحيحٍ لا مطعن فيه، فيه تصريحٌ سعيد بسماعه من عُمر، قرأته على خديجة بنت سلطان، أنبأكم القاسم بن مظفر شفاها، عن عبد العزيز بن دلف، أن علي بن المبارك بن نغوبا أخبرهم، أنا أبو نعيم محمد بن أبي البركات الجمازي، أنا أحمد بن المظفر بن يزداد، أنا الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان السقاء، ثنا ابن خليفة، ثنا مسدد في مسنده: عن ابن أبي عدي، ثنا داود -وهو بن أبي هند- عن سعيد بن المسيب قال: سمعت عمر بن الخطاب على هذا المنبر يقول: «عَسَى أَنْ يَكُونَ بَعْدِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ، يَقُولُونَ لَا نَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَوْلَا أَنْ أَزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَيْسَ

فِيهِ لَكَتَبْتُ أَنَّهُ حَقٌّ قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ،
وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ». هذا الإسناد على شرط مسلم»^(١).

كذا قال، وكادَ يُوافقه عليه كلُّ مَنْ خَلَفَهُ إِلَى حِينَ كِتَابَةِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؛
وَلَمْ أَلِفْ -فِي مَا أَعْلَمُ- عَلَى أَحَدٍ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ فِيهِ.

وَأَيَّدَهُ تَلْمِيزُهُ السَّخَاوِيُّ بِقَوْلِهِ: «سَمَاعُهُ مِنْ عُمَرِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَلَكِنْ مِنْ
جَزَمَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَيَّدَهُ شَيْخُنَا -يَعْنِي الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ-
بِرَوَايَةِ صَحِيحَةٍ لَا مَطْعَنَ فِيهَا مَصْرُوحَةً بِسَمَاعِ سَعِيدٍ مِنْهُ»^(٢).

وَإِنَّ فِي تَقْرِيرِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رحمته الله مَقَالًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:
أَوَّلُهَا: أَنَّ الْحَدِيثَ لَمْ يَنْزِلْ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ إِذْ لَمْ يُخْرِجْ فِي "صَحِيحِهِ"
نَصًّا مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُمَرَ، لَا فِي مَقَامِ الْأُصُولِ وَلَا فِي مَعْرِضِ
الشُّوَاهِدِ وَالْمَتَابَعَاتِ، وَإِنَّمَا أُورِدَ مَا جَاءَ عَنْهُ بِوَاسِطَةٍ.

وَزَاهِرُ صَنِيعِهِ - (أَيُّ: مُسْلِم) - يُؤَمِّئُ إِلَى عَدَمِ السَّمَاعِ؛ إِذْ لَمَّا تَرَجَمَ
لَهُ^(٣)، لَمْ يَنْظَمْ عُمَرَ فِي سِلْكِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعَ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا قَصَرَ

(١) تهذيب التهذيب ٤/ ٨٧-٨٨.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ٣/ ١٥٥.

(٣) الكنى والأسماء له ٢/ ٧١٩.

السَّمَاعَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه وَإِنْ تَبَيَّنَ عِنْدَ التَّمَحِيصِ أَنَّ ثَمَّ صَحَابَةً آخَرِينَ قَدْ أَخَذَ عَنْهُمْ.

فَإِنْ قِيلَ: لَئِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ قَدْ أَثَبَتْ لَهُ عَنْهُ حَدِيثًا فِي "الصَّحِيحِ"، وَهُوَ مَا نَوَّهَ بِهِ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ بِقَوْلِهِ: «أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْعِلْمِ ... وَأَخْرَجَ فِي بَابِ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْهُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ»^(١).

قُلْتُ: وَهَذَا قَوْلٌ يَنْبَغِي تَفْقِيدُهُ، وَلَا يَصِحُّ حَمْلُهُ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ لِأَنَّ رِوَايَةَ الْبُخَارِيِّ عَنْهُ مَسَاقُهَا مَسَاقُ الْحِكَايَةِ وَالْمُرْسَلِ، لَا مَقَامُ الْإِتِّصَالِ وَالْمُسْنَدِ؛ حَيْثُ أُوْرَدَهُ فِي "صَحِيحِهِ" (١١٢/٤) بِرَقْمِ (٣٢١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَنٌ يُنْشِدُ فَقَالَ: كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشِدْكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ تَلَقَّى الْخَبَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ حَسَنَ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه بَعْدَ انْقِضَاءِ النَّازِلَةِ، وَلَمْ يُعَايِنِ مُرَاجَعَةَ عُمَرَ رضي الله عنه لِحَسَنَ فِي

(١) التعديل والتجريح لمن أخرج له البخاري في الصحيح ١٠٨١/٣.

إِنْشَادِهِ، ثُمَّ حَكَى ابْنُ الْمُسَيَّبِ الْوَاقِعَةَ بَعْدَئِذٍ؛ وَهُوَ مَا أَوْمَأَ إِلَيْهِ
الإِسْمَاعِيلِيُّ.

حَيْثُ أُوْرِدَ - كَمَا فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٣١٠/٦) - مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْجُبَّارِ
بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: «مَا حَفِظْتُ عَنِ الزَّهْرِيِّ، إِلَّا عَنْ سَعِيدٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

قال ابن حجر: «فعلى هذا فكأنَّ أبا هريرة حدَّث سعيِّداً بالقصة بعد
وقوعها بمدة، ولهذا قال الإسماعيلي: "سياق البخاري صورته صورة
الإرسال"، وهو كما قال»^(١).

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ جَلِيّ الصَّوَابِ، وَيُعَضِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي
"صَحِيحِهِ" (١٩٣٢/٤) بِرَقْمِ (٢٤٨٥/١٥١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ،
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرُو:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
عُمَرَ، مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشَّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ
كُنْتُ أَنْشِدُ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ:
أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ
بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

(١) فتح الباري ٣١٠/٦.

وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَبَانُ ابْنِ الْمَسَيَّبِ عَنْ رِوَايَةِ الْحَبَرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِنْ ثَمَّ فَإِنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ فِي كِتَابِهِ "التَّفَرُّدُ" تَعْقِيبًا
عَلَى حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ بِقَوْلِهِ: «هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ»^(١)؛ مَجَانِبٌ
لِلصَّوَابِ.

كَمَا أَنَّ ثَمَّ مَوْضِعَيْنِ آخَرَيْنِ جَاءَا عَلَى هَيْئَةِ الْإِرْسَالِ أَيْضًا، أَوْرَدَهُمَا
الْبُخَارِيُّ تَعْلِيلًا:

الأول: أخرجه معلقًا في صحيحه (١٣/٦) برقم (٤٤٥٤/باب مرض
النبي ﷺ ووفاته)؛ قال: قال الزهري: وحدثني أبو سلمة، عن عبد الله
بن عباس، أن أبا بكر خرج وعُمر بن الخطاب يكلم الناس فقال ...
الحديث.

فأخبرني سعيد بن المسيب، أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ
سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعَقِرْتُ ... عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ».
وَصَرَفُ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: (فَأَخْبَرَنِي) مَحْمُولٌ عَلَى الظَّنِّ؛ فَيُحْتَمَلُ أَنْ
يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الزُّهْرِيُّ، كَمَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبَا سَلَمَةَ.

(١) كما في "الإيماء إلى أطراف الموطأ" لابن عُبادة ٢/٢٦٤.

وَالصَّوَابُ أَنَّهُ الزُّهْرِيُّ؛ لِكَوْنِهِ مِنْ أَحْصَاءِ تَلَامِيذِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَمَّا أَبُو سَلَمَةَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - فَلَا يُعْهَدُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

الثاني: أخرجه البخاري معلقاً أيضاً في صحيحه (١٠٢/١) باب الاستلقاء في المسجد) بعد حديث رقم (٤٧٥) قال: وعن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، قال: «كَانَ عُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ». وَصَفْوَةُ الْقَوْلِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ -فِيمَا أَعْلَمَ- هِيَ جُمْلَةُ مَا أُودِعَ فِي "الصَّحِيحَيْنِ".

أَوْ بِتَعْبِيرٍ أَسَدٌ هِيَ مَا وَقَعَ فِي أَحَدِهِمَا مِمَّا يُوهِمُ اتِّصَالَ سَمَاعِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ مِنْ عُمَرَ رضي الله عنه وَلَا يَبِينُ صِحَّةُ ذَلِكَ لِمَا سَلَفَ.

بَلْ إِنَّ أَبَا الْوَلِيدِ الْبَاجِيَّ أَعْقَبَ كَلَامَهُ الْمَذْكُورَ ^(١) بِمَا يُؤِمُّ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى؛ حَيْثُ نَقَلَ إِنْكَارَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ لِسَمَاعِهِ مِنْهُ. وَكَذَلِكَ أَبُو نَصْرِ الْكَلابَاذِيُّ؛ لَمَّا عَقَدَ تَرْجَمَتَهُ ^(٢)، لَمْ يَنْظَمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي عِدَادِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ اتَّصَلَ سَمَاعُهُ بِهِمْ، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ بَيَانٍ وَتَفْصِيلٍ عِنْدَ التَّرْجِيحِ.

(١) التعديل والتجريح لمن أخرج له البخاري في الصحيح ١٠٨١/٣.

(٢) رجال صحيح البخاري ٢٩٢/١.

ثانيًا: قوله: (قد وقع لي حديث بإسناد صحيح لا مطعن فيه ...).
منقوضٌ بحالٍ بعضِ شيوخِهِ بِمَنْ دُونَ مُسَدِّدِ بْنِ مُسْرَهْدٍ، وَذَلِكَ عَلَى
الْمُنْحَى التَّالِي:

١- جَهَالَةُ حَالِ خَدِيجَةَ^(١)، وَهِيَ خَدِيجَةُ بِنْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلْطَانَ الْبَعْلَبَكِيِّ ثُمَّ الدَّمَشَقِيِّ، أُمُّ مُحَمَّدٍ؛ رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنْ
جَمَاعَةٍ مِنْ شُيُوخِهَا عِدَّةٍ مُصَنَّفَاتٍ، وَلَمْ أَلِفْ لَهَا جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

٢- الْقَاسِمُ؛ وَهُوَ بَهَاءُ الدِّينِ الْقَاسِمُ بْنُ مُظَفَّرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَسَاكِرِ
الطَّبِيبِ؛ قَالَ الذَّهَبِيُّ: «عَلَيْهِ مَا خَذَ فِي دِينِهِ وَنَحْلَتِهِ»^(٢)، وَقَالَ شَهَابُ
الدِّينِ الْعُمَرِيُّ: «تَفَرَّدَ بِأَشْيَاءَ»^(٣).

وَقَوْلُهُ هَذَا فِي حَيْزِ السَّدَادِ؛ إِذْ لَا يُعْهَدُ هَذَا الْخَبْرُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ عَنْ
سَعِيدٍ إِلَّا مِنْ طَرِيقِهِ، فَهُوَ مِنْ مَفَارِيدِهِ عَلَى الرَّاجِحِ.

(١) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد ٣٦٣/٢ للفاسي، المقفى الكبير

(٢/٣) (٤٢٢) للمقرزي، إنباء الغمر بأبناء العمر ١٦٢/٢ لابن حجر.

(٢) معجم الشيوخ الكبير ١١٧/٢، أعيان العصر وأعيان النصر ٥٨/٤.

(٣) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ٥٣٠/٢٧.

٣- جَهَّالُهُ ابْنُ الْمُظَفَّرِ^(١)، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزْدَادَ الشَّافِعِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ الْوَاسِطِيُّ الْعَطَّارُ؛ رَوَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ السَّقَّاءِ "مُسْنَدَ مُسَدَّدٍ"؛ نَقَلَهُ عَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَمَّارِيُّ.

٤- الْجَمَحِيُّ، وَهُوَ أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمَحِيُّ؛ قَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ (ت ٤٤٦): «احتُرقت كتبه، منهم مَنْ وثقه، ومنهم من تكلم فيه، وهو إلى التوثيق أقرب»^(٢).

وَقَوْلُهُ هَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ فَلَهُ بَعْضُ الْمَعَالِيطِ وَالْمَنَاقِيرِ، وَقَدْ سَأَقَ لَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي "غَرَائِبِ مَالِكٍ"^(٣) خَبَرًا تَفَرَّدَ بِهِ، وَأَصَابَهُ الْخَطَأُ فِيهِ.

وَكَذَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ فِي "الاسْتِذْكَارِ" (٣/٣٣٠-٣٣١) خَبَرًا شَدِيدَ النَّكَارَةِ، وَنَقَلَهُ مِنْ طَرِيقِهِ الْعِرَاقِيِّ فِي "التَّوَسُّعَةِ عَلَى الْعِيَالِ" (ق ٢/أ)؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَكَمٍ ... حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ... عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) له ترجمة في: سؤالات السلفي لخميس الحوزي (ص ٩٠)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة ص ١٨٣، تاريخ الإسلام ٦٢٣/٩.

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ٥٢٦/٢.

(٣) كما في لسان الميزان ٤٣٩/٤.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَّتِهِ».

قال جابر: جربناه فوجدناه كذلك، وقال أبو الزبير، وقال شعبة مثله. وَقَدْ اسْتَنْكَرَ هَذَا الْخَبَرَ غَايَةَ الْاسْتِنْكَارِ أَبُو الْفَضْلِ زَيْنُ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ^(١)، وَكَذَا تَلْمِيزُهُ ابْنُ حَجَرٍ نَفْسُهُ؛ إِذْ قَالَ: «الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ ... وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "الْإِسْتِذْكَارِ" مِنْ طَرِيقِهِ حَدِيثًا مِنْكَرًا جَدًّا ... فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْغُلَطَ فِيهِ مِنْ أَبِي خَلِيفَةَ، فَلَعَلَّ ابْنَ الْأَحْمَرِ سَمِعَهُ مِنْهُ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ»^(٢).

وَيَنْضُمُ إِلَى ذَلِكَ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ تَدْرُسَ - مَوْصُوفٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَقَدْ أَتَى بِالْخَبَرِ مُعْنَعًا. ثَالِثًا: عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِ الْخَبَرِ مِنْ طَرِيقِ مُسَدِّدٍ، عَنْ سَعِيدٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْهَضُ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ سَمَاعِ سَعِيدٍ مِنْ عُمَرَ رضي الله عنه عَلَى وَجْهِ الْإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا الْمَقَامُ مَبْنِيٌّ عَلَى تَفْصِيلٍ؛ سَيَأْتِي بَيَانُهُ وَاسْتِيفَاؤُهُ عِنْدَ التَّرْجِيحِ.

(١) كما في اللآلئ المصنوعة للسيوطي ٩٦/٢.

(٢) لسان الميزان ٤٣٩/٤.

وَحُلَاصَةُ النَّظَرِ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ أَنَّ التَّعْلُقَ بِهَذَا الْحَبْرِ لِإِثْبَاتِ الْإِتِّصَالِ
تَعْلُقٌ بِأَوْهَى سَبَبٍ؛ إِذْ تَضَافَرَتْ عَلَيْهِ عِلَلُ الْإِنْقِطَاعِ وَمَغَالِيطُ الرُّوَاةِ، مِمَّا
نَزَلَ بِهِ عَنْ رُتْبَةِ الْإِحْتِجَاجِ، وَالْحَقُّهُ بِحَيِّزِ الْأَوْهَامِ وَالْإِنْزِعَاجِ.
فَلَا شَرْطُ مُسْلِمٍ تَلَقَّاهُ، وَلَا صَنِيعُ الْبُخَارِيِّ ارْتَضَاهُ، وَمَا قَامَ عَلَى
الْمَجَاهِيلِ وَالْمَدْلُسِينَ فَلَا يَسْتَقِيمُ فِي مَوَازِينِ النَّاقِدِينَ.
وَهَذَا يَبِينُ أَنَّ دَعْوَى السَّمَاعِ - عَلَى وَجْهِ الْإِطْلَاقِ - فِي هَذَا الْمَوْضِعِ
دَعْوَى عَارِيَّةٍ عَنِ الدَّلِيلِ، مُجَانِبَةٌ لِحَادَّةِ التَّحْقِيقِ وَالتَّأْصِيلِ.



الحديث الثاني

أَمَّا الْأَثَرُ الثَّانِي؛ فَقَدْ جَاءَ فِي سِيَاقِ الْخَبَرِ عَنْ رُؤْيَا ابْنِ الْمُسَيَّبِ لِلْفَارُوقِ رضي الله عنه إِبَّانَ صِبَاهُ، وَهُوَ مِمَّا تَدَاوَلَتْهُ بَعْضُ مَصَانِفِ "الْغَرِيبِ"، وَلَكِنَّهُ عِنْدَ الْعَرَضِ عَلَى مَوَازِينِ النُّقْدِ وَالتَّمْحِصِ، يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ خَبَرٌ لَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ، وَلَا يَثْبُتُ بِهِ اتِّصَالٌ؛ لِتَطَرُّقِ الْوَهْنِ إِلَى رُؤَايِهِ.

وقد أخرجه ابنُ قتيبة في «غريب الحديث» (٢٥/٢)، ومن طريقه الدينوري واللفظ له في «المجالسة وجواهر العلم» (٥٣/٥) قال: حدثنا ابن قتيبة، نا عبد الرحمن، عن عمه الأصمعي، عن طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب، عن أبيه، أن سعيد بن المسيب قال: «إِنِّي لَفِي أُعْيِلَمَةَ الَّذِينَ يَجْرُونَ جَعْدَةً إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حَتَّى ضَرَبَهُ». قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ وَاهٍ، تَعْتَوِرُهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَى: جَهَالَةُ طَلْحَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ إِذْ لَمْ أَلْفِ لَهُ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا، كَمَا لَمْ يَقِفْ عَلَى حَالِهِ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ؛ حَيْثُ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا أَعْرِفُ طَلْحَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ»^(١).

(١) الجرح والتعديل ٤/٤٧٦.

الثانية: جهالة محمد بن سعيد؛ فقد ذكره البخاري^(١)، وابن أبي حاتم^(٢)، ولم يُورد في جرح ولا تعديلًا، وإنما أدرجه ابن حبان في ثقاته^(٣) جريًا على مذهبه في توثيق المجاهيل؛ وهو مسلك مبني على تفصيل.

وقد أورد ابن حجر في "التقريب"، وقال: «مقبول»^(٤)؛ ومؤدّى ذلك أنّه حسن الحديث إذا عُضِدَ بِمُتَابِعٍ وَإِلَّا فَلَا، والحال أنّه لم ينهض له شاهد ولا مُتَابِعٌ.

وقد استدرك عليه بشار عوّاد، وشُعَيْبُ الأَزْزُوطُ بِقَوْلِهِمَا: «بل صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولا نعلم فيه جرحًا»^(٥).

وقولُهُمَا لَا يَسْتَقِيمُ؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ رِوَايَةِ جَمْعٍ مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ رَاوٍ بَعِيْنِهِ تَوْثِيْقُهُ أَوْ تَحْسِينُ حَدِيثِهِ.

(١) التاريخ الكبير ٩٢/١.

(٢) الجرح والتعديل ٢٦٢/٧.

(٣) الثقات ٤٢١/٧.

(٤) تقريب التهذيب ص ٤٨٠.

(٥) تحرير تقريب التهذيب ٢٤٨/٣.

وَالشَّوَاهِدُ عَلَى ذَلِكَ مُسْتَفِيضَةٌ مِنْهَا: أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ؛ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، وَفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، وَأَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَخَلْقٌ كَثِيرٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَكَذَا ابْنُ حِبَّانَ عِنْدَ التَّمَحِيصِ؛ فَإِنَّ تَوْثِيقَهُ لِلرُّوَاةِ مَبْنِيٌّ عَلَى مَرَاتِبَ حَرَّرَهَا الْمُعَلِّمِيُّ الِيمَانِيُّ^(١)، أَذْنَاهَا مَا جَاءَ فِي مِثْلِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، وَالَّذِي يُومئُ كَلَامُهُ فِيهِ إِلَى عَدَمِ سُبُورِ حَالِ الرَّاويِ مَعْرِفَةً تَامَةً؛ إِذْ قَالَ: «يُرَوَّى عَنْ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ عُبيد الله بن عمر العمري، وابنه عمران بن محمد»^(٢).

وَمِنْ ثَمَّ فَلَا يُعْتَدُّ بِتَفَرُّدِهِ بِالتَّوْثِيقِ، وَهُوَ مَا تَبَعَهُ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ تَقْلِيدًا.

كَمَا أَنَّ قَوْلَهُمَا: (وَلَا نَعْلَمُ فِيهِ جَرَحًا) مَحْمُولٌ عَلَى التَّفْصِيلِ؛ إِذِ الرَّاويِ وَإِنْ خَلَا مِنْ مَطْعَنِ مَلْفُوظٍ، فَقَدْ وَثَّقَهُ مَنْ لَا يَنْهَضُ تَوْثِيقُهُ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ لَدَى نُقَادِ الْأَثَرِ؛ لَا سِيَّمًا إِذَا كَانَ التَّوْثِيقُ فِي مِثْلِ حَالِ ابْنِ سَعِيدٍ.

(١) التَّكْوِيلُ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكُوثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ ٦٦٩/٢.

(٢) الثَّقَاتُ ٤٢١/٧.

وَقَدْ خَرَّجَهُ -أَيْضًا- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ؛ كَمَا فِي "التَّمْهِيدِ" لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (٩٤/٢٣) قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: «أَنَا فِي الْغَلْمَةِ الَّذِينَ جَرُّوا جَعْدَةَ الْعُقَيْلِيِّ إِلَى عُمَرَ».

وَالْخَبَرُ مَعْلُولٌ بِجَهَالَةِ طَلْحَةَ، وَبِعِلَّةِ الْإِنْقِطَاعِ؛ إِذْ مَدَّاهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ تَرَدَّدَ فِي سِيَاقِهِ؛ فَرَوَاهُ طَوْرًا عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَتَارَةً عَنْ جَدِّهِ مُبَاشَرَةً. وَنَحْمَلُ الْقَوْلَ فِي هَذَا الْأَثَرِ؛ أَنَّهُ خَبَرٌ تَهَاوَتْ أَرْكَائُهُ، وَتَضَاعَفَ وَهْنُهُ؛ فَقَدْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ بَجَاهِيلٌ لَا تُعْرَفُ، وَطُرُقٌ لَا تَنْهَضُ، مَعَ مَا اعْتَرَاهُ مِنْ تَرَدُّدٍ فِي الْإِسْنَادِ يَقْدَحُ فِي مَتَانَةِ الضَّبْطِ وَالِاتِّسَاقِ.

فَلَا تَوْثِيقُ ابْنِ حَبَّانَ لِأَحَدِ رُؤَاتِهِ -عَلَى مَا فِيهِ- يَرْفَعُهُ، وَلَا تَحْسِينُ مَنْ تَبِعَهُ بِالتَّقْلِيدِ يَنْفَعُهُ؛ إِذِ الْعِبْرَةُ فِي مَوَازِينِ هَذَا الْقَنْ بَيُّبُوتِ الْعَدَالَةِ، وَاتِّقَانِ الضَّبْطِ، وَاتِّصَالِ السَّنَدِ، وَكُلُّ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَفْقُودٌ لَا يُعْتَمَدُ.

وَهَذَا يَبْقَى الْأَثَرُ فِي حَيْزِ الضَّعْفِ الْبَيِّنِ، عَارِيًا عَنْ حُجَّةِ الْإِتِّصَالِ وَالتَّمْكِينِ.



الحديث الثالث

وَبِالنَّسْبَةِ لِلْخَبَرِ الثَّالِثِ؛ فَقَدْ جَاءَ مَسْرُودًا بِصِغَةِ السَّمَاعِ الَّتِي تَفَرَّدَ بِذِكْرِهَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ مَقَامٌ يَفْتَضِي التَّمْحِصَ؛ لِمَا اعْتَرَى سَنَدَهُ مِنْ مَظَانِّ الْوَهْمِ، وَمَا لَاحَ فِيهِ مِنْ أَمَارَاتِ الْخَطِإِ الَّتِي اسْتَوْقَفَتْ جَهَابِدَةَ النَّقْدِ؛ إِذْ يَتَرَدَّدُ الْحُكْمُ فِيهِ بَيْنَ خَطِإِ الْإِسْنَادِ وَأَصْلِ الْإِنْقِطَاعِ.

حيث أخرج ابن سعد واللفظ له في «الطبقات الكبرى» (٩٠/٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه - بدون ذكر السماع - (٨٥/١) برقم (٩٤٠)، والحسن الحلواني كما في «الاستذكار» لابن عبد البر (٤٨٨/٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٩/٢)، وإبراهيم بن مسلم الخوارزمي كما في «فتح الباري» لابن رجب (٣٨٦/١) قال: أخبرنا أسباط بن محمد، عن أبي إسحاق الشيباني، عن بكير بن أحنس، عن سعيد بن المسيب قال: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا أَجِدُ أَحَدًا جَامِعَ فَلَمْ يَغْتَسِلْ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ إِلَّا عَاقِبَتُهُ».

قُلْتُ: وَالشَّيْبَانِيُّ هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ؛ ثِقَةٌ اِحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ.

أَمَّا أَسْبَاطُ؛ فَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ، وَإِنْ خَرَجَ لَهُ
الشَّيْخَانِ مَا اسْتَقَامَ مِنْ حَدِيثِهِ؛ بَيَدَ أَنَّهُ مِمَّنْ يَجْرِي الْخَطَأُ عَلَى لِسَانِهِ
أَحْيَانًا.

وَقَدْ رَدَّ ابْنُ مَعِينٍ خَبْرَهُ هَذَا فِي مَعْرِضِ بَيَانِ أَوْهَامِهِ؛ حَيْثُ نَقَلَ الدُّورِيُّ
عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «هَكَذَا كَانَ يَقُولُ أَسْبَاطُ، وَهُوَ خَطَأٌ ... كَانَ يَرُوي عَنْ
الشَّيْبَانِي، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ أَيْضًا خَطَأً، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا»^(١).
هَكَذَا قَرَّرَ ابْنُ مَعِينٍ؛ وَفِي عَجْزِ مَقَالِهِ -أَي: نَفْيِ السَّمَاعِ جُمْلَةً- نَظَرَ
وَتَفْصِيلًا سَيَأْتِي تَقْرِيرُهُ.

إِذِ الْقَطْعُ بِعَدَمِ السَّمَاعِ يَنْطَبِقُ عَلَى مِثْلِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ الَّذِي لَمْ يَلْقَ
أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ بِلَا خِلَافٍ أَعْلَمُهُ.
أَمَّا ابْنُ الْمُسَيَّبِ فَالْخَطْبُ فِيهِ مُغَايِرٌ؛ وَالْأَشْبَهُ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ أَعْلَى الْخَبَرِ
لِمُخَالَفَتِهِ مَذْهَبَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ فِي النَّازِلَةِ ذَاتَهَا.
وِخْلَاصُهُ التَّحْقِيقُ؛ أَنَّ دَعْوَى الْإِتِّصَالِ فِي هَذَا الْخَبَرِ دَعْوَى دَاحِضَةٍ؛
لِثُبُوتِ وَهْمِ الرَّاوي فِي تَصْرِيحِهِ بِالسَّمَاعِ، كَمَا قَطَعَ بِهِ ابْنُ مَعِينٍ.

(١) تاريخ ابن معين -رواية الدوري ٤/٤٩.

بَيِّنْدَ أَنَّ نَفْيَ السَّمَاعِ هُنَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُتَّخَذَ ذَرِيعَةً لِإِهْدَارِ صِحَّةِ لُقْيَا
ابْنِ الْمَسَيَّبِ لِلْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جُمْلَةً؛ إِذِ الْعِلَّةُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَقْصُورَةٌ عَلَى
ذَاتِ الرِّوَايَةِ.

وَمَّا يُعْضَدُ نَكَارَةٌ هَذَا الْمِسْلَكِ، مُخَالَفَةً مَتْنِهِ لِمَا اسْتَقَرَّ مِنْ مَذْهَبِ سَعِيدِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ النَّازِلَةِ؛ حَيْثُ كَانَ يَرَى - كَمَا نُقِلَ عَنْهُ مَشْهُورًا - أَنَّ التَّقَاءَ
الْحِتَانَيْنِ يُوجِبُ الْغُسْلَ وَإِنْ لَمْ يَخْذُثْ إِنْزَالًا.

فَلَوْ كَانَ قَدْ وَعَى هَذَا التَّهْدِيدَ وَالْعِقَابَ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَا خَالَفَهُ،
وَلِتَفْصِيلِ الْمَسْأَلَةِ الْفَقْهِيَّةِ مَوْضِعُ آخَرُ بَعِيدٌ عَنْ هَذَا الْمَقَامِ؛ مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ
الْإِنْقِطَاعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِلَّةٌ خَاصَّةٌ، لَا تَنْسَحِبُ عَلَى كُلِّ مَسْمُوعَاتِهِ
بِإِطْلَاقٍ.



الحديث الرابع

وَعِنْدَ الْإِنْتِقَالِ إِلَى الرَّابِعِ مِنَ الْأَخْبَارِ؛ نَجِدُ أَنَّهُ جَاءَ مَخْصُوصًا بِإِثْبَاتِ مَا نَدَّرَ مِنْ اتِّصَالِ السَّمَاعِ، وَصِحَّةِ اللَّقَاءِ بَيْنَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْفَارُوقِ رضي الله عنه فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بَعِيْنِهِ؛ إِذْ قَامَ الدَّلِيلُ الْمُنْقُولُ عَلَى ثُبُوتِ سَمَاعِهِ مِنْهُ، مِمَّا يَجْعَلُهُ اسْتِثْنَاءً يَنْكَسِرُ عِنْدَهُ أَصْلُ الْإِنْقِطَاعِ الْعَامِّ.

وهو ما أخرجـه ابن سعد واللفظ له في «الطبقات الكبرى» (٩٠/٥)، وابن معين كما في «التاريخ/رواية الدوري» (٢١١/٣) برقم (٩٧٨)، وأحمد كما في «العلل ومعرفة الرجال/رواية عبد الله» (١٩٩/١) برقم (١٩٧)، و«سؤالات أبي داود له» (ص ١٦٢)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٢٧٨/١)، والبخاري معلقاً في «التاريخ الكبير» (٢٩٤/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٨/٥)، وغيرهم؛ قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن طريف، عن حميد بن يعقوب، سمع سعيد بن المسيب قال: سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ كَلِمَةً مَا بَقِيَ أَحَدٌ حَيٍّ سَمِعَهَا غَيْرِي. كَانَ عُمَرُ حِينَ رَأَى الْكَعْبَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ.

وَقَدْ تَعَدَّدَتْ مَسَالِكُ هَذَا الْحَبَرِ؛ حَيْثُ سَاقَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ الْحَاكِمُ فِي "المُسْتَدْرَكِ" (٩٨/٣)، بَيَّنَّ أَنَّهُ خَلَّوْا مِنَ التَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ؛ فَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ: لَمَّا صَدَرَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ مَنَى فِي آخِرِ حِجَّةِ أَنْخَاطٍ بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ كُومَ كُومَةً بِيَطْحَاءٍ، ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهَا صِنْفَةً رَدَائِهِ، ثُمَّ اسْتَلْقَى وَمَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ كَبِّرْ سَنِي، وَضَعِفْ قُوَّتِي، وَأَنْتَشِرْ رَعِيَّتِي، فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ».

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ؛ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَرِيفٍ هُوَ الْحَنْفِيُّ الْمَدِينِيُّ الشَّامِيُّ، تَرَجَّمَ لَهُ الْبُخَارِيُّ، وَقَالَ: «رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ»^(١)، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «رَوَى عَنْ حَمِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ، وَابْنُ عَيْنَةَ، سَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ يَقُولَانِ ذَلِكَ»^(٢). وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ طَعْنَاً وَلَا تَوْثِيقاً، بَيَّنَّ أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ أَدْرَجَهُ فِي "تِقَاتِهِ"، وَقَالَ: «شَيْخٌ يَرَوِي عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ»^(٣).

(١) التاريخ الكبير ٢٩٤/١.

(٢) الجرح والتعديل ٢٠٨/٢.

(٣) الثقات ٢١/٦.

وقال ابن حجر: «مجهول تفرد عنه الأوزاعي، وقد وثق»^(١).
 وَلَمَّا رَوَى عَنْهُ اثْنَانِ وَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ^(٢) - شَيْخُ الْبُخَارِيِّ -
 كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ شَاهِينَ؛ اِنْتَفَتْ عَنْهُ جَهَالَةُ الْعَيْنِ وَالْحَالِ جُمْلَةً.
 أَمَّا شَيْخُهُ حُمَيْدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَسَارٍ الْمَدَنِيُّ؛ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ
 إِسْحَاقَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَرِيفٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ؛ كَمَا تَرَجَّمَ لَهُ
 الْبُخَارِيُّ، وَقَالَ: «سمع سعيد بن المسيب، سمع منه إبراهيم بن طريف
 ... قال ابن إسحاق: وكان ثقة»^(٣).

وَتَفِيئاً ظَلَّهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَزَادَ: «ذكر أبي عن إسحاق بن منصور، قال:
 قلت ليحيى بن معين: حميد بن يعقوب؟ فلم يعرفه»^(٤).
قُلْتُ: بَيَدَ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ قَدْ عَرَفَهُ فِي مَقَامٍ آخَرَ؛ حَيْثُ قَالَ: «روى عنه
 يحيى بن سعيد الأنصاري»^(٥)، وَأَدْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي "ثِقَاتِهِ"^(٦).

(١) تقريب التهذيب ص ٩٠.

(٢) تاريخ أسماء الثقات ص ٣٢.

(٣) التاريخ الكبير ٢/٣٥١.

وعقدَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَرْجُمَتَيْنِ: (حميدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثُمَّ حَمِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَسَارٍ) ثُمَّ
 أَشَارَ إِلَى أَنَّهُمَا وَاحِدٌ، فَقَالَ: "أَرَاهُ الْأَوَّلَ".

(٤) الجرح والتعديل ٣/٢٣١.

(٥) تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٣/٢١١.

وَصَفُوهُ التَّحْقِيقَ؛ أَنَّ ابْنَ الْمَسِيْبِ قَدْ وَعَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْأَثَرُ سَمَاعًا.

أَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُنْذِرِيُّ عَقَبَ إِرَادِهِ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى أَحَادِيثِ "المَهَذَّبِ" بِقَوْلِهِ: «فِي سَمَاعٍ سَعِيدٍ مِنْ عُمَرَ نَظَرُ»^(٢)؛ فَهُوَ حُكْمٌ مُسْتَقِيمٌ فِي الْعُمُومِ، لَكِنَّ هَذَا الْأَثَرَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ وَصِحَّةِ السَّمَاعِ.

وَلَمْ يُثَبِّتْ لَهُ عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ سِوَاهُ؛ إِذْ قَالَ: «سَعِيدٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَمْرِ إِلَّا حَدِيثًا عِنْدَ رُؤْيَا الْبَيْتِ»^(٣).

قُلْتُ: بَلْ سَمِعَ مِنْهُ غَيْرُهُ.

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي "الإِمَامِ": «وَهَذَا الْحَدِيثُ شَاهِدٌ لِسَمَاعٍ سَعِيدٍ، مِنْ عُمَرَ»^(٤)، وَهُوَ شَاهِدٌ جَيِّدٌ.

وَالِإِثْبَاتِ سَمَاعِهِ هَذَا الْأَثَرَ جَنَحَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ الْحَرْوَانِيُّ، وَنَقَلَهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ كَاسِبٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ؛ قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: «وُلِدَ سَعِيدٌ

(١) الثقات ١٨٩/٦.

(٢) البدر المنير ٣٠٤/٦.

(٣) مسند الفاروق لابن كثير ٥٥٢/١.

(٤) نصب الراية ٣٧/٣.

بن المسيب لسنتين مضتا من خلافة عمر، وسمع منه كلامه الذي قال حين نظر إلى الكعبة اللهم أنت السلام ومنك السلام ... كذلك قال لي ابن كاسب، وغير واحد»^(١).

وَقَوْلُهُ هَذَا فِي حَيِّزِ السَّدَادِ؛ إِذِ اسْتَقَامَ الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَقَالِهِ. وَحَاصِلُ التَّخْرِيرِ؛ أَنَّ هَذَا الْأَثَرَ يَنْهَضُ إِلَى رُتْبَةِ الْقَبُولِ، وَيَسْتَقِيمُ بِهِ الْإِحْتِجَاجُ عَلَى صِحَّةِ السَّمَاعِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِعَيْنِهِ؛ إِذِ اعْتَضَدَتْ رِوَايَتُهُ بِمَا نَقَلَهُ الْأَيْمَةُ وَأَقَرَّهُ النُّقَادُ، مِمَّا يَرْفَعُهُ عَنْ حَيِّزِ الضَّعْفِ إِلَى مَقَامِ الْإِعْتِبَارِ وَالْإِعْتِمَادِ.

وَإِنْ كَانَ الثُّبُوتُ فِيهِ يَقِفُ عِنْدَ أَدْنَى مَرَاتِبِ الْإِتِّصَالِ، إِلَّا أَنَّهُ يَبْقَى نَادِرَةً جَلِيَّةً تُثَبِّتُ لُقْيَا ابْنِ الْمُسَيَّبِ لِلْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَمَاعَهُ مِنْهُ، وَتُعَضَّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ فِي هَذَا الشَّأْنِ.



(١) التمهيد لابن عبد البر ٩٣/٢٣.

الحديث الخامس

أَمَّا هَذَا الْمَقَامُ الْخَامِسُ؛ فَقَدْ صَحَّ مَخْرَجُهُ وَإِنْ ضَاقَ مَسْلُكُهُ؛ إِذْ هُوَ الْعُمْدَةُ الَّتِي اتَّكَأَ عَلَيْهَا مَنْ حَصَرَ سَمَاعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ مِنَ الْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَوَاضِعَ يَسِيرَةٍ.

وَيُعَدُّ هَذَا الْخَبْرُ مِنْ جُمْلَةِ مَحْفُوظَاتِهِ الَّتِي وَعَاهَا فِي مَبْدَأِ عُمُرِهِ؛ إِذْ يَحْمِلُ فِي طَيَّانِهِ بَرَاهِينَ جَلِيَّةً عَلَى إِمْكَانِ السَّمَاعِ وَالْمُشَاهَدَةِ. وَإِلَيْكَ سِيَاقُ طَرِيقِهِ، وَتَحْرِيرُ النَّظَرِ فِي رُؤَايِهِ، وَتَبْيَانُ مَا لَاحَ فِيهِ مِنْ قَرَائِنَ زَمَنِيَّةٍ وَمَنْهَجِيَّةٍ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطبقات الكبرى» (٩٦/٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧/٧) برقم (٣٣٩٠٩)، وابن حنبل كما في «المنتخب من علل الخلال» (٣١٣/١)، والحسن بن علي الحلواني كما في «التمهيد» لابن عبد البر (٩٤/٢٣)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» (٢١٦/١)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (١١٥/٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦/٢)، والفريابي في «الفوائد» (ل١٢/ب)، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٧/٧) برقم (٤٩٤٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٤/١٢) برقم (١٦٢٣٥).

كلهم من طرق (أبو داود الطيالسي، محمد بن جعفر غندر، حجاج بن محمد الأعور، عبد الصمد بن عبد الوارث التميمي)، عن شعبة بن الحجاج، قال: أخبرني إياس بن معاوية قال: قال لي سعيد بن المسيب: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنِّي لَأَذْكُرُ يَوْمَ نَعَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرَّنٍ عَلَى الْمَنْبَرِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ؛ وَإِيَّاسٌ هُوَ ابْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ الْمَزِينِيِّ - أَثْبَتَ الْبُخَارِيُّ سَمَاعَهُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَلِذَلِكَ مَوْضِعٌ آخَرُ - قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ كَمَا فِي "الْمُسْتَخَبِ": «لَا أَعْلَمُ رَوَى إِيَّاسٌ غَيْرَهُ».

قُلْتُ: بَلْ رَوَى غَيْرُهُ الْكَثِيرُ، وَتَفْصِيلُ صِحَّةِ الْمَرْوِيِّ مِنْ ضَعْفِهِ لَهُ مَوْضِعٌ آخَرُ.

كَذَلِكَ فَقَدْ أَوْرَدَ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيلًا فِي "صَحِيحِهِ" (٩٤/٣) قَوْلًا لَهُ مَقْرُونًا بغيره؛ قَالَ: «وَقَالَ الْحَكَمُ، وَالْحَسَنُ، وَإِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: تُمَضَّى الْإِجَارَةُ إِلَى أَجْلِهَا».

وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ (١١/١) قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَقْدَمٍ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: سَأَلَنِي إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ، فَأَفْرَأُ عَلَى سُورَةٍ، وَفَسَّرَ حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَقَالَ لِي:

أَحْفَظُ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ: «إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ قَلَّمَا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ، وَكُذِّبَ فِي حَدِيثِهِ».

أَمَّا النُّعْمَانُ فَهُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ أَبُو عَمْرِو الْمَزِينِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ وَقْعَةِ نَهَاوَنْدَ.

وَكَانَتْ نَهَاوَنْدُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ كَمَا قَرَّرَهُ الْوَاقِدِيُّ؛ وَحَيْثُ إِنَّ سَعِيدًا وُلِدَ - كَمَا تَقَدَّمَ عَلَى الصَّحِيحِ - لِسَتَتَيْنِ خَلَّتَا مِنْ خِلَافَةِ الْفَارُوقِ، فَقَدْ كَانَ حِينَئِذٍ فِي السَّادِسَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَهِيَ سِنٌ وَعِيٍّ وَتَمَيِّزٌ تُمَكِّنُهُ مِنْ ضَبْطِ مَا رَأَى وَسَمِعَ.

وَلَمْ يُثَبِّتِ ابْنُ حَزْمٍ لَهُ سَمَاعًا مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِوَى هَذَا الْخَبَرِ؛ إِذْ قَالَ: «لَمْ يَسْمَعْ سَعِيدٌ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا إِلَّا نَعِيَهِ النُّعْمَانُ بْنُ مَقَرَّنٍ»^(١).

وَسَبَقَهُ إِلَى هَذَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ مَعَ قَصْرِ الْمَقَامِ عَلَى الرُّوْيَةِ دُونَ السَّمَاعِ؛ حَيْثُ قَالَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «سَمِعْتُ أَبِي، وَقِيلَ لَهُ: يَصِحُّ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ سَمَاعٌ مِنْ عُمَرَ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا رُؤْيَاهُ عَلَى الْمَنْبَرِ يَنْعِي النُّعْمَانُ بْنُ مَقَرَّنٍ»^(٢).

(١) المحلى بالآثار ١٩٦/٨.

(٢) المراسيل ص ٧٣.

وَفِي هَذَا الْحُكْمِ مَحَلُّ نَظَرٍ؛ إِذِ الدَّلِيلُ يَقْضِي بِتَحَقُّقِ الصُّورَةِ الْبَصَرِيَّةِ مَعَ
الْوَعْيِ الْمُسْمُوعِ جَمِيعًا، وَإِنْ كَانَ حَظُّهُ مِنَ السَّمَاعِ لَا يَتَجَاوَزُ مَوَاضِعَ
مُخْدَوْدَةٍ.

وَمُخْلَاَصَةُ التَّحْقِيقِ؛ أَنَّ هَذَا الْأَثَرَ ثَابِتٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ لِسَعِيدٍ شَرْفُ
الرُّؤْيَةِ وَحَقِيقَةُ السَّمَاعِ مَعًا؛ إِذِ الْقَرِينَةُ التَّارِيخِيَّةُ بِاسْتِشْهَادِ النُّعْمَانِ بْنِ
مُقَرَّرٍ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ تَقَطَّعَ بِأَنَّ ابْنَ الْمَسِيَّبِ كَانَ حَيًّا فِي
السَّادِسَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَهِيَ سَنٌ وَعِيٌّ تُمْكِّنُهُ مِنْ ضَبْطِ هَذِهِ النَّادِرَةِ
وَحِفْظِهَا.

وَبِنَاءً عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ مَا جَنَحَ إِلَيْهِ ابْنُ حَزْمٍ مِنْ حَصْرِ سَمَاعِهِ فِي هَذَا الْخَبَرِ
وَحَدُّهُ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَاتِمٍ مِنْ قَصْرِ الْمَقَامِ عَلَى الرُّؤْيَةِ دُونَ السَّمَاعِ،
كَالَهُمَا مَحْمُولٌ عَلَى النَّظَرِ الَّذِي يَنْقُضُهُ الْإِسْتِقْرَاءُ؛ لِثُبُوتِ سَمَاعِهِ فِي
مَوَاضِعَ أُخْرَى كَمَا تَقَدَّمَ.

وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ السَّمَاعُ قَلِيلًا نَزَرًا لَا يَنْسَحِبُ حُكْمُهُ عَلَى عُمُومِ
مَرْوِيَّاتِهِ؛ بَيَدَ أَنَّهُ يَكْفِي لِإِبْطَالِ الْحَصْرِ الْمُطْلَقِ، وَتَقْرِيرِ الْإِتِّصَالِ فِي هَذِهِ
الْمَوَاضِعِ وَنَحْوِهَا بِعَيْنِهَا.



الحديث السادس

وَبَأْتِي هَذَا الْمَخْرُجَ السَّادِسُ لِيَكْشِفَ النَّظْرُ فِيهِ عَنْ خَبَرٍ مَنكُورٍ الْمِثْنِ،
مُتَهَالِكٍ الْمِثْنِ؛ إِذْ تَدَاوَلَتْهُ جُمْلَةٌ مِنَ الْمَصَانِفِ الَّتِي تُعْنَى بِغَرَائِبِ النُّقُولِ
وَمَقَارِيدِ الرُّوَايَاتِ، وَقَدْ حُشِدَتْ فِي طَيَّاتِهِ أَلْفَاظٌ تَسْتَوْفِقُ النَّاقِدَ الْبَصِيرَ،
وَتَسْتَدْعِي تَمْحِصَ مُحَرِّجِهِ بِبَصِيرَةٍ نَافِذَةٍ.

وَرَعْمَ مَا يُلُوحُ فِي ظَاهِرِهِ مِنْ تَصْرِيحٍ بِالسَّمَاعِ، إِلَّا أَنَّ غَوْرَ التَّحْقِيقِ
يَقْضِي بِبُطْلَانِ هَذِهِ الدَّعْوَى؛ لِإِنْعِقَادِ الْعِلَلِ الْقَادِحَةِ عَلَى أَسَانِيدِهِ،
وَتَسَلُّطِ الْوَهْنِ الشَّدِيدِ عَلَى رُوَاتِهِ، مِمَّا أَنْزَلَهُ مَنْزِلَةً لَا يَنْهَضُ مَعَهَا
لِلْإِعْتِبَارِ، فَضْلاً عَنِ الْإِخْتِجَاجِ.

فَهُوَ أُمُودَجٌّ لِمَا يَعْتَرِي مَرْوِيَّاتِ التَّابِعِينَ مِنْ خَلَلٍ يُصَيِّرُ الْإِتِّصَالَ وَهْمًا،
وَيَجْعَلُ السَّمَاعَ مُحْضَ ادِّعَاءٍ لَا يَصْمُدُ أَمَامَ مُوَازِينِ أَهْلِ الصَّنْعَةِ الرَّاسِخَةِ،
وَالِإِيكَ جَلِيُّ الْخَبَرِ فِي طُرُقِهِ وَعِلَلِهِ:

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِي فِي «الْأَفْرَادِ» (الجزء السادس) بِرَقْمِ (٣٠) قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زُمَيْسٍ، ثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ الْفُرَوِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ

الملك الهذيري، عن أبيه، عن جدّه محرر^(١) بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَأَمْرَأَةً تَسْأَلُهُ عَنِ الْحَيْضِ، فَقَالَ لَهَا: أَيُّ، وَيَحْلِكُ، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ حَبِّي ﷺ أَنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَهُ إِلَى أُمَّنَا حَوَاءَ حِينَ دَمِيتُ، فَنَادَتْ رَبَّهَا: جَاءَنِي دَمٌ لَا أَعْرِفُهُ!! فَنَادَاهَا: لَأُدْمِئَنَّكَ وَذُرِّيَّتَكَ، وَلَأَجْعَلَنَّهُ كَفَّارَةً وَطَهُورًا».

ومن طريقه أخرجه أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «زهر الفردوس» لابن حجر (١/ق ٨٩/ب) دون ذكر سؤال المرأة؛ قال:

(١) جاء في «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٢/٣٤٠): (محيرز)، وهو تحريف، وقد اختلف في اسمه فقليل: محرز بالزاي، وقيل: محرز بالراء، وسيأتي تفصيل ذلك.

ومن اشتهر باسم محيرز: محيرز بن جنادة بن وهب الجمحي، والد عبد الله، ذكره ابن حجر، وقال: "استدركه الذهبي في (التجريد)، وقال: أراه من مسلمة الفتح، فإن ولدّه عبد الله من كبار التابعين" (الإصابة في تمييز الصحابة ٦/٣٧)، وتفصيل ذلك له موضع آخر.

أخبرنا أبو منصور سعد بن علي، أخبرنا القاضي أبو الطيب الطبري،
أخبرنا الدارقطني، عن محمد بن جعفر ... عن عمر بن الخطاب، قال:
قال رسول الله ﷺ: «أَخْبَرَنِي جَبِّي جَبْرِيلُ، أَنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَهُ إِلَى أُمَّتِ
حَوَاءَ حِينَ دَمِيتُ، فَنَادَتْ رَبَّهَا جَاءَ مِنِّي دَمٌ لَا أَعْرِفُهُ!! فَنَادَاهَا:
لَأُدْمِينَكَ وَذُرِّيَّتَكَ، وَلَأَجْعَلَنَّهُ كَفَّارَةً وَطَهُورًا».

وقد ساقه ابن عساكر معلقًا في «تاريخ دمشق» (١٠٨/٦٩) عن سعيد
بن المسيب، قال: سمعت عمر بن الخطاب وامرأة تسأله عن الحيض
فقال لها: أي ويحك أشهد لسمعت رسول الله ﷺ وهو يقول ...
الحديث.

ثم أردف الدارقطني عقب إخراجهِ: «هذا حديث غريب من حديث
سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، تفرد به محرر بن عبد الله
الهديري عنه، وتفرد به أبو علقمة الفروي، بهذا الإسناد».

ونقله عنه بنحوه ابن طاهر في «أطراف الغرائب والأفراد» (١٠٧/١)
برقم (٩٨).

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جِدًّا، تَعْتَوِرُهُ عِلَلٌ أَرْبَعٌ:
الأولى: أَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ، وَقَدْ اخْتَلَطَ أَمْرُهُ عَلَى الْبَعْضِ لِاشْتِرَاكِ
النَّسَبَةِ وَالْكُنْيَةِ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ: الْكَبِيرِ، وَالصَّغِيرِ، وَالْأَصْغَرِ.

أَمَّا الْفَرَوِيُّ الْكَبِيرُ: فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ،
أَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ، مَوْلَى آلِ عُثْمَانَ بْنِ عَقَّانَ.
أَذْرَكَ نَافِعًا، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، وَالصَّلْتَ بْنَ زُبَيْدٍ، وَرَوَى
عَنْهُمْ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، وَيَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ.
وَقَدْ حَمَلَ عَنْهُ الْعِلْمَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ
الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةِ، وَافْتَتَاهُ الْمَنِيَّةُ سَنَةَ تِسْعِينَ وَمِائَةً.
وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ^(١)، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ^(٢)، وَابْنُ مَعِينٍ^(٣)، وَابْنُ حِبَّانَ^(٤)،
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ»^(٥).
أَمَّا الْفَرَوِيُّ الصَّغِيرُ: فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ بْنِ مُوسَى الْفَرَوِيُّ، أَبُو
عَلْقَمَةَ؛ يَرْوِي عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَشْرَمِيِّ، وَالْقَعْنَبِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نَافِعٍ، وَمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي غَزِيَّةَ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ.

(١) الطبقات الكبرى ٤٩٢/٥.

(٢) الاستغناء في معرفة المشهورين لابن عبد البر ٨٥٤/٢.

(٣) سؤالات ابن الجنييد لابن معين ص ٣٢١، تاريخ ابن معين-رواية الدوري
٢٢٧/٣.

(٤) الثقات ٦١/٧.

(٥) الجرح والتعديل ١٥٦/٥.

وَقَدْ رَوَى عَنْهُ: ابْنُ صَاعِدٍ، وَابْنُ فُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَأَبُو قُرَيْشٍ مُحَمَّدُ بْنُ جُمُعَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَعْلَامِ، وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي أَهْلِ الطَّبَقَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ.

قال ابنُ أبي حاتمٍ: «قيل لي: إنه يُتكلم فيه»^(١)، وَنَقَلَ ابْنُ حِبَّانَ عَنْ حَالِهِ، فَقَالَ: «يُخْطِئُ وَيَخَالَفُ»^(٢).

كَمَا اسْتَعْرَضَ لَهُ ابْنُ عَدِيٍّ جُمْلَةً مِنَ الْمَنَاقِيرِ وَالْأَبَاطِيلِ، ثُمَّ أَرَدَفَ قَائِلًا: «ولم أر لعبد الله بن هارون الفروي أنكر من هذه الأحاديث التي ذكرتها»^(٣).

وَقَدْ تَرَسَّمْ خُطَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ، فَقَالَ: «منكر الحديث»^(٤). وَلَمْ يَقِفِ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ؛ بَلْ أَطْرَحَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَتَرَكَهُ، وَجَزَمَ فِي كِتَابِهِ "غَرَائِبَ مَالِكٍ" بِأَنَّهُ: «متروك الحديث»^(٥)، وَانْتَقَدَ عَلَيْهِ حَدِيثًا كَانَ ابْنُ حِبَّانَ^(٦) قَدْ أَوْرَدَهُ فِي تَرْجَمَةِ قُدَامَةَ بْنِ خَشْرَمٍ.

(١) الجرح والتعديل ١٩٤/٥.

(٢) الثقات ٣٦٧/٨.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٤٢٨/٥.

(٤) تذهيب تهذيب الكمال ٣٣٦/١٠، ميزان الاعتدال ٥٥٣/٤.

(٥) تهذيب التهذيب ١٧٣/١٢.

(٦) المجروحين ٢١٩/٢.

إِذْ كَشَفَ عَنْ مَكْمَنِ الْعِلَّةِ بِقَوْلِهِ: «بليته من عبد الله بن هارون بن موسى لا من قدامة»^(١).

أَمَّا الْفَرَوِيُّ الْأَصْغَرُ: فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى الْفَرَوِيُّ، أَبُو عَلْقَمَةَ الْأَصَمِّ؛ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ؛ قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: «يروي عن ابن نافع، ومطرف بن عبد الله بن الأصم العجائب، ويقلب على الثقات الأخبار»^(٢)، وَمَشَى عَلَى مِنْوَالِهِ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، فَقَالَ: «يروي عن عبد الله بن نافع، ومطرف، عن مالك أحاديث منكرة»^(٣). وَأُورِدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي سِيَاقِ نَقْدِهِ: «أبو علقمة الفروي الأصغر ... فيه نظر»^(٤).

وَقَدْ عَاضَدَ هَذَا الْمُنْزَعَ الْحَاكِمُ، وَالنَّقَّاشُ فَقَالَا: «روى عن ابن نافع، ومطرف أحاديث مناكير»^(٥)، فِيمَا أَلْحَقَهُ الدَّارِقُطِيُّ^(٦) بِرُكْبِ الضُّعْفَاءِ فِي كِتَابِهِ "غَرَائِبِ مَالِكٍ".

(١) تعليقات الدارقطني على المجروحين ص ٢٢٢.

(٢) المجروحين ٤٥/٢.

(٣) الضعفاء ص ١٠٠.

(٤) الاستغناء في معرفة المشهورين ٨٥٥/٢.

(٥) لسان الميزان ٣/٣٢٣.

(٦) المصدر السابق.

وَقَدْ وَقَعَ فِي هَذَا الْمَقَامِ خَلْطٌ بَيْنَ الْفَرْوِيِّ الصَّغِيرِ وَالْأَصْغَرِ، انْطَلَى عَلَى عِلْمَيْنِ كَالذَّهَبِيِّ، وَالسَّخَاوِيِّ، فَسَارَ عَلَى دَرَجَتَيْهِمَا جُلُومًا جَاءَ بَعْدَهُمْ؛ حَيْثُ نَضَحَ ذَلِكَ فِي قَوْلِ الذَّهَبِيِّ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ بْنُ مُوسَى...» وقال ابن حبان: أبو علقمة الفروي الأصم عبد الله بن عيسى، كذا سماه^(١)، كَمَا تَرَدَّدَ صَدَاهُ عِنْدَ السَّخَاوِيِّ بِقَوْلِهِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ...» وسمى ابن حبان والده عيسى كما تقدم هناك^(٢).

بَيِّنْ أَنَّ التَّحْقِيقَ يَقْضِي بِنَبَائِيَّتِهِمَا كَمَا سَلَفَ بَيَّانُهُ.
وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ مَدَارَ الْحَدِيثِ هُنَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْفَرْوِيِّ الصَّغِيرِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ)، وَهُوَ مِمَّنْ اشتهر بِسَوْقِ الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاقِيرِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ جُزْءٌ مِنْ تِلْكَ الْمَنَاقِيرِ الَّتِي أُنْكِرَتْ عَلَيْهِ.

الثَّانِيَةُ: جَهَالَةُ حَالِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ (أَبُو زَكْرِيَّا)؛ فَهَذَا الرَّاوي قَدْ حَمَلَ الْعِلْمَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَرَوَى عَنْهُ كُلُّ مِنَ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ، وَأَبِي يَحْيَى الزُّهْرِيِّ.

وَقَدْ أَوْرَدَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيُّ ضِمْنَ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ لِغُطْرَاءِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَأَكَابِرِ أَصْحَابِهِ؛ حَيْثُ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «وَمِنْهُمْ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ

(١) تاريخ الإسلام ٣٥٥/٦.

(٢) التحفة اللطيفة ١٠٠/٢.

الملك الهديري: له عن مالك روايات، رواها عنه أبو يحيى الزهري
القاضي»^(١).

وَمِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى، نَقَلَ الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنِ الدَّارِقُطِيِّ ضَبْطَ اسْمِهِ
وَنَسَبِهِ، فَقَالَ: «قال الدارقطني: هو يحيى بن عبد الملك بن هارون بن
عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله بن محرز الهديري التميمي، قال غيره: هو
مِنْ ولد ربيعة بن عبد الله الهديري، مشهور بصحبة مالك، والرواية عنه
حديثاً ومسائل»^(٢).

الثالثة: انقطاع الإسناد؛ فَإِنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ هُوَ ابْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْرَزٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ جَدِّهِ مُحْرَزٍ مَفَاوِزُ تَنْقَطِعُ دُونَهَا
أَعْنَاقُ الْإِبِلِ؛ إِذْ يَسْتَحِيلُ فِي مَوَازِينِ الرِّوَايَةِ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ أَوْ
حَتَّى أَدْرَكَ زَمَانَهُ، فَلَا تَنْقَطِعُ هُنَا ظَاهِرٌ جَلِيٌّ.

الرابعة: جهالة عبد الملك، وَجَدَّهِ مُحْرَزٍ الْهُدَيْرِيِّ؛ فَلَمْ أَعْرِفْهُمَا.
وَلَعَلَّ مُحْرَزًا هَذَا يَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ: مُحْرَزُ بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْرَزِ بْنِ
الهُدَيْرِ، التَّيْمِيِّ، الْقُرَشِيِّ، الْمَدَنِيِّ.

(١) طبقات الفقهاء ص ١٤٩.

(٢) ترتيب المدارك وتقريب المسالك ١٥٨/٣.

رَوَى عَنِ الْأَعْرَجِ، وَعُمَارَةَ بْنِ فَيْرُوزٍ وَغَيْرِهِمَا، وَعَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ الْهَذَلِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُصْعَبٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوْضِعٍ فِيمَنْ اسْمُهُ مُحَرَّرٌ - بِرَاءَيْنِ - فَقَالَ: «محرر بن هارون ... عن الأعرج، روى عنه أحمد بن أبي بكر، منكر الحديث»^(١).

بَيَّنَّ أَنَّهُ أُوْرِدَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(٢) فِيمَنْ اسْمُهُ مُحَرَّرٌ - بِالرَّايِ - وَإِلَى هَذَا الْمَنْزَعِ ذَهَبَ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ؛ حَيْثُ قَالَ النَّسَائِيُّ: «مديني منكر الحديث»^(٣).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «يروى ثلاثة أحاديث مناكير، ليس هو بالقوي»^(٤).

(١) التاريخ الكبير ٢٢/٨.

(٢) الضعفاء الصغير ص ١١٢، التاريخ الأوسط ٨٨/٢، الكامل لابن عدي ١٩٤/٨.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ١٩٤/٨.

(٤) الجرح والتعديل ٣٤٥/٨.

كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ: «كَانَ مِمَّنْ يَرُوي عَنِ الْأَعْرَجِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَعَنْ غَيْرِهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الْأَثْبَاتِ، لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ، وَلَا الْاِحْتِجَاجُ بِهِ»^(١).

وَلَكِنَّ مُحَرَّرًا هَذَا لَا تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ أَنَّ صَاحِبَنَا مَجْهُولٌ.

وَالْحَاصِلُ؛ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَمُنْكَرُ الْمُتَنِ، وَلَا يَنْبَغُ لَهُ أَصْلٌ. وَهُوَ مِمَّا نَبَتْ عَنْهُ ذَائِقَةُ أَهْلِ الصَّنْعَةِ الرَّاسِخَةِ، وَأُطْبِقْتُ مَوَازِينَ النِّقْدِ عَلَى اطِّرَاحِهِ؛ إِذْ هُوَ أَثَرٌ تَهَاوَتْ أَرْكَانُهُ تَحْتَ وَطْأَةِ النَّكَارَةِ الْمُتَنِيَّةِ، وَالْوَهَنِ الْإِسْنَادِيِّ الْمُرَكَّبِ.

فَقَدْ جَمَعَ هَذَا السَّنَدُ بَيْنَ خَفَاءِ الْحَالِ، وَانْبِتَاتِ حَبْلِ الْاِتِّصَالِ، مَعَ سُقُوطِ رُؤَايَةِ فِي مَزَالِقِ الْأَبَاطِيلِ، مِمَّا صَيَّرَهُ خَبْرًا لَا يُعْتَدُّ بِهِ فِي بَابِ الْاِحْتِجَاجِ، وَلَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ فِي إِثْبَاتِ الْأَحْكَامِ.

فَالرَّائِي الْمِدَارُ -عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ- لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُؤْمَنُ عَلَى نَقْلِ الْآثَارِ، بَلْ سُلِّطَتْ عَلَيْهِ أَلْسِنَةُ الْجَرْحِ حَتَّى عُدَّتْ رِوَايَاتُهُ بَلَايَا يَتَحَامَاهَا الْحَفَظُ.

(١) المجلد ٢٠/٣.

وَمَّا زَادَ الْأَمْرَ دَعْلًا، تِلْكَ الْمَقَاوِزُ الرَّمَنِيَّةُ الَّتِي حَالَتْ دُونَ لِقَاءِ رُؤَاتِهِ،
فَجَاءَ السَّنْدُ مُنْخَنًا بِجَهَالَةِ الْأَعْيَانِ وَانْقِطَاعِ الْأَرْزَامَنِ.

وَرَغِمَ مَا قَدْ يَلُوحُ فِي بَعْضِ مَسَالِكِهِ مِنْ ظَاهِرِ السَّمَاعِ، إِلَّا أَنَّ التَّحْقِيقَ
الْحَدِيثِيَّ قَدْ كَشَفَ عَنْ كَوْنِهِ سَمَاعًا صُورِيًّا لَا يَصُمُدُ أَمَامَ سُبُورِ الْأَيْمَةِ
النُّقَادِ.

وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْحُكْمَ بِبُطْلَانِ هَذَا الْأَثَرِ وَعَدَمِ ثُبُوتِهِ هُوَ مُقْتَضَى الْأَمَانَةِ
الْعِلْمِيَّةِ، بَعْدَ أَنْ تَبَيَّنَ أَنَّ عُرَاهُ قَدْ انْقَصَمَتْ، وَأَنَّ مَتْنَهُ قَدْ شَدَّ عَنْ
قَوَاعِدِ الرَّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ، وَفِيمَا فُصِّلَ فِي طَيَّاتِ هَذَا الْبَحْثِ مِنَ الْعِلَلِ
الْقَاطِعَةِ مَا يَقْطَعُ الشَّكَّ بِالْيَقِينِ فِي هَذَا الشَّأْنِ.

وَبِنَاءً عَلَى هَذَا التَّأْصِيلِ، فَهَذِهِ هِيَ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا
مِمَّا فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالسَّمَاعِ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

وَقَدْ آثَرْتُ تَرَكَ مُنَاقَشَةِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ رَوَاهَا عَنْهُ؛ لِمَا يَغْتَرِيهَا مِنْ ظَاهِرِ
الْإِزْسَالِ وَالْإِنْقِطَاعِ، كَقَوْلِهِ: "أَنَّ عُمَرَ"، أَوْ "قَالَ عُمَرُ" وَنَحْوَ ذَلِكَ،
وَفِيمَا تَقَدَّمَ كِفَايَةً فِي إِثْبَاتِ أَصْلِ السَّمَاعِ.



الاختيار والترحیح

بَعْدَ بَسْطِ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَالَّذِي اسْتَقَرَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ تَرْجِيحًا؛
أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَدْ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَرَأَاهُ، وَصَحَّحَتْ لَهُ
رِوَايَةٌ عَنْهُ، وَمَا خَالَفَ ذَلِكَ فَغَيْرُ مُعْتَبَرٍ؛ فَقَدْ فَارَقَ عُمَرُ رضي الله عنه الدُّنْيَا
وَسَعِيدُ ابْنُ ثَمَانَ سِنِينَ، أَوْ سِتٍّ عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ، جَزِيًّا عَلَى مَوْلِدِهِ لِأَرْبَعِ
سِنِينَ خَلَوْنَ مِنْ خِلَافَتِهِ.

وَالْعَالِبُ فِيمَنْ كَانَ فِي مِثْلِ هَذَا السَّنِّ أَنَّهُ يَعْيِي مَا يَرَاهُ وَيَسْمَعُهُ، بَلْ
وَيَحْفَظُهُ إِنْ كَانَ لَهُ مِنْ جَوْدَةِ الْفَهْمِ مَا لِابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَضْرَابِهِ.
بَيِّنْدُ أَنَّ هَذَا الْإِتِّصَالَ لَمْ يَكُنْ مُسْتَعْرِفًا لِكُلِّ مَرْوِيَّاتِهِ، وَإِنَّمَا نَالَهُ السَّمَاعُ
فِي قَدَرٍ نَزَرَ بَعْدَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ كَافٍ فِي إِثْبَاتِ أَنَّ أَصْلَ السَّمَاعِ مُوْجُودٌ.
وَمِنْ هُنَا يَتَجَلَّى لَنَا إِعْمَالُ "الرُّكْنِ الْأَوَّلِ" مِنْ أَرْكَانِ هَذَا الْعِلْمِ؛ وَهُوَ
"قَاعِدَةُ الْإِسْتِقْرَاءِ التَّفْتِيْشِيِّ"؛ إِذْ لَمْ يَقْنَعِ النَّقْدُ الْمَجْهَرِيُّ بِإِطْلَاقِ
النَّفْيِ لِصِغَرِ السَّنِّ، بَلْ فَتَّشَ وَغَاصَ عَنْ "عُنْصُرِ الْمَسْحِ الزَّمَنِيِّ" الَّذِي
يَتَّبَعُ حَيَاةَ الرَّاوي يَوْمًا بِيَوْمٍ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ "آلِيَّةِ رِصْدِ الْمُجَايِلَةِ"
الدَّقِيقَةِ الَّتِي تَقْيِسُ الْمَسَافَةَ بَيْنَ مَوْلِدِ التَّلْمِيذِ وَوَفَاةِ الشَّيْخِ بِمِيزَانِ الْهَنْدَسَةِ

التَّارِيخِيَّةُ؛ مُحَقَّقًا بِذَلِكَ التَّلَازُمِ الْيَقِينِيَّ بَيْنَ "الدَّالِّ" (الإِذْرَاكِ لُغَةً) وَبَيْنَ "الْمَدْلُولِ" (السَّمَاعِ وَاقِعًا).

مِمَّا نَقَلَ الْحُكَمَ مِنَ الْإِسْتِحَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى التَّخْمِينِ، إِلَى التُّبُوتِ الْوَاقِعِيِّ الْمَوْسَسِ عَلَى الْحِسَابِ وَالرَّصْدِ فِي النَّزْرِ الْيَسِيرِ.
وَعَلَى هَذَا الْمَحْمَلِ يُنْزَلُ قَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا لَمْ يُقْبَلِ سَعِيدٌ، عَنْ عَمْرِو فَمَنْ يُقْبَلُ؟!».

إِذْ مُرَادُهُ الْعُمُومُ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصُ، لَا الْعُمُومُ الشُّمُولِيُّ.
وَقَدْ أَصَابَ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَيْنَ الصَّوَابِ بِقَوْلِهِ: «وَمُرَادُهُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا، وَلَمْ يُرَدَّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ كُلَّ مَا رَوَى عَنْهُ، فَإِنَّهُ كَثِيرُ الرِّوَايَةِ عَنْهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْهُ قَطْعًا»^(١)، وَهُوَ كَمَا قَالَ.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِمَا نُقِلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ فِي مَوْضِعٍ مِنْ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ فِيهَا تَصْرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ مِنْ عَمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَلَكِنْ لَا يَنْبُتُ مِنْهَا شَيْئًا؛ وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ: «وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ حَدِيثٍ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَصِحْ عِنْدِي»^(٢).

(١) شرح علل الترمذي ٥٥٢/١.

(٢) مسند الفاروق لابن كثير ٥٥٢/١.

فَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ عَنْهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْأَسَانِيدِ الَّتِي وَقَفَ عَلَيْهَا، وَوَرَدَ فِيهَا السَّمَاعُ وَلَمْ تَصِحَّ، وَهَذَا هُوَ الْعَالِبُ؛ لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي صَحَّ فِيهَا السَّمَاعُ -فِيمَا أَعْلَمَ- مَعْدُودَةٌ.

وَهَذَا التَّحْرِيرُ يَسُوْقُنَا لِتَفْعِيلِ "الرُّكْنِ الثَّانِي"؛ وَهُوَ "قَاعِدَةُ مُحَاقَقَةِ التَّفَرُّدِ -أَوْ الْمُحَاقَقَةِ الْأَدَائِيَّةِ-"؛ لِكَشْفِ الْإِنْفِصَامِ بَيْنَ "الدَّالِّ" (صِيعَةِ سَمِعَتْ) وَبَيْنَ "الْمَدْلُولِ" (الِاتِّصَالِ الْيَقِينِيِّ) فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ؛ إِذْ رَدُّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ لِتِلْكَ الْأَسَانِيدِ هُوَ إِعْمَالٌ لـ "آلِيَةِ الْمُعَارَضَةِ الْإِسْنَادِيَّةِ" -أَوْ اخْتِبَارِ السَّمَاعِ- لِرِصْدِ وَهَمِ الْإِتِّصَالِ، مِمَّا يُوجِبُ تَقْدِيمَ التَّقْدِ لِلْمَخْرَجِ عَلَى ظَاهِرِ الصِّيعَةِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ بِثُبُوتِ سَمَاعِ سَعِيدٍ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثَ الدُّعَاءِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا نَقَلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: «وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يَصْحَحُ سَمَاعَهُ مِنْ عُمَرَ»^(١)، وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، فَتَنَبَّهُ لِدَلِيلِكَ!

وَلِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي سَمِعَهَا، لَا بُدَّ مِنْ تَوْفُّرِ أَمْرَيْنِ لَا يُغْنِي وَجُودُ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ:

الْأَوَّلُ: صِحَّةُ الْإِسْنَادِ إِلَى سَعِيدٍ.

(١) التمهيد ٢٣/٩٤.

الثَّانِي: أَنَّ يَرْوِيهِ سَعِيدٌ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه عَلَى وَجْهِ السَّمَاعِ وَالِاتِّصَالِ، لَا عَلَى وَجْهِ الْإِرْسَالِ.

وَالْأَخِيرُ صُورَتُهُ: أَنَّ يَكُونُ سَعِيدٌ قَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ثُمَّ يَرْوِيهِ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ مُبَاشَرَةً عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه وَذَلِكَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أُوْرِدَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.

وَيَنْبَنِي عَلَى ذَلِكَ ضُرُورَةُ الرُّجُوعِ إِلَى "الرُّكْنِ الثَّانِي"؛ لِتَفْعِيلِ "آيَةِ تَحْرِيرِ حَقِيقَةِ اللَّحْظَةِ" - الْمُنْدَرَجَةِ ضِمْنَ قَاعِدَةِ الْمُحَافَقَةِ الْأَدَائِيَّةِ -؛ وَذَلِكَ لِفَكِّ الْإِرْتِبَاطِ بَيْنَ "الدَّلَالِ" (صِيغَةِ الرَّوَايَةِ) وَبَيْنَ "الْمَدْلُولِ" (حَقِيقَةِ السَّمَاعِ)؛ لِإِثْبَاتِ أَنَّ صِيغَةَ الْأَدَاءِ (عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ) تَحْمِلُ دَلَالََةً "عَنْصُرِ الْبَلَاغِ وَالْقَضَاءِ" لَا دَلَالََةً السَّمَاعِ الْفِعْلِيِّ؛ فَهُوَ يَحْكِي قَضَاءَ عُمَرَ رضي الله عنه وَغَيْرِهِ لِلنَّاسِ لِيَعْمَلُوا بِهِ، لَا لِيُثْبِتَ لَهُمْ لَحْظَةَ سَمَاعِهِ.

وَذَلِكَ لِلْفَرْقِ بَيْنَ مَقَامِ الرَّوَايَةِ وَمَقَامِ الْحِكَايَةِ، وَهَذَا لُبُّ الْمَوْضُوعِيَّةِ فِي عِلْمِ السَّمَاعِ الَّتِي تَمْنَعُ خَلْطَ الْمَقَامَاتِ.

وَكَذَلِكَ غَالِبِيَّةُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَاهَا عَنْهُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ: (عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ عُمَرَ، أَوْ قَالَ عُمَرُ ... وَنَحْوَ ذَلِكَ)، أَمَّا الَّتِي وَرَدَ فِيهَا تَصْرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ فَهِيَ قَلِيلَةٌ، وَالثَّابِتُ مِنْهَا أَقَلُّ.

وَمِنْ ثَمَّ؛ فَإِنَّ قَوْلَ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ: «سعيد بن المسيب، عن عمر مرسل، يدخل في المسند على المجاز»^(١).

فِيهِ تَفْصِيلٌ؛ لِأَنَّهُ أَحْيَانًا -وإن كَانَ قَلِيلًا- يَكُونُ مَوْصُولًا، وَيَدْخُلُ فِي الْمُسْنَدِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْجَزْمِ، لَا عَلَى وَجْهِ الظَّنِّ أَوْ التَّجَوُّزِ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ عَجْزُ كَلَامِهِ.

وَبِالنَّسْبَةِ لِإِنْكَارِ الْبَعْضِ سَمَاعَهُ مِنْهُ مُطْلَقًا بِسَبَبِ عُمُرِهِ -كَيْحَيِّ بْنِ مَعِينٍ- فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْنَعُ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَحَمَّلَ وَسَمِعَ مِنْهُ

(١) المراسيل ص ٧١.

وكذلك عزاه إليه مغلطائي في (إكمال تهذيب الكمال ٣٥١/٥)، وابن حجر في (تهذيب التهذيب ٣٢٤/٥)، وأبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل ص ١٢٨)؛ وقد جرى لسان الرازي بهذا التعبير في مواضع شتى من كلامه على الرواة.

ونسبه العلائي في (جامع التحصيل ص ١٨٤) إلى يحيى بن سعيد القطان. والأشبه بالصواب أنه سبق قلم، أو وهم في ذلك؛ اللهم إلا أن يكون قد ظفر بقول ابن القطان في مصدر لم يتصل بنا بعد، وعلى كل حال فقد تقدم تحرير ما في ذلك من نظر.

بَعْضَ الْأَحَادِيثِ فِي الصُّغَرِ، وَكَانَ ذَا تَمْيِيزٍ وَفَهْمٍ، ثُمَّ أَذَاهَا وَرَوَاهَا لَمَّا كَبِرَ.

كَالَّذِي ثَبَتَ فِي حَقِّ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، الَّذِي تَحَمَّلَ وَوَعَى وَاقِعَةً حَدَّثَتْ لَهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الْخَامِسَةِ مِنْ عُمُرِهِ لَا الثَّامِنَةَ.

وَذَلِكَ كَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٦/١) بِرَقْمِ (٧٧) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْهَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ».

وَكَذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ ﷺ فَقَدْ ثَبَتَ سَمَاعُهُ مِنْ جَدِّهِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّيْخَانِ، فَقَالَا: «سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ»^(١).

وَهِيَ أَحَادِيثُ قَلِيلَةٌ أَيْضًا، وَكَانَ عُمُرُهُ يَوْمَ وَفَاتِهِ ﷺ سَبْعَ سِنَوَاتٍ. وَأَيْضًا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ فِي التَّاسِعَةِ مِنْ عُمُرِهَا، وَقَدْ رَوَتْ ﷺ مَا حَفِظَتْهُ مِنْهُ ﷺ فِي ذَلِكَ السَّنِ.

(١) التاريخ الكبير ٢/٢٨٦، الكنى والأسماء لمسلم ٧١٧/٢.

وَعَيَّرُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ لَيْسُوا بِالْقَلِيلِ مِمَّنْ سَمِعُوا وَحَفِظُوا فِي الصَّغَرِ، ثُمَّ رَوَوْا ذَلِكَ فِي الْكِبَرِ؛ فَصَغُرَ السَّنُّ لَيْسَ دَائِمًا دَلِيلًا قَاطِعًا لِعَدَمِ السَّمَاعِ. وَالْحَاصِلُ؛ أَنَّ رِوَايَةَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تُحْمَلُ عَلَى الْإِتِّصَالِ أَوْ الْإِرْسَالِ الْمَحْضِ بِإِطْلَاقٍ؛ إِذْ ثَبَتَ سَمَاعُهُ لِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْقَلِيلَةِ مِنْهُ مُبَاشَرَةً.

وَقَدْ لُقِّبَ بِـ (رَاوِيَةِ عُمَرَ) لِشِدَّةِ عِنَايَتِهِ بِمَا وَرَدَ عَنْهُ، وَحِفْظِهِ الْفَائِقِ لِأَقْصِيَّتِهِ وَأَحْكَامِهِ فِي الرَّعِيَّةِ، حَتَّى غَدَا أَحْفَظَ النَّاسِ لَهَا. وَلَا يُعَدُّ إِخْرَاجُ أَصْحَابِ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ لِحَدِيثِهِ عَنْهُ دَلِيلًا عَلَى إِبْطَاتِ السَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ لِكُلِّ تِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ كَمَا قَدْ يُتَوَهَّمُ؛ إِذْ ثَمَّةُ فَرْقٌ بَيْنَ الرَّوَايَةِ وَالسَّمَاعِ، وَهُوَ مَا يَنْبَغِي التَّفَقُّنُ لَهُ. وَهَذَا يَتَبَيَّنُ جَلِيًّا أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَمْ تَكُنْ مُجَرَّدَ تَرْجِيحٍ لِعِدَّةِ أَحَادِيثَ، بَلْ كَانَتْ مِيدَانًا لِتَحْقِيقِ "أَرْكَانِ عِلْمِ السَّمَاعِ"؛ إِذْ حَطَّمْنَا فِيهَا سَطْوَةَ الْأَحْكَامِ الْجَاهِزَةِ بَيِّقِينَ التَّحْلِيلِ الْأُصُولِيَّ الَّذِي يَرْبُطُ اللَّفْظَ بِأَصْلِهِ، وَيَجْعَلُ مِنَ النَّقْدِ عَمَلِيَّةً هَنْدَسِيَّةً مُحْكَمَةً.



(المسألة الثانية)

سماع عبد الله بن جراد، وقيل: ابن جواد من رسول

الله ﷺ

تُعَدُّ مَسْأَلُهُ سَمَاعِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا خَفَاءٌ
وَاشْتِبَاهٌ؛ نَظَرًا لِاتِّفَاقِ الْأَسْمِ وَاخْتِلَافِ الْمُسَمَّى، مِمَّا أَدَّى إِلَى
تَدَاخُلِ أَحْكَامِ الْمُحَدِّثِينَ بَيْنَ إِبْطَاتِ الصُّحْبَةِ وَنَفْيِهَا.
وَالْتَّحْقِيقُ فِي ذَلِكَ يَفْتَضِي فَكَّ الْإِشْتِبَاطِ بَيْنَ شَخْصِيَّتَيْنِ كِلْتَاهُمَا
تُدْعَى (عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ)، إِحْدَاهُمَا ثَبَتَ لَهَا شَرَفُ الصُّحْبَةِ،
وَالْأُخْرَى دَارَتْ عَلَيْهَا عِلَلُ الرِّوَايَةِ وَتَوَهُّمُ الْإِثْبَاتِ، وَفِيمَا يَلِي بَيَانُ
وُجُوهِ هَذَا الْإِلْتِبَاسِ وَتَفْصِيلُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ، مِنْ خِلَالِ الْمَبَاحِثِ
الْآتِيَةِ:

نَسْتَعْرِضُ أَوَّلًا: أَقْوَالَ مَنْ قَالَ بِثُبُوتِ صُحْبَتِهِ، ثُمَّ نَتَّبِعُهُ بِأَقْوَالِ مَنْ
قَالَ بِعَدَمِ صُحْبَتِهِ مِنْ أَيْمَةِ النَّقْدِ، وَنَخْتِمُ ذَلِكَ بِتَرْجِيحِ الْقَوْلِ الرَّاجِحِ
بَعْدَ سَبْرِ الْأَدَلَّةِ وَفَكِّ الْإِشْتِبَاكِ بَيْنَ الرَّاَوِيَيْنِ.



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ الصُّحْبَةِ

ذَهَبَ جَمْعٌ مِنْ أَيْمَةِ الشَّانِ وَأَعْلَامِ هَذَا الْفَنِّ، مِمَّنْ عُنيَ بِتَصْنِيفِ كُتُبِ الصُّحَابَةِ وَأَرْبَابِ الْمَعَاجِمِ وَالسِّيَرِ، إِلَى تَقْرِيرِ ثُبُوتِ شَرَفِ الصُّحْبَةِ لِـ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ)، نَاطِظِينَ إِيَّاهُ فِي سِلْكِ مَنْ حَظِيَ بِمُعَايَنَةِ التَّنْزِيلِ وَسَمَاعِ الْوَحْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْلِمِينَ لَهُ بِمَقَامِ الرَّوَايَةِ عَنْهُ. وَقَدْ عَضَّدُوا ذَلِكَ بِسِيَاقِ جُمْلَةٍ مِنَ الْمَرْوِيَّاتِ وَالْآثَارِ الَّتِي سَاقَوْهَا بِأَسَانِيدَ تَلْتَقِي طُرُقَهَا عِنْدَ رَفْعِ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ بِمَا يُقْتَضِي الْإِتِّصَالَ، وَهِيَ فِي جُمْلَتِهَا مِمَّا قَدْ يَلْتَبِسُ فِيهِ الرَّاوي بِسَمِيهِ نَتِيجَةً لِاتِّحَادِ الْإِسْمِ وَتَشَابُهِ الرِّسْمِ.

مِمَّا أَوْرَثَ -عِنْدَ إِطْلَاقِ النَّظَرِ- وَهَمًّا بِاتِّحَادِ هَذَا الرَّاوي مَعَ غَيْرِهِ؛ لِعَدَمِ تَمْحِصِ النَّاقِدِ لِدَقَائِقِ نَسَبِهِ وَاخْتِلَافِ عِدَادِهِ، وَجُمْلُ مُسْتَنْدَاتِهِمْ فِي هَذَا الْوَجْهِ تَبَرُّزُ فِي الْآتِي:

قال البخاري: «عبد الله بن جراد، له صحبة، قال لي أحمد بن الحارث: حدثنا أبو قتادة الشامي -ليس بالحراني، مات سنة أربع وستين ومائة- قال: حدثنا عبد الله بن جراد، قال: صحبني رجل من مؤتة، فأتى النبي عليه الصلاة والسلام، وأنا معه، فقال: يا رسول الله ... في إسناده نظر»^(١).

وعلى مذهب البخاري في إثبات أصل الصحبة نسج يعقوب الفسوي؛ حيث أوردته في الصحابة مُسنَدًا حَدِيثُهُ بقوله: «عبد الله بن جراد ... حدثنا عمرو بن حباب البصري، حدثنا يعلى بن الأشدق، حدثنا عبد الله بن جراد: أنه خرج في وقعة رسول الله ﷺ ... وجراد عامري خفاجي، وخفاجة من بني عقيل»^(٢).

وفي سياق مُتصلٍ، جَزَمَ أبو القاسم البغويُّ بِسَمَاعِهِ ونُزُولِهِ الجزيرة؛ إذ قال: «عبد الله بن جراد العقيلي، نزل الجزيرة، وسمع من النبي ﷺ وروى عنه يعلى بن الأشدق وحده»^(٣).

(١) التاريخ الكبير (٣٥/٥).

(٢) المعرفة والتاريخ (٢٥٧/١).

(٣) معجم الصحابة له (٢٤٣/٤).

وقد استوفى ابنُ قانعٍ سِياقَ نَسَبِهِ بِرِوَايَةِ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ صَرَّاحَةً، حِينَ ذَكَرَهُ، فَقَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ خَفَاجَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَقِيلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَيْعِيُّ ... نَا يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...»^(١).

وَبَنَحَوْ ذَلِكَ سَاقَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، مُحَدِّدًا عِدَادَهُ فِي أَهْلِ الطَّائِفِ، بِقَوْلِهِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادِ الْخَفَاجِيِّ، وَخَفَاجَةُ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الطَّائِفِ، حَدِيثُهُ عِنْدَ ابْنِ أَخِيهِ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ»^(٢).

وَتَابَعَتْ كَلِمَاتُ أَرْبَابِ التَّرَاجِمِ عَلَى حِكَايَةِ هَذَا الْمَذْهَبِ؛ فَأُورِدَهُ ابْنُ حَزْمٍ مُسْتَكْتَرًا مِنْ رِوَايَتِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ لَهُ عَشْرِينَ حَدِيثًا^(٣).

فِيمَا أَكَّدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَدَارَ حَدِيثِهِ، فَقَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادِ الْعَقِيلِيِّ، رَوَى عَنْهُ يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ، وَهُوَ عَمُّهُ، وَلَا يَعْرِفُ بَغِيرَ رِوَايَةِ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ عَنْهُ»^(٤).

(١) معجم الصحابة لابن قانع (٨٩/٢).

(٢) معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٦١٢/٣).

(٣) أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد (ص ٤١).

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٨٨٠/٣).

وهو ما نَقَلَهُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ مَنْدَه^(١) عِنْدَ ذِكْرِهِ لِعِدَادِهِ فِي أَهْلِ الطَّائِفِ،
وَرَوَايَةٍ يَعْلَى عَنْهُ.

لِيَخْتِمَ ابْنُ مَآكُولَا هَذَا النَّسَقَ بِتَحْقِيقِ نَسَبِهِ وَصُحْبَتِهِ حِينَ قَالَ: «عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ بْنُ الْمُنْتَفِقِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَقِيلِ الْعَقِيلِيِّ، لَهُ صَحْبَةٌ وَرَوَايَةٌ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ»^(٢).

وَجَاءَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ لِيُلَمَّ شَتَاتَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَيُحَرِّرَ مَحَلَّ النَّزاعِ فِيهَا؛
حَيْثُ نَقَلَ عَنِ ابْنِ مَآكُولَا نَسَبَهُ، وَفَصَّلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّوَايَةِ الَّتِي دَارَتْ
عَلَى يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ، فَقَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ بْنُ الْمُنْتَفِقِ بْنِ عَامِرِ
بْنِ عَقِيلِ الْعَامِرِيِّ الْعَقِيلِيِّ، نَسَبُهُ ابْنُ مَآكُولَا، وَأَمَّا يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ،
فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ فَرَجِ بْنِ خَفَاجَةَ بْنِ
عَمْرِو بْنِ عَقِيلٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ حَبَانَ وَابْنُ مَآكُولَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَرَادٍ لَهُ صَحْبَةٌ، وَقَالَ ابْنُ مَنْدَه: عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الطَّائِفِ، وَذَكَرَهُ يَعْقُوبُ
بْنُ سَفْيَانَ وَغَيْرُهُ فِي الصَّحَابَةِ، رَوَى عَنْهُ يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ أَحَدُ
الضَّعَفَاءِ، وَأَبُو قَتَادَةَ الشَّامِيِّ»^(٣).

(١) الْمُسْتَخْرَجُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ لِلتَّذَكُّرَةِ (٢/٢١٢).

(٢) الْإِكْمَالُ فِي رَفْعِ الْارْتِيَابِ (٢/١٧٤).

(٣) الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ (٤/٣٤).

ثُمَّ حَصَرَ الْحَافِظُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى إِبْطَاتِ صُحْبَتِهِ مِنَ الْأُئِمَّةِ، فَذَكَرَ بَعْدَ تَسْمِيَةِ الْبُخَارِيِّ، وَابْنَ حِبَّانَ، وَابْنَ مَآكُولَا، وَابْنَ مَنْدَةَ، وَيَعْقُوبَ بْنَ سُفْيَانَ أَنَّهُ: «ذَكَرَهُ فِي الصَّحَابَةِ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ، وَالْبَرْقِيُّ، وَالْبَلَاذَرِيُّ، وَابْنُ سَلَامٍ، وَالْبِزْزَارُ، وَالْأَزْدِيُّ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَابْنُ مَنْدَةَ، وَابْنُ قَانَعٍ، وَابْنُ زَيْرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَغَيْرُهُمْ»^(١).

لِيَنْتَهِيَ بَعْدَ هَذَا الْإِسْتِقْرَاءِ إِلَى دَقِيقَةٍ مِنْهَجِيَّةٍ تَعَضُّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ نُقَادُ الصَّنْعَةِ، وَهِيَ أَنَّ: «صَنِيعَ الْبُخَارِيِّ يَقْتَضِي التَّفْرِقَةَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ هَذَا فَذَكَرَهُ فِي الصَّحَابَةِ، وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ»^(٢).

فَحَاصِلُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ هَذَا الْفَرِيقَ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ أَثْبَتُوا الصُّحْبَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ، بِنَاءً عَلَى ظَوَاهِرِ الْأَسَانِيدِ الَّتِي وَقَفُوا عَلَيْهَا، وَاعْتِمَادًا عَلَى رِوَايَةِ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ عَنْ عَمِّهِ؛ فَأَوْرَدُوهُ فِي جُمْلَةِ الصَّحَابَةِ، وَحَفَلَتْ مَصْنَفَاتُهُمْ بِتَرْجَمَتِهِ وَنَسَبِهِ.

(١) لسان الميزان (٤/٤٤٨).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٣٥).

غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْإِثْبَاتَ لَمْ يَمْضِ دُونَ تَعَقُّبٍ مِنَ النُّقَادِ، الَّذِينَ مَحَّصُوا تِلْكَ
الرُّوَايَاتِ وَنَظَرُوا فِي أَحْوَالِ رُوَاتِهَا، وَهُوَ مَا سَنَقِفُ عَلَيْهِ فِي الْوَجْهِ التَّالِي.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلصُّحْبَةِ أَوِ الْمُعْلِينَ لَهَا

وَهَذَا مَسْلُكُ جَهَابِذَةِ التَّقْدِ الرَّادِّينَ لِثُبُوتِ صُحْبَتِهِ وَالْمُعْلِينَ لِرَوَايَتِهِ؛ إِذْ إِنَّهُ الْمَنْهَجُ الَّذِي اعْتَصَمَ بِهِ نَقَادُ الصَّنْعَةِ مِمَّنْ لَمْ يَقْفُوا عِنْدَ ظَوَاهِرِ الْأَسَانِيدِ أَوْ يَتَمَسَّكُوا بِمُجَرَّدِ الرَّسْمِ، بَلْ نَفَذُوا إِلَى مَخَابِيئِ الْعِلَلِ وَكَشَفُوا عَنْ زُيُوفِ الْمَرْوِيَّاتِ الَّتِي أُلْحِقَتْ بِالرَّأْيِ.

وَقَدْ انْبَرَى عُلَمَاءُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لِتَشْرِيحِ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ، مُؤَكِّدِينَ أَنَّ رِوَايَةَ (يَعْلَى بْنِ الْأَشَدِّقِ) عَنْ عَمِّهِ لَا تَعْدُو أَنَّ تَكُونَ بَاطِلًا مَصْنُوعًا، أَوْ وَهْمًا مُرَكَّبًا عَلَى رَأْيٍ لَا يُعْرَفُ فِي جُمْلَةِ الصَّحَابَةِ، بَعْدَمَا دَخَلَهَا مِنَ التَّدْلِيلِ وَالْوَضْعِ مَا أَخْرَجَهَا عَنْ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ، وَاخْتَلَطَتْ فِيهَا حَقِيقَةُ السَّمَاعِ بِآفَةِ التَّلْقِينِ وَالِاخْتِلَاقِ.

وَالَيْكَ تَفْصِيلُ عِبَارَاتِهِمْ الْفَاصِلَةِ وَأَقْوَالِهِمُ الصَّارِمَةِ فِي تَجْهِيلِ الرَّاوي وَهَذَا
مَرْوِيَّاتِهِ:

ابْتَدَأَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بِذِكْرِ مَدَارِ الرَّوَايَةِ فَقَالَ: «يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ، رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَفْيَانَ بْنِ وَرْدَانَ الذَّهْلِيِّ»^(١).
ثُمَّ أَرَدَ قَوْلَهُ بِحُكْمِ صَارِمٍ عَلَى ذَاتِ الرَّاوي بِمَا يُسْقِطُ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ، حَيْثُ
عَزَا إِلَيْهِ ابْنُ حَجَرٍ - فِي نَقْلِ انْفِرَادِهِ بِهِ - قَوْلَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ جَرَادٍ»^(٢)، وَاه، ذَاهِبَ الْحَدِيثُ، وَلَمْ يَثْبُتْ حَدِيثُهُ»^(٣).

قُلْتُ: وَهَذَا التَّنْقِيلُ مِمَّا يَفْتَضِي التَّوَقُّفَ التَّامَّ، وَالرَّبِّيَّةَ الْعِلْمِيَّةَ الْقَادِحَةَ؛
لِكَوْنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ فِيْمَا أَعْلَمُ، مَعَ خُلُوءِ مَظَانِّ كُتُبِ
الْبُخَارِيِّ الْأَصْلِيَّةِ الْمُتَدَاوِلَةِ، كَ "التَّارِيخِ" وَ "الضُّعْفَاءِ"، وَغَيْرِهِمَا، مِنْ هَذَا
الْحُكْمِ الْقَاسِي.

(١) التارخ الكبير (٤١٩/٨).

(٢) وهو المراد في قول ابن المديني: "لم يرو عن ابن جراد غير يعلى" (لسان
الميزان ٤/٤٤٨).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (٦٤/٦).

فَالْأَصْلُ فِي أَقْوَالِ الْأَيْمَةِ هُوَ التَّوَاتُرُ أَوْ الشُّهُرَةُ بَيْنَ النَّقَلَةِ، وَالْإِنْفِرَادُ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ يُورِثُ الظَّنَّ بِالْوَهْمِ أَوْ السَّقَطِ، مِمَّا يَجْعَلُ نِسْبَةَ الْقَوْلِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ مَحَلَّ نَظَرٍ دَقِيقٍ حَتَّى تُثْبِتَ خِلَافَ ذَلِكَ بِرُهَانٍ.

وَلَمْ يَقِفْ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ عِنْدَ التَّضْعِيفِ اللَّفْظِيِّ، بَلْ شَرَحَ آفَةً هَذَا السَّمَاعِ الْمُدْعَى، كَاشِفًا عَنْ خَلْفِيَّةِ مَا جَرَى فِي الرَّقَّةِ بِقَوْلِهِ فِي "الْأَشْدَقَ": «هُوَ عِنْدِي لَا يَصْدَقُ، لَيْسَ بِشَيْءٍ، قَدِمَ الرِّقَّةُ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقَالَ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ فَأَعْطَاهُ عَلَى ذَلِكَ فَوَضَعَ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ لَا يُعْرِفُ، وَقَرَأَ عَلَيْنَا كِتَابَ "الدَّلَالَاتِ" فَانْتَهَى إِلَى حَدِيثِهِ فَتَرَكَ قِرَاءَتَهُ»^(١).

وَعَلَى هَذَا النَّسَقِ فِي التَّجْهِيلِ وَإِبْطَالِ الْإِسْنَادِ، مَضَى أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، بِقَوْلِهِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ لَا يُعْرِفُ، وَلَا يَصَحُّ هَذَا الْإِسْنَادُ، وَيَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»^(٢).

(١) الضعفاء له (٨٣٦/٣).

(٢) الجرح والتعديل (٢١/٥).

كَمَا حَكَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ صُورَةَ الرِّوَايَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى،
فَقَالَ: «عبد الله بن جراد روى عن النبي ﷺ روى عنه يعلى بن
الأشدق»^(١).

لِيَأْتِيَ ابْنُ حَبَّانَ وَيُجْلِيَ حَقِيقَةَ هَذَا السَّمَاعِ، مُبَيِّنًا بُلْغَةَ نَقْدِيَّةٍ مَكْمَنَ
الدَّاءِ، فَقَالَ: «عبد الله بن جراد العقيلي، يقال: إن له صحبة، روى
عنه يعلى بن الأشدق ... وليست صحبته عندي بصحيحة»^(٢).

ثُمَّ فَصَّلَ قِصَّةَ السَّقُوطِ فِي التَّلْقِينِ بِقَوْلِهِ: «لقي عبد الله بن جراد، فلما
كبر اجتمع عليه من لا دين له، فوضعوا له شبيهًا بمائتي حديث نسخة
عن عبد الله بن جراد، عن النبي ﷺ وأعطوه إياها، فجعل يحدث بها
وهو لا يدري، وقد قال له بعض مشايخ أصحابنا: أي شيء سمعت من
عبد الله بن جراد؟ قال: هذه النسخة، وجامع سفيان الثوري»^(٣).

وَحَتَمَ ابْنُ عَدِيٍّ هَذَا التَّحْقِيقَ بِتَأْكِيدِ نَكَارَةِ الْمَرْوِيَّاتِ وَتَجْهِيلِ الرَّاويِ
وَعَمِّهِ مَعًا، فَقَالَ: «يعلى ... يروي عن عمه عبد الله بن جراد، عن
النبي ﷺ أحاديث كثيرة مناكير، وهو وعمه غير معروفين ... حدثنا

(١) الجرح والتعديل (٢١/٥).

(٢) الثقات له (٢٤٤/٣).

(٣) المجروحين (٤٩٥/٢).

حسين بن عبد الله ... حدثنا يعلى بن الأشدق ... حدثني عبد الله بن جراد بن معاوية بن فرج بن خفاجة بن عمرو بن عقيل»^(١).

وَتَابَعَ ابْنُ عَدِيٍّ تَقْصِيَّ مَرْوِيَّاتِهِ؛ لِيَسْتَدِلَّ بِقَرِينَةٍ مِنْهَجِيَّةٍ عَلَى نَفْيِ صُحْبَتِهِ، وَهِيَ رِوَايَتُهُ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، مِمَّا يَنْزِلُ بِهِ عَنْ دَرَجَةِ الصُّحْبَةِ إِلَى مَقَامِ الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ؛ إِذْ قَالَ: «ويعلى هذا قد روى عنه غير من ذكرته، عن عمه عبد الله بن جراد، عن النبي ﷺ أحاديث ... وهذه الأحاديث عامتها مناكير غير محفوظة، وما أظن أن لعمه صحبة، وذلك أن عمه يروي عن جماعة من الصحابة، وقد ذكرت بعض ذلك، روايته عن أبي ذر، وعن أبي هريرة، وهذا مما يدل على أن لا صحبة له»^(٢).

وَعَلَى هَذَا الْمَنْزَعِ فِي التَّكَلُّمِ فِيهِ وَتَضْعِيفِ مَرْوِيَّاتِهِ، مَضَى أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ.

فَأَمَّا الْعَسْكَرِيُّ فَقَالَ: «عبد الله بن جراد العقيلي روى عن النبي ﷺ روى عنه يعلى بن الأشدق، تكلموا فيه»^(٣).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٠/٧٣١، ٧٣٢).

(٢) المصدر السابق (١٠/٧٣٤).

(٣) تصحيفات المحدثين (٢/٦٧٢-٦٧٣).

وَأَمَّا ابْنُ الْجَوْزِيِّ فَقَدْ أوردَهُ في "الضعفاء" مُسْتَنَدًا إِلَى تَجْهِيلِ أَبِي حَاتِمٍ لَهُ؛ قَالَ: «عبد الله بن جرّاد عن رسول الله ﷺ قال أبو حاتم الرازي: لا يُعرف ابن جرّاد، ولا يصح إسناده»^(١).

بَيْنَمَا حَكَى ابْنُ عَسَاكِرٍ، وَابْنُ الْأَثِيرِ الْإِخْتِلَافَ فِي نَسَبِهِ وَالِاشْتِبَاهَ فِي صُحْبَتِهِ.

إِذْ نَسَبَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ إِلَى (ابْنِ الْمُتَنَفِّقِ) تَارَةً وَإِلَى (خَفَاجَةَ) تَارَةً أُخْرَى، مُشِيرًا إِلَى رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: «عبد الله بن جرّاد بن المنتفق بن عامر بن عقيل، ويقال: ابن جواد بن معاوية العقيلي، يقال: له صحبة روى عن النبي ﷺ أحاديث، وعن أبي هريرة، روى عنه: أبو قتادة الشامي، ويعلى بن الأشدق»^(٢).

وَهُوَ مَا أَيَّدَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ بِذِكْرِ قَوْلِ ابْنِ مَكْوَلَا، وَأَبِي نُعَيْمٍ، فَقَالَ: «عبد الله بن جرّاد الخفاجي، وخفاجة هو ابن عمرو بن عقيل. قاله أبو نعيم، وقيل: عبد الله بن جرّاد بن المنتفق بن عامر بن عقيل العقيلي، له

(١) الضعفاء والمتروكون له (١١٧/٢).

(٢) تاريخ دمشق (٢٧/٢٤٠).

وأبو قتادة الشامي إنما يروي عن ابن جرّاد الصحابي كما سيأتي.

صحبة، ساق هذا النسب ابن ماکولا، عداذه في أهل الطائف، حديثه عند ابن أخيه يعلى بن الأشدق»^(١).

لِيَخْتِمَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ هَذَا السَّجَالَ النَّقْدِيَّ بِحُكْمٍ مَنْهَجِيٍّ حَاسِمٍ، جَعَلَ فِيهِ عِلَّةَ السُّقُوطِ مَدَارُهَا عَلَى الرَّاوي عَنْهُ، فَقَالَ: «عبد الله بن جراد مجهول، ولا يصح حديثه؛ لأنه من رواية يعلى بن الأشدق عنه»^(٢).

ثُمَّ كَشَفَ فِي تَرْجَمَةِ "يَعْلَى" عَنْ دَعْوَى الْإِنْتِحَالِ بِقَوْلِهِ: «حَدَّثَ عَنْ عمه عبد الله بن جراد، ورقاد بن ربيعة، وكليب بن جري الأعراب، وزعم أن لهم صحبة»^(٣).

فَحَاصِلُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ الْقَوْلَ بِصُحْبَةِ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ) الْحَفَاجِيِّ لَا يَثْبُتُ أَمَامَ التَّمَحِصِ؛ لِحُجَّتِهِ، وَنَكَارَةِ مَرْوِيَّاتِهِ، وَبُطْلَانِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ، وَهُوَ مَا يَنْبَغِي التَّفَقُّطُ لَهُ قَبْلَ الْجَزْمِ بِالِاتِّحَادِ بَيْنَ الشَّخْصِيَّتَيْنِ.



(١) أسد الغابة (٩٣/٣).

(٢) المغني في الضعفاء (٣٣٤/١)، ميزان الاعتدال (٤٠٠/٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٧٢/٨).

الترجيح والاختيار

وَبَعْدَ عَرْضِ وَجْهَتِي النَّظَرِ وَسَبْرِ الْأَقْوَالِ وَالْمَرْوِيَّاتِ؛ يَتَبَيَّنُ جَلِيًّا أَنَّ الصَّوَابَ الَّذِي لَا مَرِيَّةَ فِيهِ هُوَ الْقَوْلُ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ اتَّفَقَا اسْمًا وَافْتَرَقَا رُتْبَةً وَحُكْمًا؛ إِذْ إِنَّ (عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَرَادٍ) رَجُلَانِ لَا وَاحِدٌ:

الأَوَّلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ بْنِ الْمُتَنَفِّقِ الْعَامِرِيِّ الْعُقَيْلِيُّ، وَهَذَا صَحَابِيُّ جَلِيلٌ ثَبَتَ لَهُ شَرَفُ السَّمَاعِ، وَرَوَاتُهُ صَحِيحَةٌ مَقْبُولَةٌ، وَعَنْهُ يَرْوِي أَبُو قَتَادَةَ الشَّامِيُّ.

وَالثَّانِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْحَفَاجِيِّ، وَهُوَ مَجْهُولُ الْعَيْنِ، لَا صُحْبَةٌ لَهُ وَلَا كَرَامَةٌ.

وَيُظْهَرُ هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الثَّالِثِ مِنْ أَرْكَانِ هَذَا الْعِلْمِ؛ وَهُوَ "قَاعِدَةُ التَّقَاصُّ الْبُلْدَانِي" بِ"عُنْصُرِ الْمَوَاطَنَةِ"؛ إِذْ تَقْتَضِي "خَرِيطةُ الْمُجَاوَرَةِ" التَّفْرِيقَ بَيْنَ "الْعَامِرِيِّ الْعُقَيْلِيِّ" الَّذِي وَقَعَ لَهُ "الِاتِّصَالُ الْوَاقِعِيُّ" فِي مَظَانِّ اللَّقَاءِ الْمَكَانِيِّ وَالزَّمَنِيِّ الْمَعْرُوفَةِ.

وَيَبَيِّنُ "الْحَفَاجِيُّ" الْمَجْهُولَ الَّذِي لَمْ تُثَبِّتْ لَهُ الْخَرَائِطُ الْجُغَرَفِيَّةُ أَوْ "تَارِيخُ الْإِنْتِقَالِ" أَيَّ "لَحْظَةِ جَوَارٍ فِعْلِيَّةٍ" بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا دَارَتْ رِوَايَتُهُ عَلَى يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ الَّذِي عُرِفَ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ وَقَبُولِ التَّلَقُّينِ؛ مِمَّا جَعَلَ مَرْوِيَّاتِهِ بَاطِلَةً مَثْرُوكَةً.

وَهَذَا يُحِيلُنَا إِلَى الرُّكْنِ الرَّابِعِ: "قَاعِدَةُ نَقْدِ الْمَخْرَجِ"؛ الَّتِي تَنْظُرُ فِي مَدَارِ الرِّوَايَةِ؛ فَحِينَ نَرَى ضَعْفَ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ وَتَفَرُّدَهُ بِمَا لَا يُحْتَمَلُ، نَعْلَمُ أَنَّ مُحَاكَمَةَ "الْمُدَلِّسِ" أَوْ قَبُولَ "زِيَادَةِ الثَّقَةِ الْمُطْلَقَةِ" لَا يَجْرِيَانِ هُنَا، بَلِ الْعِبْرَةُ بِمُوَافَقَةِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَدَارِ الْخَبَرِ؛ مِمَّا يُؤَكِّدُ بَطْلَانَ تِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ. وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي تَرْجَمَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَدْ وَهَمَ وَأَخْطَأَ مَحَجَّةَ الصَّوَابِ؛ إِذِ التَّحْقِيقُ يَقْتَضِي إِفْرَادَ كُلِّ مِنْهُمَا بِمَا يَسْتَحِقُّ.

وَهَذَا تَتَضَيَّحُ الْمَحَجَّةُ وَتَزُولُ الشُّبْهَةُ فِي مَسْأَلَةِ سَمَاعِ ابْنِ جَرَادٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

مِمَّا يُعِيدُ لِلْإِسْنَادِ صُورَتَهُ الْحَقِيقِيَّةَ بَيِّقِينَ نَقْدِ الْمَدَارِ الَّذِي لَا يَنْخَدِعُ بِمُجَرَّدِ زِيَادَاتِ الْمُحَوِّدِينَ.



(المسألة الثالثة)

سماع عبد الله بن صفوان بن أمية الجمحي عن النبي ﷺ

تَتَنَاوَلُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ حُكْمَ صُحْبَةِ التَّابِعِيِّ الْكَبِيرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ
بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ، الَّذِي وَقَعَ الْخِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي إِدْرَاكِهِ لِمَنْ
الْتَبَوَهُ وَسَمَاعِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى تَحْدِيدِ سَنَةِ يَوْمِ
فَتْحِ مَكَّةَ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَوَاطِنِ.

وَفِيمَا يَلِي نُفَصِّلُ أَقْوَالَ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ صُحْبَتِهِ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ
نَتَّبِعُ ذَلِكَ بِمَنْ نَفَى عَنْهُ هَذَا الشَّرْفَ، وَنَخْتِمُهَا بِالْتَّرْجِيحِ الْمُنْهَجِيِّ
بَيْنَ الْأَقْوَالِ.



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ الصُّحْبَةِ

ذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُصَنِّفِينَ فِي الصَّحَابَةِ إِلَى إِثْبَاتِ شَرَفِ الصُّحْبَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، مُعْتَبِرِينَ إِيَّاهُ فِي عِدَادِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَإِلَيْكَ بَيَانُ أَقْوَالِهِمْ وَمُسْتَنَدَاتِهِمُ الْمُوجِزَةُ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي: ابْتَدَأَ ابْنُ حَبَّانٍ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِ "الثَّقَاتِ" بِحُكْمٍ قَاطِعٍ فَقَالَ: «له صحبة»^(١).

وَهُوَ ذَلِكَ الْحُكْمُ الَّذِي ظَهَرَ جَلِيًّا مِنْ صَنِيعِ أَبِي أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيِّ حِينَ أَوْرَدَهُ فِي تَصَانِيفِهِ^(٢)، وَأَخْرَجَ لَهُ حَدِيثَيْنِ مُسْنَدَيْنِ تَعْضِيدًا لِقَوْلِهِ بِالصُّحْبَةِ؛ إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَبَّانٍ تَعَقَّبَهُ بِتَمَحُّصٍ مَدَارٍ تِلْكَ الْأَسَانِيدِ، فَقَالَ: «لكن إسناد كل منهما فيه نظر»^(٣).

(١) الثقات (٣/٢٣١).

(٢) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة (١/٣٥٧).

(٣) تهذيب التهذيب ٥/٢٦٦.

وَهُوَ كَمَا قَرَّرَهُ الْحَافِظُ؛ إِذِ الْحَدِيثَانِ مُسْلَسَلَانِ بِالْعِلَلِ الْقَادِحَةِ؛ فَمَدَارُ
أَحَدِهِمَا عَلَى رَجُلٍ مُبْهَمٍ لَمْ يُسَمَّ.

وَالْآخَرُ فِي طَرِيقِهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِالضَّعْفِ، مِمَّا
يُسْقِطُ الْإِحْتِجَاجَ بِهِمَا فِي إِثْبَاتِ الصُّحْبَةِ.

وَعَلَى مَنْهَجِهِمَا فِي مُجَرَّدِ الْإِيرَادِ سَارَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فَذَكَرَهُ فِي
الصَّحَابَةِ^(١)، مُشِيرًا إِلَى أَنَّ ابْنَ شَاهِينَ قَدْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: «ذَكَرَهُ
فِيهِمْ ابْنُ شَاهِينَ»^(٢).

لِيَخْتِمَ بِدُرِّ الدِّينِ الْعَيْنِيِّ هَذَا الْمَسْلَكَ بِحُكْمِهِ الْمَوْجَزِ الْقَاضِي بِأَنَّهُ:
«صَحَابِي»^(٣).

فَحَاصِلُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ مَنْ ذَهَبَ إِلَى إِثْبَاتِ صُحْبَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ،
اعْتَمَدَ عَلَى مُجَرَّدِ إِذْرَاكِهِ لِزَمَنِ النَّبَوَّةِ، وَمَا اقْتَضَاهُ صَنِيعُ بَعْضِ الْمُؤَلِّفِينَ
مِنْ إِيرَادِهِ فِي الْمَسَانِيدِ وَالْمَعَاجِمِ مَرْفُوعًا؛ فَأَثْبَتُوا لَهُ حُكْمَ الصُّحْبَةِ بِنَاءً
عَلَى ذَلِكَ الْإِذْرَاكِ.

(١) الإنبابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة (٣٥٧/١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار (٣٦١/٦).

غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْإِطْلَاقَ فِي الْإِثْبَاتِ قَابِلُهُ تَحْقِيقُ آخَرُ عِنْدَ نُقَادِ هَذَا الْفَنِّ،
الَّذِينَ مَيَّزُوا بَيْنَ "مُجَرَّدِ الرُّؤْيَا" وَ"حَقِيقَةِ السَّمَاعِ"، وَهُوَ مَا سَنَعْرِضُ لَهُ
بِتَفْصِيلِهِ فِي الْوَجْهِ التَّالِي.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلصُّحْبَةِ أَوِ الْمَعْلِينَ لَهَا

وَيَتِمَثَّلُ ذَلِكَ فِي مَذْهَبِ جُمْهُورِ الثُّقَادِ وَأَرْبَابِ الطَّبَقَاتِ الْقَائِلِينَ بِعَدَمِ ثُبُوتِ صُحْبَتِهِ وَإِلْحَاقِهِ بِكِبَارِ التَّابِعِينَ؛ إِذْ هُوَ الْمَسْلُوكُ الَّذِي اعْتَصَمَ بِهِ جَهَابُذُهُ هَذَا الشَّأْنِ مِمَّنْ مَحْصُوا حَقِيقَةَ الْإِدْرَاكِ، وَمَيَّزُوا بَيْنَ شَرَفِ الْمُعَاصِرَةِ وَحَقِيقَةِ السَّمَاعِ.

فَنَظَّمُوا (ابْنَ صَفْوَانَ) بِسَلَكِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، مُسْتَنِدِينَ فِي ذَلِكَ إِلَى عَدَمِ قِيَامِ الدَّلِيلِ الصَّحِيحِ عَلَى رُؤْيَيْهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ. وَمُعْتَمِدِينَ عَلَى مَدَارِ رَوَايَاتِهِ الَّتِي جَاءَتْ مُسْتَفِيضَةً عَنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ كَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَحَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مِمَّا يَقْطَعُ بِأَنَّهُ مِمَّنْ طَالَ عُمُرُهُ بَعْدَ الْوَحْيِ وَتَلَقَّى عَنْ حَمَلَتِهِ.

وَقَدْ تَوَافَرَتْ نُصُوصُهُمْ عَلَى إِجْلَالِ مَكَانَتِهِ، وَتَقْرِيرِ سَيَادَتِهِ، وَتَوْثِيقِ مَرْوِيَّاتِهِ، مَعَ الْجُزْمِ بِتَابِعِيَّتِهِ الَّتِي لَا تُمَسُّ مِنْ قَدْرِهِ الْعِلْمِيِّ وَلَا جَلَالَتِهِ فِي أَهْلِ مَكَّةَ.

وَالْيَكْ بَيَانُ أَقْوَالِهِمُ الْفَاصِلَةِ الَّتِي أَسَّسَتْ لِهَذَا الْمَنْزَعِ النَّقْدِيِّ:
فَقَدْ اسْتَفْتَحَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بِتَقْرِيرِ سَيَادَتِهِ بَيْنَ أَقْرَانِهِ حِينَ قَالَ:
«سِيدُ قَرِيشٍ بِمَكَّةَ»^(١).

وَعَلَى هَذَا الْمَنْزَعِ فِي جَعْلِهِ مِنْ طَبَقَةٍ مَنْ رَوَى عَنِ الصَّحَابَةِ، أَوْرَدَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي التَّابِعِينَ، مُسْتَدِلًّا بِقَوْلِهِ: «رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ»^(٢).
وَيَتَسَقُّ مَعَ ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ صَالِحٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ فِي تَسْمِيَةِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ؛ «سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ فِي تَسْمِيَةِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ الْجُمَحِيِّ»^(٣).

كَمَا جَاءَ وَصَفُ مُصْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ لَهُ كَاشِفًا عَنْ جَلَالَةِ مَقَامِهِ بِقَوْلِهِ:
«كَانَ مِنْ أَشْرَافِ قَرِيشٍ ... قَتَلَ هُوَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ مَعًا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ»^(١).

(١) تاريخ دمشق (٢٩/٢١٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٨/٢٦).

(٣) تاريخ دمشق (٢٩/٢٠٦).

وَقَدْ تَوَاطَأَ أَيْمَةُ الطَّبَقَاتِ عَلَى هَذَا الْمَسْلَكِ؛ فَأُورِدَهُ خَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ
فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، مُؤَرِّخًا لَوَفَاتِهِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ؛ قَالَ:
«قَتَلَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ مَعَ ابْنِ الزَّيْبِرِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ»^(٢).

وَمِثْلُهُ صَنِيعُ الْبُخَارِيِّ حَيْثُ أَثْبَتَهُ فِي التَّابِعِينَ^(٣).

وَنَحْوُ ذَلِكَ قَرَّرَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ بِأَنَّهُ: «كَانَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ»^(٤).

أَمَّا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ فَقَدْ جَعَلَ مَدَارَ رِوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَحَلَّ نَظَرٍ حِينَ
قَالَ: «رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِيُغْزُونَ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَخْشَفُ بِهِمْ
بِالْبِيدَاءِ»^(٥).

وَالْمَحْفُوظُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ هُوَ الْإِرْسَالُ؛ إِذْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
مُعَلَّقًا فِي (التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ١١٩/٥، ١٢٠) مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ
عَنْ حَفْصَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا.

(١) نسب قريش (ص ٣٨٩-٣٩٠).

(٢) الطبقات له (ص ٤١١).

(٣) التاريخ الكبير (١١٨/٥).

(٤) تهذيب الكمال (١٢٦/١٥).

(٥) الجرح والتعديل (٨٤/٥).

مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ ذِكْرَهُ لِلْحَدِيثِ مُبَاشَرَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ رِوَايَةِ
التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابَةِ لَا عَنِ الْمُبَلَّغِ ﷺ.

وَيَتَسَقُّ هَذَا التَّحْقِيقُ مَعَ إِعَادَةِ ابْنِ حِبَّانَ ذِكْرَهُ فِي طَبَقَةِ التَّابِعِينَ بِكِتَابِهِ
"الثَّقَاتِ" ^(١) - بَعْدَ إِيرَادِهِ لَهُ فِي الصَّحَابَةِ أَنْفًا - وَإِقْرَارِهِ لِهَذَا الْمَسْلُوكِ فِي
مَوْضِعٍ آخَرَ مَعَ نَعْتِهِ لَهُ بِأَوْصَافِ الصَّلَاحِ وَالْإِتْقَانِ قَائِلًا: «من عباد
أهل مكة، وصالحهم، وأفاضل التابعين ومتقنيهم» ^(٢).

وَعَلَى هَذَا النَّسَقِ التَّارِيخِيِّ، مَضَى ابْنُ مَنْجُوِيهِ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ؛ فَأَمَّا ابْنُ
مَنْجُوِيهِ فَقَدْ جَزَمَ بِتَابِعِيَّتِهِ، مُشِيرًا إِلَى رِوَايَتِهِ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «قتل،
وهو متعلق بأستار الكعبة، وكان مع ابن الزبير سنة ثلاث وتسعين، روى
عن حفصة في الفتن» ^(٣).

وَأَمَّا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فَقَدْ أَقَرَّ جَلَالَتُهُ وَذَكَرَ الْإِخْتِلَافَ فِي رِوَايَتِهِ بَيْنَ
الْإِرْسَالِ وَالْوَصْلِ، بِقَوْلِهِ: «أما عبد الله بن صفوان بن أمية فأحد
الأشراف الجللة قتل مع ابن الزبير بمكة» ^(٤).

(١) الثقات (٣٣/٥).

(٢) مشاهير علماء الأمصار (ص ١٣٥).

(٣) رجال صحيح مسلم (٣٧٠/١).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني (٢١٥ / ١١).

وقال أيضاً: «روى عن النبي ﷺ أنه قال: ليغزون هذا البيت جيش يخسف بهم بالبيداء، منهم من جعله مرسلاً، ومنهم من أدخله في المسند»^(١)، وهو ما اعتمدته ابن الأثير تبعاً له^(٢).

ثم تتابعت أقوال المحققين في تحديد طبقته بناءً على زمن مولده؛ حيث نص الجعافي^(٣)، وأبو القاسم بن منده^(٤) على أنه ولد على عهد النبي ﷺ.

وهو ما عضده ابن عساكر مع بيان سماعه من أمهات المؤمنين، فقال: «سمع حفصة، وأم سلمة أم المؤمنين، وصفية بنت أبي عبيد، وأدرك عصر النبي ﷺ»^(٥).

وعلى هذا المنزاع في تقرير تابعيته مع ثبوت إدراكه، أوردته ابن خلفون^(٦) في ثقات التابعين.

وتبعه المزي بقوله: «أدرك زمان النبي ﷺ»^(١).

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٢٨/٣-٩٢٩).

(٢) أسد الغابة (٢٧٩/٣).

(٣) تاريخ دمشق (٢٠٨/٢٩).

(٤) المستخرج من كتب الناس للتذكرة (٢٥/١).

(٥) تاريخ دمشق (٢٠٢/٢٩).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (٤١٠/٧).

لِيَخْتِمَ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ هَذَا الْوَجْهَ بِتَحْقِيقِ جَامِعٍ، وَصَفَهُ فِيهِ بِأَنَّهُ: «رئيس مكة وابن رئيسها، ولد في حياة النبي ﷺ ولما حج معاوية قدم له ابن صفوان ألفي شاة»^(٢).

مؤكدًا أَنَّهُ لَا صُحْبَةَ لَهُ، وَمَوْلَدُهُ كَانَ أَيَّامَ النَّبُوَّةِ، فَقَالَ: «من أشراف قريش، لا صحبة له، يقال: ولد أيام النبوة»^(٣).

وقال أيضًا: «ولد في حياة النبي ﷺ ... وكان من سادات قريش وأشرافهم»^(٤).

وَقَدْ حَصَرَ مَدَارَ رِوَايَتِهِ فِي الصَّحَابَةِ؛ إِذْ نَعَتَهُ بِأَنَّهُ: «أحد الأشراف عن أبيه، وعمر»^(٥).

وَمَضَى عُلَمَاءُ هَذَا الشَّانِ فِي حِكَايَةِ الْإِخْتِلَافِ فِي صُحْبَتِهِ مَعَ تَقْرِيرِ إِذْرَاكِهِ؛ حَيْثُ نَصَّ الْعَلَائِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ^(٦) عَلَى أَنَّهُ: «أدرك النبي ﷺ واختلف في صحبته»^(١).

(١) تهذيب الكمال (١٢٥/١٥).

(٢) العبر في خبر من غير (٦٠/١).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٥٠/٤).

(٤) تاريخ الإسلام (٨٤١/٢).

(٥) الكاشف (٥٦٣/١).

(٦) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص ١٧٨).

وَعَلَى ذَاتِ السَّنَنِ فِي تَقْرِيرِ مَوْلِدِهِ زَمَنَ النُّبُوَّةِ، جَاءَ قَوْلُ الصَّفَدِيِّ:
«وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ»^(٢).

أَمَّا ابْنُ كَثِيرٍ فَقَدْ فَصَّلَ مَقَامَهُ بَيْنَ الطَّبَقَاتِ، بِقَوْلِهِ: «أَدْرَكَ حَيَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى عَنْ عَمْرِ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ خَلْقٌ مِنَ التَّابِعِينَ»^(٣).

وَيَعْضُدُ هَذَا التَّقْرِيرَ مَا نَعْتَهُ بِهِ تَقِيُّ الدِّينِ الْقَاسِي مِنْ أَنَّهُ: «رئيس مكة، وابن رئيسها ... يروى عن أبيه، وعمر بن الخطاب»^(٤).

لِيَأْتِيَ ابْنُ حَجَرٍ وَيُجَسِّمَ مَادَّةَ النَّزَاعِ بِتَحْقِيقٍ مَنْهَجِيٍّ دَقِيقٍ؛ إِذْ أَثَبَتْ مَوْلِدُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَأَبِيهِ صَحْبَةٌ مَشْهُورَةٌ»^(٥).

بَيَّنَّ أَنَّهُ نَفَى رُؤْيَاهُ وَسَمَاعَهُ بِمَا لَا يَدْعُ جَحَالًا لِلشَّكِّ، حِينَ أَوْرَدَهُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي^(٦)، وَهُوَ قِسْمٌ مَنْ لَمْ يَرَهُ ﷺ أَوْ سَمِعَ مِنْهُ لِصِغَرِهِ.

(١) جامع التحصيل (ص ٢١٣).

(٢) الوافي بالوفيات (١١٣/١٧).

(٣) البداية والنهاية (١٢/٢٢٠).

(٤) العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (٣٦٥/٤).

(٥) تقريب التهذيب (ص ٣٠٨).

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة (١٢/٥).

وَأَكَّدَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مَدَارَ رِوَايَتِهِ بِقَوْلِهِ: «أَدْرَكَ زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ...»^(١).

وَبَنَحُو مَا قَرَّرَهُ الْحَافِظُ، جَاءَ حُكْمُ بَذْرِ الدِّينِ الْعَيْنِيِّ عَلَى مَرْوِيَّاتِهِ بِقَوْلِهِ:

«أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَوَى عَنْهُ مَرَسَلًا»^(٢).

لِيُخْتِمَ الْخَزْرَجِيُّ هَذَا النَّسَقَ بِتَحْدِيدِ رُتْبَتِهِ فِي الرِّوَايَةِ بِأَنَّهُ: «أَحَدُ الْأَشْرَافِ عَنْ أَبِيهِ، وَعَمْرٌ»^(٣).

فَحَاصِلُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ تَوَافُقَ كَلِمَاتِ هَؤُلَاءِ التُّقَادِ عَلَى إِدْرَاجِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ فِي طَبَقَاتِ التَّابِعِينَ -رَغْمَ إِقْرَارِهِمْ بِمَوْلَدِهِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ- يُقَوِّمُ شَاهِدًا عَدْلًا عَلَى أَنَّ جُرَّدَ "الإِدْرَاكِ بِالْمَوْلِدِ" لَا يَسْتَلْزِمُ بِالضَّرُورَةِ ثُبُوتَ "الصُّحْبَةِ بِالسَّمَاعِ".

وَهَذَا التَّمْيِيزُ الدَّقِيقُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَحْكَامَهُمْ، يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَقَامَ التَّابِعِيَّةِ لِلرَّائِي هُوَ الْأَلْيَقُ بِحَالِهِ؛ لِإِنْتِفَاءِ الرُّوْيَةِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَلِكَوْنِ مَدَارِ رِوَايَتِهِ إِنَّمَا جَرَى عَلَى حَمَلَةِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

(١) تهذيب التهذيب (٢٦٥/٥).

(٢) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار (١٧٨/٦).

(٣) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٢٠٢).

مَّا يَنْقُلُ الْمَسْأَلَةَ مِنْ حَيْزِ الْإِخْتِلَافِ الظَّاهِرِ إِلَى حَيْزِ التَّحْقِيقِ الَّذِي
اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ صَنِيعُ الْمُتَأَخِّرِينَ.



الترجيح والاختيار

بَعْدَ سَبْرِ هَذِهِ النُّصُوصِ، وَمُوازَنَةِ طُرُقِ النَّقْلِ بَيْنَ إِثْبَاتِ الصُّحْبَةِ وَنَفْيِهَا؛ يَتَبَيَّنُ جَلِيًّا أَنَّ الصَّوَابَ الَّذِي تَعُضُّدُهُ الْأَدِلَّةُ وَيَسْتَقِيمُ بِهِ التَّحْقِيقُ هُوَ عَدَمُ ثُبُوتِ صُحْبَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ. وَأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ لَهُ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ صَحَّتِ الْأَخْبَارُ بِمَوْلِدِهِ فِي عَصْرِهِ وَحَيَاتِهِ ﷺ.

إِذْ يَتَجَلَّى هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الْأَوَّلِ مِنْ أَرْكَانِ هَذَا الْعِلْمِ؛ وَهُوَ "قَاعِدَةُ الْإِسْتِقْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ" بِمُقْتَضَى "عُنْصُرِ الْمَسْحِ الزَّمَنِيِّ" الَّذِي يَنْفِي أَوْهَامَ الْإِتِّصَالِ بَعْدَ مَسْحٍ شَامِلٍ لِمَظَانِّ اللَّقَاءِ؛ إِذْ نَنْفُذُ عَبْرَ "آلِيَةِ رَصْدِ الْمُجَايِلَةِ" لِنَفْكَ الْإِرْتِبَاطِ بَيْنَ "الْمُعَاصَرَةِ الْوُجُودِيَّةِ" وَبَيْنَ "الْمُحَاقَقَةِ الْعُمَرِيَّةِ"، فَنَجِدُ أَنَّ الرَّاويَ وَإِنْ وُجِدَ فِي الزَّمَانِ النَّبَوِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ فِي "طَبَقَةِ الطَّلَبِ" لِصِغَرِ سِنِّهِ، مِمَّا يَجْعَلُ سَمَاعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "سَمَاعًا غَفَلًا" يَنْقُصُهُ يَقِينُ التَّمْيِيزِ وَأَهْلِيَّةُ الْأَخْذِ، وَبِذَلِكَ يَهْدِمُ التَّارِيخُ الْحُضَرَ الْمُدَّعَى لِلصُّحْبَةِ.

وَمِنْ هُنَا يَفْتَضِي التَّحْقِيقُ الْمَنْهَجِيَّ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ "مُجَرِّدِ الْمُعَاصِرَةِ" وَبَيْنَ "حَقِيقَةِ الصُّحْبَةِ" الْقَائِمَةِ عَلَى الرُّؤْيَةِ وَالسَّمَاعِ؛ فَإِذَا بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ لَهُ فِي عِدَادِ الصَّحَابَةِ إِنَّمَا كَانَ لِحُكْمِ الْإِدْرَاكِ الظَّاهِرِ.

بَيْنَمَا قَطَعَ جَهَابُذَةُ النَّقْدِ -وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْبُخَارِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ- بِتَابِعِيَّتِهِ؛ لِإِنْتِفَاءِ الرُّؤْيَةِ الْمُعْتَبَرَةِ، وَلَكُونِ مَدَارِ رِوَايَتِهِ إِنَّمَا جَرَى عَلَى حَمَلَةِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ دُونَ الْمُبَلَّغِ ﷺ مُبَاشَرَةً.

وَيُصَدِّقُ هَذَا الرُّكْنُ الرَّابِعُ: "قَاعِدَةُ نَقْدِ الْمَخْرَجِ" بِتَحْقِيقِ "عُنْصُرِ سَنَنِ الرِّوَايَةِ"؛ إِذْ مُحَاكَمَةُ الرَّائِي إِلَى "سِجْلِهِ التَّارِيخِيِّ" عَبْرَ "آلِيَةِ رَصْدِ سَنَنِ السَّمَاعِ"، يَنْكَشِفُ لَنَا مَدَى انْسِحَامِ رِوَايَتِهِ مَعَ تَمَطُّهِ الْمُطَرِّدِ فِي الطَّلَبِ؛ فَالرَّائِي الَّذِي اسْتَقَرَّ سَنَنُهُ عَلَى التَّلَقِّي عَنِ الْوَسَائِطِ لَا يُمَكِّنُ قَبُولَ انْفِرَادِهِ بِالصَّرِيحِ مِنَ السَّمَاعِ عَنِ الْمَخْرَجِ الْأَوَّلِ ﷺ؛ لِأَنَّ "حَقِيقَةَ السِّيَرَةِ" حَاكِمَةٌ عَلَى "صُورَةِ الصِّيغَةِ"، وَالخُرُوجُ عَنِ الْمَعْهُودِ هُنَا قَرِينَةٌ مَجْهَرِيَّةٌ عَلَى وَهْمِ الْإِتِّصَالِ الَّذِي يَحْصُلُ بِتَجْوِيدًا لِلْإِسْنَادِ أَوْ سَهْوًا مِنَ النَّاقِلِ.

فَالْحَاصِلُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يُعَدُّ مِنْ أَفَاضِلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَأَنَّ مَا يُرَوَى عَنْهُ مَرْفُوعًا إِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمُرْسَلِ الَّذِي سَقَطَ ذِكْرُ الْوَاسِطَةِ فِيهِ، وَبِهَذَا تَنْضَبِطُ الْأَحْكَامُ، وَيُزُولُ مَا قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنَ الْإِضْطِرَابِ.

إِذْ إِنَّ الْفَقِيهَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ هُوَ مَنْ يَنْفُذُ إِلَى "وَأَقِيعَةِ الْأَدَاءِ" وَيُقَدِّمُ
"الرَّوَايَةَ الْمَحْفُوظَةَ" بَيِّقِينَ الْإِسْتِقْرَاءَ الْمَكَانِيَّ وَالزَّمَنِيَّ، مُتَحَرِّرًا مِنْ سَطْوَةِ
الظَّاهِرِ اللَّفْظِيِّ إِلَى رِحَابِ الْمُحَاقَقَةِ الْوَأَقِيعَةِ.



(المسألة الرابعة)

سماع محمد بن عبد الله بن سلام الخزرجي الأنصاري من

النبي ﷺ

إِنَّ مَبَاحِثَ "السَّمَاعِ وَالِاتِّصَالِ" عِنْدَ طَبَقَةِ صِغَارِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم تُعَدُّ مِنْ الْمَضَائِقِ الَّتِي تَمْتَحِنُ دِقَّةَ الْمَلَكَةِ النَّقْدِيَّةِ لَدَى حُفَاطِ الْأَثَرِ؛ إِذْ تَتَجَادَبُ هَذِهِ الطَّبَقَةُ أَنْظَارَ عِلْمِيَّةٍ مُتَفَاوِتَةٍ، تَتَرَدَّدُ بَيْنَ شَرَفِ الْإِنْتِسَابِ الزَّمَانِيِّ لِعَصْرِ النُّبُوَّةِ، وَبَيْنَ تَحْقِيقِ الضَّبْطِ الْأَدَائِيِّ لِلْفِظِ الشَّرِيفِ. وَتَبَرُّرُ حَالِ (مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) كَنُموذَجٍ جَلِيٍّ لِهَذَا التَّبَايُنِ الَّذِي ضَاقَتْ بِهِ دَوَاوِينُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاحْتَفَلَتْ بِذِكْرِهِ كُتُبُ الْمَرَاثِيلِ وَالْعِلَلِ.

حَيْثُ اخْتَلَفَتِ الْمَقَائِيسُ فِي تَقْدِيرِ رُتْبَتِهِ، وَتَنَازَعَتِ الْأَحْكَامُ فِي حَقِيقَةِ أَدَائِهِ، مِمَّا جَعَلَ مِنْ قَضِيَّةِ سَمَاعِهِ مَيْدَانًا رَحْبًا لِتَدَاوُعِ الْأَقْوَالِ، وَمَحَلًّا

لِتَعَارِضِ الاجْتِهَادَاتِ الَّتِي بَنَاهَا كُلُّ إِمَامٍ عَلَى مَا لَاحَ لَهُ مِنْ قَرَائِنٍ وَأَحْوَالٍ.

وَلَمَّا كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ بِهَذَا الْقَدْرِ مِنَ الْأَهَمِّيَّةِ، فَقَدْ جَاءَ هَذَا الْبَحْثُ لِيَسْبِرَ أَعْوَارَ هَذَا الْإِخْتِلَافِ عَبْرَ مَحَاوِرَ أَرْبَعَةٍ جَامِعَةٍ؛ كُلُّ مُحْوَرٍ مِنْهَا يُثْمِلُ مَدْرَسَةً نَفْدِيَّةً لَهَا وَزُنْهَا وَاعْتِبَارُهَا.

فَنَمَّةٌ مِنْ اسْتَمْسَاكِ بِجَبَلِ الظَّاهِرِ، فَأُثْبِتَ لِلرَّجُلِ فَضِيلَةَ الرُّؤْيَةِ وَصِحَّةَ الرِّوَايَةِ، مُلْحِقًا إِيَّاهُ بِقَافِلَةِ الثَّقَلَةِ عَنِ الْمَشْكَاتِ النَّبَوِيَّةِ.

وَفِي الْقُبَالَةِ، نَجِدُ مَنْ سَلَكَ مَسْلَكَ الْإِخْتِيَاطِ وَالتَّحَرُّزِ، فَتَوَقَّفَ فِي أَصْلِ ثُبُوتِ الرُّؤْيَةِ أَوْ رَمَى إِلَى نَفْيِهَا، مُعْتَبِرًا قَرَائِنَ خَفِيَّةً دَفَعَتْهُ لِتَجْرِيدِ الرَّجُلِ مِنْ لَقَبِ الصُّحْبَةِ بَيِّقِينَ.

وَلَمْ يَقِفِ النَّزَاعُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، بَلْ جَاوَزَهُ إِلَى مَا هُوَ أَدْقُ؛ حَيْثُ انْبَرَى فَرِيقٌ ثَالِثٌ لِإِثْبَاتِ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْإِتِّصَالِ وَهُوَ السَّمَاعُ، جَاعِلًا لِلرَّجُلِ حَظًّا مِنَ التَّلَقِّيِ الشَّفَهِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

بَيْنَمَا انْعَطَفَ مَسْلَكَ الْوَجْهِ الرَّابِعِ نَحْوَ نَفْيِ السَّمَاعِ أَوْ تَغْلِيْقِهِ عَلَى جِبَالِ الشَّكِّ وَالْخِلَافِ، بِنَاءً عَلَى تَقْدِيرِ السَّنِّ وَمَسَافَاتِ الْإِرْسَالِ.

وَهَذِهِ الْأَوْجُهُ النَّظَرِيَّةُ جَمِيعُهَا سَتُعْرَضُ عَلَى مَحَلِّ التَّطْبِيقِ الْعَمَلِيِّ وَالْجَرْدِ
 الْإِسْنَادِيِّ فِي الْوَجْهِ الْخَامِسِ، لِنَرَى كَيْفَ صَوَّرَتْهَا دَوَابِئُ السُّنَّةِ فِعْلًا،
 وَنَقَفَ عَلَى مَبْنَى الْعِلَّةِ الَّتِي حَارَتْ فِيهَا أَقْوَالُ الثُّقَادِ
 إِنَّ هَذَا التَّرَاكُمَ الْمُعْرِفِيَّ حَوْلَ هَذِهِ الْوُجُوهِ يَسْتَدْعِي مِنَّا نَظْرًا فَاحِصًا
 يَسْتَنْطِقُ النُّصُوصَ، وَيَرِنُ الْحُجَجَ، وَيُفَكِّكُ مَنَاطَاتِ الْإِحْتِجَاجِ لَدَى كُلِّ
 إِمَامٍ.

وَسَنَعْمَدُ فِي الْقَوَادِمِ مِنْ سُطُورٍ إِلَى بَسْطِ هَذِهِ الْأَوْجُهُ بِتَفَاصِيلِهَا، وَسَرْدِ
 أَدَلَّةِ الْفُحُولِ الْمُؤَيَّدَةِ لَهَا، لَا لِمُجَرَّدِ الْحِكَايَةِ، بَلْ لِلتَّمْهِيدِ لِتَحْقِيقِ رَصِينِ
 يَنْفِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ كُلِّ دَخْنٍ.
 وَيَكْشِفُ عَنِ الْوَجْهِ الْمَرْضِيِّ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّلَ عَلَيْهِ فِي مِيزَانِ التَّفْعِيدِ
 وَالرَّوَايَةِ، بَعِيدًا عَنِ الْإِضْطِرَابِ الَّذِي قَدْ يَحْجُبُ حَقِيقَةَ الْحَالِ عَنْ طَالِبِ
 التَّحْقِيقِ.

إِذِ الْعَرَضُ تَنْقِيحُ الْمَنَاطِ، وَتَصْنِيفُ الْمَوَرِدِ، وَتَنْزِيلُ الرَّجُلِ مَنْزِلَتَهُ الَّتِي لَا
 تَعْدُوهُ فِي مِيزَانِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، حَتَّى يَقِفَ الْقَارِئُ عَلَى حُكْمٍ لَا يَرْتَدُّ
 إِلَيْهِ فِيهِ بَصَرُهُ إِلَّا وَهُوَ مِلْءُ الْيَقِينِ.



الوجه الأول

فِي اثْبَاتِ الصُّحْبَةِ وَتَحْقِيقِ الرِّوَايَةِ

يُمَثِّلُ هَذَا الْوَجْهَ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنْ نُقَّادِ الْحَدِيثِ وَأَئِمَّةِ التَّرَاجِمِ، الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَدْ حَازَ شَرَفَ الصُّحْبَةِ النَّبَوِيَّةِ وَأَدْرَكَ مَقَامَ الرِّوَايَةِ عَنْهُ ﷺ.

وَيَأْتِي فِي مُقَدِّمَةِ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ، حَيْثُ أَثْبَتَ اسْمَهُ فِي عِدَادِ الصَّحَابَةِ، مُعَلِّقًا بِأَنَّهُ: «يَعِدُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ»^(١).

وَعَلَى هَذَا الْمَنَوَالِ سَارَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ؛ إِذْ أَثْبَتَ صُحْبَتَهُ عَيْنًا، فَقَالَ: «لَهُ رُؤْيَا لِلنَّبِيِّ ﷺ»^(٢).

وَتَبِعَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِالْجَزْمِ أَنَّهُ: «رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا»^(٣)، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ قَانِعٍ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ^(٤).

(١) التاريخ الكبير (١/١٨).

(٢) الجرح والتعديل (٧/٢٩٧).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (٦/٢٠).

وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْإِتِّجَاهُ قَاصِرًا عَلَى مُتَقَدِّمِي الْأَئِمَّةِ؛ فَقَدْ جَزَمَ ابْنُ مَنْدَه بِأَنَّهُ: «رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

وَنَقَلَ الْجَعَابِيُّ فِي كِتَابِ (مَنْ حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَنَّهُ: «رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»^(٣).

وَأَكَّدَ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ أَنَّ لَهُ مِنْ: «النَّبِيِّ ﷺ رُيُوءَةً»^(٤).

وَكَانَ مِمَّنْ حَرَّرَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، فَقَالَ بِوُجُودِ: «رُيُوءَةٍ، وَرَوَايَةٍ مَحْفُوظَةٍ»^(٥).

وَنَحَا مَنْحَاهُ كُلُّ مَنْ ابْنِ الْجَوَازِيِّ^(٦)، وَابْنِ الْأَثِيرِ الَّذِي وَصَفَ رِوَايَتَهُ بِ: «رَوَايَةٍ مَحْفُوظَةٍ»^(٧).

(١) معجم الصحابة (٢٢/٣).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٢٠/٦).

(٣) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة (١٦٤/٢).

(٤) معرفة الصحابة له (١٧٦/١).

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٣٧٤ / ٣).

(٦) تلقيح فهم أهل الأثر (ص ١٨٠).

(٧) أسد الغابة (٩٦/٥).

وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ شَمْسُ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ^(١)، وَابْنُ حَجَرٍ^(٢)، وَالَّذِي ذَكَرَهُ
أَيْضًا فِي الصَّحَابَةِ^(٣).

وَاخْتَتَمَ الْقَوْلَ فِي الْعُصُورِ الْمَتَأَخَّرَةِ السَّخَاوِيُّ بِالْجُزْمِ أَنَّهُ: «صَحَابِي»^(٤).
فَهَؤُلَاءِ جَمِيعًا يَرَوْنَ أَنَّ حَالَهُ لَا تَعْدُو أَنَّ تَكُونَ كَحَالِ صِغَارِ الصَّحَابَةِ
الَّذِينَ ثَبَتَ لَهُمْ كِلَا الْأَمْرَيْنِ: شَرَفُ الصُّحْبَةِ، وَفَضْلُ الرِّوَايَةِ.
وَمَا هَذَا الْإِتِّفَاقُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَدَارِسِ النَّقْدِيَّةِ الْمُرْتَبِطَةِ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ الْأَعْلَامِ
إِلَّا بَيَانٌ لِأَصْلِ مَتْنٍ قَامَ عَلَيْهِ هَذَا الْوَجْه؛ إِذْ يَرَوْنَ أَنَّ مُجَرَّدَ الرُّوْيَةِ فِي
زَمَنِ الثُّبُوتِ مَعَ مَظَنَّةِ التَّمْيِيزِ كَافِيَةٌ فِي نَيْلِ رُتْبَةِ الصُّحْبَةِ.
وَأَنَّ وُجُودَ خَبَرٍ مَنْقُولٍ عَنْهُ ﷺ - مَهْمَا دَقَّ - هُوَ الْحُجَّةُ الظَّاهِرَةُ عَلَى
تَحَقُّقِ الرِّوَايَةِ.

فَالْقَوْمُ هُنَا لَمْ يَقِفُوا عِنْدَ حُدُودِ التَّرْجَمَةِ التَّارِيخِيَّةِ، بَلْ جَعَلُوا مِنْ ثُبُوتِ
"الرُّوْيَةِ" بَابًا شَرْعِيًّا لِتَوْثِيقِ "المُشَاهَدَةِ"، وَمِنْ وُجُودِ "الحَدِيثِ الْمُحْفُوظِ"
بَيِّنَةٌ نَاطِقَةٌ بِالْإِتِّصَالِ.

(١) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد (ص ٣٧٧).

(٢) تعجيل المنفعة (١٨٦/٢).

(٣) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه (٧٠٣/٢).

(٤) التحفة اللطيفة (٥٢٨/٢).

وَهَكَذَا يَنْتَظِمُ عَقْدُ هَذَا الْفَرِيقِ عَلَى اعْتِبَارِ الرَّجُلِ وَاحِدًا مِنْ أَهْلِ
الِإِثْمَانِ الَّذِينَ كُتِبَ لَهُمْ شَرَفُ الشُّهُودِ وَأَمَانَةُ الْبَلَاغِ.
مِمَّا يَنْقُلُ حَدِيثَهُ مَنْ حَيَّرَ الْإِرْسَالَ الظَّنِّيَّ إِلَى مَقَامِ الْإِحْتِجَاجِ الصَّحِيحِ
عِنْدَ مَنْ يَرَى رَأْيَهُمْ.

وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ تَطَاوُرِ هَذِهِ الْمَوَاقِفِ عَلَى إِثْبَاتِ مَكَانَةِ الرَّجُلِ فِي رِكَابِ
الصُّحْبَةِ، فَإِنَّ تِلْكَ الْقَطْعِيَّةَ لَمْ تَكُنْ مَحَلَّ إِجْمَاعٍ مُطْبِقٍ بَيْنَ سَائِرِ النُّقَادِ؛
إِذْ فَتَحَتْ طَبِيعَةُ الْإِدْرَاكِ الزَّمَانِيِّ وَمَسَافَاتُ الرِّوَايَةِ بَابًا لَتَعَدُّ الْقِرَاءَاتِ
الْحَدِيثِيَّةِ.

وَأُفْسِحَتْ مَجَالًا لِظُهُورِ تَقْدِيرَاتٍ نَقْدِيَّةٍ أُخْرَى نَظَرَتْ إِلَى حَالِهِ مِنْ زَاوِيَةِ
الِإِحْتِيَاطِ وَالتَّثَبُّتِ، مِمَّا أَوْجَدَ وَجْهًا آخَرَ يَقِفُ عَلَى الطَّرَفِ الْمُقَابِلِ مِنْ
هَذَا الْإِثْبَاتِ، وَيَسْتَحِقُّ التَّأَمُّلَ لِمَعْرِفَةِ مَنَاطَاتِ الْإِخْتِلَافِ فِيهِ.



الوجه الثاني

مَنْ قَالَ بَعْدَ ثُبُوتِ الرُّؤْيَةِ أَوْ الْخِلَافِ فِيهَا

إِذَا كَانَ جُمُهورُ مَنْ سَبَقَ ذِكْرُهُمْ قَدْ رَكَّنُوا إِلَى ظَاهِرِ الْإِدْرَاكِ، فَإِنَّ هُنَاكَ مَدْرَسَةً نَقْدِيَّةً أُخْرَى قَامَ بِنَاؤُهَا عَلَى أَرْكَانِ التَّمَحِيصِ الدَّقِيقِ، وَسَلَكَتْ مَسَلَكَ التَّحَرُّزِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ دَعْوَى الصُّحْبَةِ إِلَّا إِذَا انْقَشَعَتْ عَنْهَا سُحُبُ الْإِزْتِيَابِ.

فَهَؤُلَاءِ النُّقَادُ لَمْ يَكْتَفُوا بِمُجَرَّدِ "المُعَاصِرَةِ الرَّمَائِيَّةِ" لِعَصْرِ النُّبُوَّةِ لِيَخْلَعُوا عَلَى الرَّجُلِ لَقَبَ الصَّحَابِيِّ.

بَلْ أَوْقَفُوا الْحُكْمَ عَلَى ثُبُوتِ "المِشَاهَدَةِ الْعَيْنِيَّةِ" الَّتِي يَنْبَنِي عَلَيْهَا الضَّبْطُ، وَرَأَوْا أَنَّ مَقَامَ الرَّجُلِ فِي مِيزَانِ الطَّبَقَاتِ لَا يَزَالُ يَزْهِنُ لِقَاعِدَةِ الْإِخْتِيَاطِ الَّتِي تَجْعَلُ الْأَصْلَ فِي صِغَارِ السَّنِّ هُوَ التَّأَخُّرُ عَنْ مَقَامِ الرُّؤْيَةِ حَتَّى يَقُومَ الدَّلِيلُ الظَّاهِرُ.

وَيَتَصَدَّرُ هَذَا الْمَوْقِفَ الرَّصِينِ الْإِمَامُ ابْنُ حِبَّانَ الْبُسْتِي، الَّذِي يُعَدُّ صَنِيعُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ دَرْسًا فِي النِّقْدِ الْمُنْهَجِيِّ؛ حَيْثُ نَزَلَ الرَّجُلَ عَنْ

مَرْتَبَةِ الصَّحَابَةِ، وَالْحَقُّهُ بِطَبَقَةِ تَابِعِي التَّابِعِينَ فِي كِتَابِهِ "الثَّقَاتِ"، وَهُوَ تَنْزِيلٌ لَهُ دَلَالَتُهُ فِي نَفْيِ الْإِتِّصَالِ.

ثُمَّ لَمْ يَقِفْ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، بَلْ أوردَ حِكَايَةَ صُحْبَتِهِ بِلُغَةٍ مَشُوبَةٍ بِالتَّضْعِيفِ وَالتَّمْرِيزِ، حِينَ قَالَ: «يُقَالُ: إِنَّ لَهُ صُحْبَةً، عَدَادُهُ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ»^(١).

فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ: (يُقَالُ) عِنْدَ ابْنِ حَبَّانٍ هِيَ مِشْرُطٌ يَقْطَعُ بِهِ قُوَّةَ الْخَبَرِ، وَيَجْعَلُهُ فِي دَائِرَةِ الظَّنِّ لَا الْيَقِينِ، مُكْتَفِيًا بَيَانِ مَوْطِنِهِ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ دُونَ الْقَطْعِ بِلِقَائِهِ لِصَاحِبِ الشَّرِيعَةِ ﷺ.

وَيَتَعَاضَدُ هَذَا الْمَسْلُوكُ مَعَ مَا نَقَلَهُ أَبُو بَكْرِ الْجَعَابِيُّ، الَّذِي رَصَدَ حَالَةَ التَّبَايُنِ فِي أَقْوَالِ السَّلَفِ، فَصَرَّحَ بِمَا يَحْسِمُ مَادَّةَ النِّزَاعِ بِقَوْلِهِ: «اختلفوا في رؤيته»^(٢).

وَهَذَا النَّقْلُ لِلْخِلَافِ مِنْ إِمَامٍ جَهْدٍ كَالْجَعَابِيِّ يُهْدِمُ دَعْوَى الْإِتِّفَاقِ عَلَى الرُّؤْيَا، وَيَجْعَلُ مَنْ طَعَنَ فِيهَا أَوْ تَرَدَّدَ فِيهَا صَاحِبَ حُجَّةٍ تَقُومُ عَلَى الْإِضْطِرَابِ الَّذِي شَابَ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ.

(١) الثَّقَاتِ (٣/٣٦٤).

(٢) الإِنَابَةُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ (٢/١٦٤).

إِنَّ هَذَا الْوَجْهَ يَكْشِفُ عَنْ عُمُقِ النَّظَرِ لَدَى فَرِيقٍ مِنَ الْحَقَّاطِ الَّذِينَ لَمْ
يُرِيدُوا أَنْ يُثَبِّتُوا "حُكْمَ الْعَيْنِ" بِمُجَرَّدِ "حُكْمِ الزَّمَانِ"، فَنَزَعُوا عَنِ الرَّجُلِ
صِفَةَ الشُّهُودِ اخْتِطَاطًا لِحِمَى الرِّوَايَةِ.

وَهَكَذَا يَتَشَكَّلُ أَمَامَنَا صِرَاعٌ عِلْمِيٌّ بَيْنَ اثْنَتَيْنِ جَازِمٍ وَتَرَدُّدٍ حَاضِرٍ، مِمَّا
يَنْقُلُ الْمَسْأَلَةَ تِلْقَائِيًّا مِنْ جَدَلِ "الرُّؤْيَا" إِلَى مَا هُوَ أَبْعَدُ؛ وَهُوَ تَحْقِيقُ
"السَّمَاعِ".

فَمَنْ شَكَّ فِي الرُّؤْيَا كَانَ لِلْسَّمَاعِ أَنْفَى، وَمَنْ أُوْرَدَ الْخِلَافَ فِيهَا جَعَلَ
لِلْبَحْثِ فِي سَمَاعِهِ طَعْمًا آخَرَ، وَهُوَ مَا سَنَجِدُ تَفْصِيلَهُ فِي قَادِمِ الْأَوْجْهِ.



الوجه الثالث

مَقَالُ بُثُوتِ السَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ

إِذَا كَانَتْ الْأُوجُهُ السَّابِقَةُ قَدْ دَارَتْ رَحَاهَا حَوْلَ قَنْطَرَةِ "الرُّؤْيَةِ" وَثُبُوتِ "الصُّحْبَةِ" عَيْنًا، فَإِنَّا نَلْجُ الْآنَ إِلَى مَضِيقٍ أَعْمَقَ غُورًا، وَأَشَدَّ تَمَحُّيصًا فِي عِلْمِ الرُّوَايَةِ؛ وَهُوَ مَقَامُ "السَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ" الَّذِي يَنْقُلُ الْمَرْءَ مِنْ شَرَفِ الشُّهُودِ إِلَى أَمَانَةِ التَّلَقِّيِ.

فَهَذَا الْوَجْهُ يُثْمَلُ أَفْصَى دَرَجَاتِ الْإِتِّصَالِ، حَيْثُ لَمْ يَكْتَفِ أَصْحَابُهُ بِإِثْبَاتِ مُجَرَّدِ الْمَعَاصِرَةِ أَوْ اللَّقَاءِ الْعَابِرِ، بَلْ أَرَادُوا قَطْعَ دَابِرِ الْإِحْتِمَالِ بِإِثْبَاتِ "الْوَعْيِ الْأَدَائِيِّ" لِلْفِظِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ.

وَيَنْبَرِي لِتَصَدُّرِ هَذَا الْإِتِّجَاهِ التَّوْثِيقِيِّ الْجَازِمِ الْإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَه، الَّذِي رَمَى بِسَهْمِ الْيَقِينِ فِي كِبِدِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، حِينَ جَمَعَ لِلرَّجُلِ بَيْنَ أَعْلَى الرُّتَبِ بِقَوْلِهِ الصَّرِيحِ: «رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعَ مِنْهُ»^(١).

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٢٠/٦).

وَفِي هَذَا التَّصْرِيحِ الَّذِي سَاقَهُ ابْنُ مَنْدَه دَلَالَةً بَيِّنَةً عَلَى أَنَّ ثُبُوتَ
 "السَّمَاعِ" عِنْدَهُ كَانَ نَتِيجَةً اسْتِقْرَاءً تَامًّا لِمَخَارِجِ حَدِيثِ الرَّجُلِ، حَيْثُ
 رَأَى أَنَّ مَا نُقِلَ عَنْهُ لَا يُمْكِنُ تَكْيِيفُهُ تَمْرِيضًا عَلَى أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ "الْمُرْسَلِ"،
 بَلْ هُوَ نُقْلٌ حَيٌّ تَمَّتْ فِيهِ الْمِمَارَسَةُ الشَّفَهِيَّةُ بَيْنَ الرَّاويِّ وَصَاحِبِ
 الشَّرِيعَةِ ﷺ.

إِنَّ هَذَا الْوَجْهَ يَنْقُلُ (مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) مِنْ حَيْزِ "صِغَارِ
 الصَّحَابَةِ" الَّذِينَ يُكْتَفَى بِرُؤْيَيْهِمْ، إِلَى رُتَبَةِ "الْعُلَمَاءِ الرَّوَاةِ" الَّذِينَ يُحْتَجُّ
 بِسَمَاعِهِمْ.

فَأَصْحَابُ هَذَا الْإِتِّجَاهِ يَرَوْنَ أَنَّ عِلْمَ الرَّجُلِ وَحَالَهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ
 كَانَا يُؤْهَلَانِهِ لِتَحْمُلِ الرَّوَايَةِ عَنْ وَعِيٍّ، مِمَّا يَرْفَعُ عَنْ عُنْعَنَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ
 شُبُهَةَ الْإِنْقِطَاعِ.

وَهَكَذَا يَنْتَصِبُ قَوْلُ ابْنِ مَنْدَه كَحُجَّةٍ دَامِغَةٍ لِمَنْ يَرُومُ إِثْبَاتَ "الِاتِّصَالِ
 الْعَالِي"؛ لِيَكُونَ هَذَا الْوَجْهَ هُوَ دُرُوزَةُ التَّوْثِيقِ فِي مَسِيرَةِ هَذَا الْبَحْثِ، قَبْلَ
 أَنْ نَصْدِمَهُ بِأَوَجِّهِ النَّفْيِ وَالِإِرْتِيَابِ فِي مَسْأَلَةِ السَّمَاعِ الَّتِي سَتَأْتِي تَبَاعًا.



الوجه الرابع

مُرْقالَ بِنَفِي السَّماعِ أَوْ حَكَمِ الخِلافِ فِيهِ

بَعْدَ أَنْ طَوَّفْنَا فِي رِحابِ مَنْ قَطَعُوا بِالِاتِّصَالِ، نَأْتِي الْآنَ لِنَقِفَ عَلَى مَسَلِّكَ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالتَّنْقِيرِ، الَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَزْنُوا دَعْوَى "السَّماعِ" بِمِيزَانٍ لَا يَطِيشُ، فَلَمْ يُسَلِّمُوا لِلرَّجُلِ بِمَقَامِ "التَّلَقِّي الشَّفَهِيِّ" إِلَّا بَعْدَ عَرَضِ مَرْوِيَّاتِهِ عَلَى مُحَكِّ السِّرِّ وَالِاعْتِبَارِ.

فَهَؤُلَاءِ النُّقَادُ رَأَوْا أَنَّ هُنَاكَ مَسَافَةً فَرِيقَةً بَيْنَ "شَرَفِ الشُّهُودِ" الَّذِي لَا يُنْكَرُ لِلصَّحَابِيِّ، وَبَيْنَ "الْيَقِينِ التَّحْمُلِ" الَّذِي هُوَ عِمَادُ الرِّوَايَةِ؛ إِذْ نَظَرُوا إِلَى حَالِ (مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) مِنْ خِلَالِ رَحِمِ الْحَدِيثِ وَمَخَارِجِ الطُّرُقِ، لَا مِنْ خِلَالِ عُمُومِ التَّرْجَمَةِ.

وَيَنْبَغِي لِتَأْصِيلِ هَذَا الْاِزْتِيَابِ الْمُنْهَجِيِّ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، الَّذِي آثَرَ أَنْ يَنْقُلَ الْمَسْأَلَةَ مِنْ حَيْزِ "الْيَقِينِ الْفَرْدِيِّ" إِلَى

دَائِرَةُ "النَّزاعِ المَوْضُوعِيِّ"، حِينَ أَطْلَقَ عِبَارَتَهُ الْمُسَبُّوكَةَ بِحِكْمَةِ النَّاقِدِ:
«مُخْتَلَفٌ فِي السَّماعِ مِنْهُ»^(١).

وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْهُ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ حِكَايَةٍ لِقَوْلٍ، بَلْ هِيَ إِعْلَانٌ عَنْ وُجُودِ
"عِلَّةٍ قَادِحَةٍ" حَاجَبَتْ هَذَا الصَّحَابِيَّ عَنْ مَرْتَبَةِ السَّماعِ الْمَطْلُوقِ، وَجَعَلَتْ
أَدَاءَهُ فِي مَحَلٍّ مَسَاءِلَةٍ لَدَى جَهَابِذَةِ الْفَنِّ.

ثُمَّ يَأْتِي الْإِمَامُ الْفَقِيهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لِيَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَوْطِنِ الدَّاءِ فِي هَذِهِ
الرِّوَايَةِ.

فَلَمْ يَكْتَفِ بِمُحَرَّرِ نَقْلِ الْخِلَافِ، بَلْ شَرَحَ مَنَاطَهُ بِتَبَعِ خَبَرِ الْمَشْهُورِ فِي
"أَهْلِ قُبَاءٍ" الْمُنْثَوْرِ فِي دَوَاوِينِ التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ؛ حَيْثُ بَيَّنَّ أَنَّ عِصْمَةَ هَذَا
الْخَبَرِ قَدْ نَالَهَا الْإِضْطِرَابُ فِي أَصْلِ مَخْرَجِهَا؛ قَالَ: «رَوَى ... عَنْ النَّبِيِّ
ﷺ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ، حَدِيثُهُ مَخْرَجٌ فِي التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ ... وَيُخْتَلَفُ فِي إِسْنَادِ
حَدِيثِهِ هَذَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ مَرْسَلًا»^(٢).

وَفِي قَوْلِهِ: (مِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ مَرْسَلًا) دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ عِنْدَ
طَائِفَةٍ مِنَ النُّقَادِ لَمْ يَبْلُغْ رُتْبَةَ السَّماعِ الَّتِي تَرْفَعُ عَنْ خَبَرِهِ شُبْهَةً

(١) معرفة الصحابة له (١/١٧٦).

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/١٣٧٤).

الإنقطاع، بل بقي حديثه يدور في فلك "المراسيل" التي تفتقر إلى شرط الاتصال المتين.

ويعقد لجام هذه الحجة الإمام ابن الجوزي، الذي جرى على سنن من سبقه في تقرير هذه الحقيقة المضطربة، فأثبت في ترجمة الرجل أن الأمر ليس على وجه التسليم، بل: «اختلف في سماعه من رسول الله ﷺ»^(١).

وهكذا يتبين لنا أن هؤلاء الأئمة نظروا إلى (السماع) كقيمة علمية تتوقف على صحة النقل، لا على مجرد شرف العصر؛ فكان حكمهم بالخلاف والإرسال هو الثمرة المرة لقصة حديث لم تسلم طرقة من النزول.

إن هذا الوجه يقطع الطريق على من رام تسوية حديثه بمسانيد الأكابر، ويجعلنا نقف وجهًا لوجه أمام حقيقة نقدية كبرى؛ وهي أن "محمد بن عبد الله بن سلام" وإن أضاء اسمه في عداد الصحابة، إلا أن برق روايته قد خبا عند التفطيش في يقين السماع.

ومن هنا ينفتح الباب على مصراعيه لتحرير محل النزاع، والفصل بين هذه الأمواج المتلاطمة من الأقوال، لنصل في نهاية المطاف إلى الترحيح المرتقب الذي تنجلي به الغمة ويستبين فيه القول الصواب. ❀❀❀

(١) تلقيح فهم أهل الأثر (ص ١٨٠).

الوجه الخامس

بَيَانُ مَدَارِ الرِّوَايَةِ الَّتِي تُوْهِمُ السَّمَاعَ وَمَحَلِّ الْعِلَّةِ فِيهَا

إِذَا مَا انْتَقَلْنَا إِلَى مِيدَانِ التَّطْبِيقِ الْعَمَلِيِّ، وَبِمَمَّنَّا وَجُوهَنَا شَطْرَ دَوَاوِينِ السُّنَّةِ وَأَجْزَائِهَا لِنَقْصِي بِمَجْمُوعِ مَا أَسْنَدَهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؛ فَإِنَّا نَقِفُ عَلَى الْغَايَةِ الَّتِي يَنْشُدُهَا النَّاقِدُ الْبَصِيرُ، حَيْثُ يَتَحَلَّى الْفَرْقُ بَيْنَ التَّقْعِيدِ النَّظَرِيِّ، وَبَيْنَ التَّفْتِيشِ فِي مَطَاوِي الرِّوَايَةِ.

وَلَكِنِّي يَنْجَلِي عَنْ عَيْنِ الْمُسْتَبْصِرِ مَنَاطُ هَذَا الْإِخْتِلَافِ الَّذِي ضَجَّتْ بِهِ أَقْوَالُ النُّقَادِ، وَيَسْتَبِينَ لِطَالِبِ التَّحْقِيقِ وَجْهُ الْحَقِيقَةِ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ الْإِسْنَادِيَّةِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ عَرْضِ الْحَبْرِ الْجَوْهَرِيِّ الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ رَحَى هَذِهِ الْمِسْأَلَةِ، وَيُعَدُّ بِمَثَابَةِ الْمَخْبَرِ لِتِلْكَ الدَّعَاوَى.

وَهَذَا الْحَبْرُ هُوَ حَدِيثُهُ الْمَشْهُورُ فِي شَأْنِ "أَهْلِ قُبَاءَ" عِنْدَ نُزُولِ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾.

وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه، وأحمد بن حنبل واللفظ له في "المسند"، والطبراني في "المعجم الكبير"، وغيرهم، من طرقٍ عن شهر بن

حوشب، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا -يَعْنِي قُبَاءَ- قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا، أَفَلَا تُخْبِرُونِي؟" قَالَ: -يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨] قَالَ:- فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَجِدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ: الْإِسْتِحْجَاءُ بِالْمَاءِ.

وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَفِيهِ عِلَّتَانِ:

الأولى: ضَعْفُ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَقَدْ سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي كِتَابِي "النَّوَادِر".

كَذَا اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ بِكِتَابِي الْآخِرِ: "سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الْمَشْهُورَةِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ"؛ مِمَّا يُوْهَنُ ثَبَاتَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ.

الثَّانِيَةُ: الْإِرْسَالُ؛ فَالرَّاجِحُ - كَمَا سَيَأْتِي - أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ حَكَى السُّؤَالَ وَالْجَوَابَ، مُصَوِّرًا لِقَاءَ الْوَحْيِ بِأَهْلِ الْمَدِينَةِ.

وَهَذَا الْمَثْنُ بِعَيْنِهِ هُوَ الَّذِي أَذْكَى نَارَ الْخِلَافِ بَيْنَ مَدَارِسِ الْحَدِيثِ؛ فَطَائِفَةٌ نَظَرَتْ إِلَى حِكَايَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ لِلْمَشْهَدِ بِلَفْظٍ يُشْعِرُ بِالْمَعَايِنَةِ، فَجَزَمَتْ

لَهُ بِصِحَّةِ الرَّؤْيَةِ وَصَرَاخَةِ السَّمَاعِ، جَاعِلَةً مِنْ حُضُورِهِ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ صَكًّا
بَرَاءَةً مِنْ كُلِّ انْقِطَاعٍ.

بَيِّدَ أَنَّ الْمِتَّأَمِّلَ فِي مَخَارِجِ الطُّرُقِ وَمَسَالِكِ الْأَسَانِيدِ، يَقِفُ عَلَى اضْطِرَابٍ
يَسْرِي فِي أَوْصَالِ هَذَا الْإِسْنَادِ، حَيْثُ تَرَدَّدَتِ الرَّوَايَةُ بَيْنَ وَجْهَيْنِ:
أَوَّلُهُمَا: رَوَايَةُ "مُرْسَلَةٌ" تَقِفُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَبَاشَرَةً،
وَهُوَ مَا أُورِثَ الشَّكَّ فِي قُدْرَتِهِ عَلَى التَّحْمُلِ فِي تِلْكَ السَّنِّ بِمُعْزِلٍ عَنْ
وَاسِطَةٍ.

وِثَانِيَهُمَا: رَوَايَةُ "مَوْصُولَةٌ" نَزَلَتْ بِالْخَيْرِ دَرَجَةً، فَجَعَلَتْهُ مِنْ مَسْنَدِ أَبِيهِ
(عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ مِمَّا يُوحِي بِأَنَّ مُحَمَّدًا رُبَّمَا وَعَى الْقِصَّةَ عَنْ أَبِيهِ
لَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كِفَاحًا.

وَمِنْ هُنَا انْبَنَتْ تِلْكَ الْأَوْجُهُ الْأَرْبَعَةُ؛ فَاَلْمُشْتَبُونَ لِلصُّحْبَةِ اعْتَبَرُوا "حُضُورَ
الْقِصَّةِ" قَرِينَةً لَا تَقْبَلُ التَّأْوِيلَ.

بَيْنَمَا رَأَى أَهْلُ التَّعْلِيلِ أَنَّ هَذَا الْإِضْطِرَابَ فِي "الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ" مَعَ
صِغَرِ السَّنِّ يَوْمَعْدٍ، يَنْقُضُ قُوَّةَ الْإِحْتِجَاجِ بِسَمَاعِهِ الْمَبَاشِرِ.

لِذَا، صَارَ هَذَا الْحَدِيثُ هُوَ الْعِلْمُ الْفَارِقُ فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ؛ إِذْ بِنَاءً عَلَى
تَكْيِيفِهِ تَتَحَدَّدُ رُبَّةُ الرَّاويِ، وَيَنْبَنِي الْحُكْمُ عَلَى سَائِرِ مَرْوِيَّاتِهِ، مِمَّا

اسْتَوْجِبْ هَذَا النَّظَرَ الْفَاحِصَ لِتَحْرِيرِ الْوَجْهِ الْمَرْضِيِّ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ
صِحَّةِ الشُّهُودِ التَّارِيخِيِّ، وَبَيْنَ دَقَّةِ الْإِتِّصَالِ الْمَرْوِيِّ.



الترجيح والاختيار

إِنَّ مَحْصُولَ الْقَوْلِ وَمُنْتَهَى التَّحْقِيقِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي طَالَ مَا اخْتَلَفَتْ فِيهَا مَوَازِينُ النُّقَادِ؛ أَنَّ التَّرَدُّدَ الَّذِي اعْتَرَى أَقْوَالَ الْحُقَّاطِ فِي رُتْبَةِ (مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) بَيْنَ طَبَقَتَيْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، لَمْ يَكُنْ نِتَاجَ جَهَالَةٍ بَعَيْنِ الرَّجُلِ أَوْ خَفَاءٍ فِي ذَاتِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَنْزِلَةٌ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ صَنَعَهَا التَّقَارُبُ الزَّمَانِيُّ لِعَصْرِ الْبَلَاغِ.

فَالرَّجُلُ قَدْ حَارَ شَرَفَ "الصُّحْبَةِ وَالرُّؤْيَا" بَيِّقِينَ لَا يَدْفَعُهُ الْإِرْتِيَابُ، وَهُوَ الْمَقَامُ الَّذِي حَدَا بِأَسَاطِينِ هَذَا الشَّانِ - كَالْبُخَارِيِّ، وَأَبِي حَاتِمٍ - أَنْ يُنْزِلُوهُ مَنْزِلَةَ الشُّهُودِ وَيُثْبِتُوا لَهُ حَقَّ الْإِدْرَاكِ الْعَامِّ لِلْجَمَالِ النَّبَوِيِّ.

وَبِإِعْمَالِ الرُّكْنِ الْأَوَّلِ: "قَاعِدَةُ الْإِسْتِقْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ" بِمُقْتَضَى "عُنْصُرِ الْمَسْحِ الزَّمْنِيِّ"، نَجِدُ أَنَّ الرَّاويَ قَدْ نَالَ "الْمُعَاصِرَةَ الْوُجُودِيَّةَ" بَيِّقِينَ التَّارِيخِ، لَكِنَّ هَذَا الرِّصْدَ يَكْشِفُ عَبْرَ "آلِيَةِ الْمُجَايَلَةِ" عَنْ فَحْوَةٍ فِي "الْمُحَاقَقَةِ الْعُمَرِيَّةِ"؛ إِذْ تَبَيَّنَ أَنَّ صِغَرَ سِنِّهِ قَدْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الدُّخُولِ فِي "طَبَقَةِ الطَّلَبِ" الْمُعْتَبَرَةِ حَالَ حَيَاةِ الْمُسْمَعِ ﷺ.

يَبْدَأَنَّ حَقِيقَةَ "السَّمَاعِ" مِيدَانُ أَضْيَقُ جَحَالًا، وَأَشَدُّ وَعُورَةً، وَأَكْثَرُ
اشْتِرَاطًا فِي قَوَانِينِ الْإِتِّصَالِ.

وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الْقَرَائِنُ الْمُؤْضُوعِيَّةُ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ -رَغْمَ صِحَّةِ مَقَامِهِ فِي
الرُّوَايَةِ- قَدْ قَصُرَتْ بِهِ أَهْلِيَّتُهُ السَّنِّيَّةُ عَنْ تَلَقِّي الْوَحْيِ الشَّفَهِيِّ وَتَحْمُلِ
الْلَفْظِ مُبَاشَرَةً مِنْ فَمِ الْمُصْطَفَى ﷺ.

وَهُنَا يَبْرُزُ الرُّكْنُ الثَّانِي: "قَاعِدَةُ الْمُحَاقَقَةِ الْأَدَائِيَّةِ" بِـ "عُنْصُرِ تَمْيِيزِ
الْعَرَضِ مِنَ السَّمَاعِ"؛ حَيْثُ نُقَدِّمُ "حَقِيقَةَ اللَّحْظَةِ" عَلَى "صُورَةِ
الصَّيْغَةِ"، لِنُحَرِّرَ مَدَى ضَبْطِ الرَّاويِ لِلْمَنْطِقِ الشَّرْعِيِّ، فَإِنَّ "السَّمَاعَ
الْغَفْلَ" الَّذِي يَدَّعِيهِ مَنْ شَهِدَ الْمَجْلِسَ وَلَمْ يُجَايِلْهُ مِنْهَجِيًّا؛ لِيَصْغَرَ سِنٌّ،
هُوَ الَّذِي يُفَسِّرُ قُصُورَ الرُّوَايَةِ عَنْ رُتْبَةِ السَّمَاعِ الْمَقْصُودِ.

وَمَا هَذِهِ "الرُّوَايَةُ الْمُحْفُوظَةُ" فِي حَقِّ أَهْلِ قُبَاءٍ إِلَّا بَيِّضَةُ الْقَبَانِ الَّتِي تَقْطَعُ
بِمُعَايِنَتِهِ لِلْمَشْهَدِ التَّارِيخِيِّ، دُونَ أَنْ تَنْهَضَ دَلِيلًا قَاطِعًا عَلَى سَمَاعِهِ
لِلْمَنْطِقِ الشَّرْعِيِّ، فَالرَّجُلُ حَضَرَ الْوَاقِعَةَ صَبِيًّا وَوَعَاَهَا، لَكِنَّهُ لَمْ يُخَاطَبْ
بِالرُّوَايَةِ عَنْ وَعْيِ التَّحْمُلِ الْمَقْصُودِ.

وَهَذَا يَتَّسِقُ مَعَ الرُّكْنِ الرَّابِعِ: "قَاعِدَةُ نَقْدِ الْمَخْرَجِ" بِمُحَاكَمَةِ "آلِيَةِ
سَنَنِ السَّمَاعِ"؛ إِذْ إِنَّ "السَّجَلَ التَّارِيخِيَّ" لِلرَّاويِ يَنْطِقُ بِأَنَّ مَخْرَجَ
حَدِيثِهِ يَنْسَجِمُ مَعَ "مَرَاسِيلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ"، وَأَنَّ أَيَّ ادِّعَاءٍ لِلِإِتِّصَالِ

الشَّفَهِيّ الْمُبَاشِرُ هُوَ خُرُوجُ عَنِ "النَّمَطِ الْمُطَرَّدِ" فِي طَبَقَتِهِ، مِمَّا يُوجِبُ تَقْدِيمَ "الرَّوَايَةِ الْمَحْفُوظَةِ" تِلْكَ عَلَى أَوْهَامِ السَّمَاعِ الْمَصْنُوعِ. وَعَلَى هَذَا السَّنَنِ التَّقْدِيّ يَتَقَرَّرُ الصَّوَابُ الَّذِي لَا مَحِيدَ عَنْهُ؛ وَهُوَ أَنَّ مَرَاسِيلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَجُوزُ -بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ- أَنْ تُجْرَى فِي مَضْمَارِ مَرَاسِيلِ عَلَيْهِ الصَّحَابَةِ وَمُكْثَرِيهِمْ مِمَّنْ ثَبَتَ سَمَاعُهُمْ فِي الْجُمْلَةِ -كَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-؛ لِأَنَّ الْخَلْطَ بَيْنَ "الإِذْرَاكِ الرَّمَائِيِّ" الْقَائِمِ عَلَى الْمَعَاصِرَةِ، وَبَيْنَ "الِاتِّصَالِ السَّمَاعِيِّ" الْقَائِمِ عَلَى التَّلَقِّي، يُعَدُّ خَلًّا جَوْهَرِيًّا فِي مِيزَانِ نَقْدِ الرِّجَالِ وَطَبَقَاتِهِمْ.

فَالرَّأْيُ الْفَصْلُ الْجَامِعُ لِشَتَاتِ الْأَقْوَالِ، وَالْمُؤَلَّفُ بَيْنَ مُتَفَرِّقِ الْإِجْتِهَادَاتِ، هُوَ تَنْزِيلُ مَرْوِيَّاتِهِ مَنْزِلَةً "مَرَاسِيلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ" فِي حَيْثِيَّةِ الْقُوَّةِ وَحُكْمِ الْإِخْتِجَاجِ؛ لِيَكُونَ مَوْقَعُهُ فِي سُلَّمِ الرِّجَالِ بَرْزَخًا فَرِيدًا، يَجْمَعُ بَيْنَ فَضِيلَةِ الْإِنْتِسَابِ لِعَصْرِ الصُّحْبَةِ، وَبَيْنَ قُصُورِ الرَّوَايَةِ عَنْ رُتْبَةِ السَّمَاعِ بَيْنَقِينَ "الْمُحَاقَقَةِ الْوَاقِعِيَّةِ" الَّتِي لَا تَنْخَدِعُ بِقُوَّةِ اللَّفْظِ الْمُنْفَرِدِ إِذَا صَدَمَ حَقِيقَةُ اللَّحْظَةِ التَّارِيخِيَّةِ.

وَمَعَ ثُبُوتِ هَذَا الْإِرْسَالِ الظَّاهِرِ، فَإِنَّ حَدِيثَهُ لَا يَنْزِلُ عَنْ مَقَامِ الْقَبُولِ وَالْإِعْتِبَارِ؛ لِأَنَّ مَخْرَجَ خَبَرِهِ يَنْتَهِي إِلَى بَيْتٍ هُوَ لِلصَّدِّيقِ عِمَادٌ، وَلِلثُّبُوتِ

جَوَازٌ، حَيْثُ تَرْجِعُ فِي نَهَايَةِ الْمَطَافِ إِلَى أَبِيهِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ (عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عِصْمَةُ الْخَبَرِ، وَمَلَاذُ الرُّوَايَةِ، وَبَرَاءَةُ الذِّمَّةِ.
فَحَاصِلُ التَّحْقِيقِ الَّذِي لَا رَيْبَ فِيهِ؛ أَنَّهُ صَحَابِيُّ الدَّرَجَةِ تَشْرِيفًا، تَابِعِي
الرُّوَايَةِ حُكْمًا؛ يُقَرَّرُ لَهُ بَيَقِينَ فَضْلُ الصُّحْبَةِ، وَيُجْرَى عَلَى خَبَرِهِ حُكْمُ
الْإِرْسَالِ؛ فَهُوَ - فِي الْمِيزَانِ الدَّقِيقِ - لَمْ يَثْبُتْ لَهُ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(المسألة الخامسة)

سماع عبد الله البهي من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

تُطْلُ مَسْأَلُهُ سَمَاعَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ مِنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَوَاحِدَةٍ مِنْ أَدَقِّ الْمَبَاحِثِ الَّتِي اخْتَبَرْتُ مَنَاجِجَ التُّقَادِ فِي تَحْرِيرِ مَدَارِ الرِّوَايَةِ؛ إِذْ تَقَادَفَتْهَا ظَوَاهِرُ الْإِتِّصَالِ الَّتِي عَضَّدَتْهَا صَيْغُ السَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ، وَدَعَاوَى الْإِنْقِطَاعِ الَّتِي أَعْلَتْ الرِّوَايَةَ بِالْوَسَائِطِ الْخَفِيَّةِ.

وَالْعَوَصُ فِي تَقَالِبِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لَا يَقِفُ عِنْدَ رَصْفِ الْأَقْوَالِ، بَلْ يَنْفُذُ إِلَى جَوْهَرِ الْخِلَافِ بَيْنَ مَنْ مَحَّصَ عِلَلَ الْأَسَانِيدِ وَمَنْ تَمَسَّكَ بِقَرَائِنِ الْمُجَالَسَةِ وَالرُّوْيَةِ.

لِذَا غُنِينَا بِتَشْرِيحِ مَسَالِكِ الْأَيْمَةِ فِيهَا عَبْرَ عَنَاصِرَ تَكُونُ نِيرَاسًا لِتَحْقِيقِ الْحَقِّ وَكَشْفِ مَوَاقِعِ الْوَهْمِ، وَذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

نَسْتَعْرِضُ فِي [الْوَجْهِ الْأَوَّلِ]: أَقْوَالُ مَنْ تَمَسَّكَ بِثُبُوتِ السَّمَاعِ مُسْتَنِدًا إِلَى ظَوَاهِرِ الرِّوَايَةِ وَتَصْحِيحَاتِ الْأَكَابِرِ.

ثُمَّ نُثْنِي بِـ [الْوَجْهِ الثَّانِي]: لِبَيَانِ مَنْزَعِ الْقَائِلِينَ بِعَدَمِ الثُّبُوتِ، مِمَّنْ قَدَّرُوا
الْإِنْقِطَاعَ وَأَلْبَسُوا الرِّوَايَةَ ثَوْبَ الْإِرْسَالِ.

وَنُفَرِّدُ بَعْدَ ذَلِكَ [الْوَجْهَ الثَّلَاثَ]: لِحُجْمِ وَتَحْلِيلِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي انْفَرَدَتْ
بِالتَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ وَالتَّحْدِيثِ، لِلتَّوَقُّفِ عَلَى مَدَى قُوَّتِهَا وَسَلَامَتِهَا مِنَ
الدَّخْلِ.

لِنَصِلَ فِي الْخِتَامِ إِلَى [التَّرْجِيحِ وَالِاخْتِيَارِ]: الَّذِي يَنْهَضُ عَلَى سَبْرِ
الْأَوَّجِهِ الْمُخْتَلَفَةِ، وَفَلَكَ الْإِشْتِبَاكِ بَيْنَ الْوَسَائِطِ الْمُؤْهَمَةِ وَالرِّوَايَاتِ
الْمَحْفُوظَةِ؛ لِيَسْتَبِينَ الصَّوَابُ فِي سَمَاعِ الْبَهِيِّ وَتَنْجَلِي غَيَاهِبِ الْإِشْتِبَاهِ.



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ السَّمَاعِ

ذَهَبَ جَمْعٌ مِنْ جَهَابِذَةِ النَّقْدِ وَأَصْحَابِ الصَّحاحِ وَالسُّنَنِ إِلَى تَقْرِيرِ اتِّصَالِ الرِّوَايَةِ وَثُبُوتِ السَّمَاعِ لِعَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ مِنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مُسْتَنِدِينَ فِي ذَلِكَ إِلَى قَرَائِنِ الْمَشَاهِدَةِ وَتَصَرُّيحاتِ التَّحْدِيثِ، وَإِلَيْكَ بَيَانُ أَقْوَالِهِمْ:

تَصَدَّرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ لِاثْبَاتِ هَذَا السَّمَاعِ حَيْثُ نَصَّ جَزْماً عَلَى أَنَّ الْبَهِيَّ: «سَمِعَ ابْنُ عَمْرٍ، وَابْنُ الزَّيْرِ، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»^(١). وَعَضَّدَ الْبُخَارِيُّ قَوْلَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِتَأْكِيدِ هَذَا الْإِتِّصَالِ فَقَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ الْبَهِيُّ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ»^(٢).

وَلَمْ يَقِفِ الْبُخَارِيُّ عِنْدَ مُجَرَّدِ التَّقْرِيرِ، بَلْ سَاقَ مِنَ الشَّوَاهِدِ مَا يَقْتَضِي الرُّؤْيَا وَالْمُعَايَنَةَ، حَيْثُ قَالَ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ،

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٥/٥٦).

(٢) العلل الكبير للترمذي (ص ٣٨٧).

عن السدي، عن عبد الله البهي: رأيت عائشة تأكل الجراد، تابعه عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي نحوه»^(١).

وَعَلَى هَذَا الْمَسْلَكِ فِي قَبُولِ رَوَايَتِهِ عَنْهَا مَضَى التِّرْمِذِيُّ^(٢)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ^(٣)، وَالْحَاكِمُ^(٤)؛ إِذْ صَحَّحُوا لَهُ مَا جَاءَ بِالْعَنْعَنَةِ وَخَوَّهَا، مِمَّا يُفِيدُ ثُبُوتَ أَصْلِ السَّمَاعِ عِنْدَهُمْ.

أَمَّا ابْنُ حِبَّانَ فَقَدْ جَاءَ بزيادةٍ تَحْقِيقٍ حِينَ صَحَّحَ حَدِيثَهُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ التَّصْرِيحُ بِالتَّحْدِيثِ، مُقَرَّرًا قُرْبَهُ مِنْ مَجَالِسِ الرِّوَايَةِ بِقَوْلِهِ: «كَانَ يَجَالِسُ عَائِشَةَ كَثِيرًا»^(٥).

وَيُظْهَرُ مِنْ صَنِيعِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ قَبُولُ هَذَا الْإِتِّصَالِ فِي الْجُمْلَةِ؛ إِذْ خَرَجَ لَهُ فِي صَحِيحِهِ^(٦)، وَأَلْحَقَ رَوَايَتَهُ عَنْهَا فِي الشَّوَاهِدِ بِالْعَنْعَنَةِ.

(١) التاريخ الكبير (٢/١٣٥).

(٢) سنن الترمذي (٣/١٤٣) حديث رقم (٧٨٣)، وقال: (حديث حسن صحيح).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٣/٢٧٠) حديث رقم (٢٠٤٩، ٢٠٥٠).

(٤) المستدرک (٣/٢٣٨) حديث رقم (٤٩٥٣).

(٥) الثقات (٥/٤٨).

(٦) صحيح مسلم (٤/١٩٦٥) برقم (٢١٦/٢٥٣٦) قال: حدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة ... عن زائدة، عن السدي، عن عبد الله البهي، عن عائشة، قالت:

وَلَكِنْ يَنْبَغِي التَّنَبُّهُ إِلَى أَنَّ هَذَا الْإِتِّبَاعَ لَيْسَ دَلِيلًا قَطْعِيًّا الدَّلَالَةِ عَلَى
قَوْلِ مُسْلِمٍ بِثُبُوتِ السَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ أَوْ نَفْيِهِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ فِي سِيَاقِ
الِإِعْتِبَارِ بِمَا تَقْتَضِيهِ صِنَاعَةُ الصَّحِيحِ.

وَقَدْ اسْتَدْرَكَ الدَّارَقُطْنِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَأَعْلَلَ الرِّوَايَةَ
بِالْإِنْقِطَاعِ بِقَوْلِهِ: «والبهي إنما روى عن عروة، عن عائشة»^(١).

بَيِّنَ أَنَّ هَذَا الْإِسْتِدْرَاكَ لَا يَسْلَمُ لَهُ نَقْدًا؛ لِأَنَّهُ أَلْزَمَ مُسْلِمًا بِمَا لَا يَلْزَمُهُ
فِيمَا يَحْتَمِلُ الْإِتِّصَالَ وَثَبَّتَ لَهُ شَوَاهِدُ السَّمَاعِ.

وَهُوَ مَا انْتَبَهَ إِلَيْهِ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فَتَعَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ: «قد صححوا روايته عن
عائشة، وفاطمة بنت قيس، وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة»^(٢).

فَحَاصِلُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ جُمُهُورًا مِنْ أَسَاطِينِ هَذَا الْفَنِّ وَأَرْبَابِ الصِّحَاحِ قَدْ
أَطْبَقُوا عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ
الثَّلَاثُ».

وليس له في "الصحيح" عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلا هذا الحديث.

(١) الإلزامات والتتبع (ص ٣٧٥).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٥٧٥/٧).

نَاطِرِينَ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ الشَّوَاهِدِ الْعَيَانِيَّةِ وَالتَّصْرِیحاتِ اللَّفْظِيَّةِ الَّتِي قَضَتْ
عِنْدَهُمْ بِبُتُوتِ أَصْلِ السَّمَاعِ وَتَحَقُّقِ الْإِتِّصَالِ.

إِذْ لَمْ يَرَوْا فِي عَنَعَتِهِ مَا يَفْدَحُ فِي صِحَّةِ نَقْلِهِ بَعْدَ مَا ثَبَّتَتْ مُجَالَسَتُهُ لَهَا،
وَسَلِمَ حَالُهُ مِنْ انْتِحَالِ التَّدْلِيلِ.

غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْإِطْبَاقَ الَّذِي رَسَمَهُ الْبُخَارِيُّ وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ
الْمُصَنِّفِينَ، لَمْ يَكُنْ لِيَمُرَّ دُونَ تَمْحِیصٍ دَقِيقٍ مِنْ نُقَادِ آخَرِينَ غَاصُوا فِي
مَخَابِئِ الْأَسَانِيدِ.

وَتَتَبَّعُوا مَسَالِكَ الطُّرُقِ، لِيَقْفُوا عَلَى وَسَائِطٍ خَفِيَّةٍ رَأَوْا أَنَّهَا الْأَصْلُ فِي
رَوَايَةِ الْبُهِيِّ، مِمَّا نَقَلَ الْمَسْأَلَةَ مِنْ مَقَامِ التَّسْلِيمِ بِالظَّاهِرِ إِلَى مَقَامِ التَّعْلِيلِ
بِالْبَاطِنِ.

وَهُوَ التَّحَقُّقُ النَّقْدِيُّ الَّذِي سَبَسَطُ الْقَوْلِ فِيهِ، وَنَسْتَقْرِئُ حُجَجَ الْقَائِلِينَ
بِهِ فِي مَطَاوِي الْوَجْهِ التَّالِي.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوِ الْمَعْلِينَ

لَهُ

فِي مُقَابِلِ مَنْ تَمَسَّكَ بِظَوَاهِرِ الرُّوَايَةِ، انْبَرَى جَمْعٌ مِنْ نُقَادِ الصَّنْعَةِ
وَأَسَاطِينِ عِلْمِ الْعِلَلِ إِلَى نَفْيِ ثُبُوتِ السَّمَاعِ لِعَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ مِنْ أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مُتَبَنِّينَ مَسْلَكًا نَفْدِيًّا صَارِمًا لَا يَفْنَعُ بِمُجَرَّدِ الْمُعَاصَرَةِ أَوْ الْإِحْتِمَالِ، بَلْ
يَنْفُذُ إِلَى عُمُقِ الْأَسَانِيدِ لِيَكْشِفَ عَنْ "الْوَاسِطَةِ الْخَفِيَّةِ" الَّتِي حُذِفَتْ مَرَّةً
وَأُثْبِتَتْ مَرَّاتٍ.

وَقَدْ قَادَ هَذَا الْإِتِّجَاهَ مَنْ دَقَّ نَظْرُهُمْ فِي مَخَارِجِ الْحَدِيثِ وَمَدَارَاتِ الطُّرُقِ،
حَيْثُ أَعْلَوْا كُلَّ صِيعَةٍ ظَاهَرُهَا الْإِتِّصَالُ بِكَوْنِهَا وَهَمَّا مِنَ الرَّاويِ، أَوْ جَرِيًّا
عَلَى غَيْرِ الْأَصْلِ الْمَحْفُوظِ.

مُؤَكِّدِينَ أَنَّ رِوَايَةَ الْبَهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّمَا هِيَ رِوَايَةُ مُرْسَلَةٌ سَقَطَ فِيهَا
الذِّكْرُ لِعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَوْ لِعَیْرِهِ مِنَ الْوَسَائِطِ.

وَتَبَرَّرُ قُوَّةَ هَذَا الْمَنْزَعِ فِيمَا نُقِلَ عَنْ أَرْكَانِ مَدْرَسَةِ الْحِفْظِ وَالِاتِّقَانِ،
حَيْثُ جَاءَتْ أَقْوَاهُمْ فَيَصَلَّا فِي تَجْرِيحِ دَعْوَى السَّمَاعِ وَتَحْقِيقِ الْإِنْقِطَاعِ،
وَذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

تَصَدَّرَ لِهَذَا الْمَنْزَعِ الْإِمَامَانِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ، وَهُوَ مَا اسْتَظْهَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ ^(١) مِنْ صَنِيعِهِمَا؛ إِذْ سُئِلَ
الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ سَمَاعِهِ مِنْ عَائِشَةَ، فَأَفْصَحَ عَنْ ارْتِيَابِهِ بِقَوْلِهِ: «مَا أَرَى
فِي هَذَا شَيْئًا إِنَّمَا يَرَوِي عَنْ عُرْوَةَ» ^(٢).

وَلَمْ يَقِفِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عِنْدَ النَّفْيِ الْمُجْمَلِ، بَلْ شَرَحَ مَوْقِفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ مَهْدِيٍّ النَّقْدِيِّ حِينَ أَنْكَرَ صِیْعَةَ التَّحْدِيثِ فِي رِوَايَةِ (زَائِدَةَ)، عَنْ
السُّدِّيِّ، عَنْ الْبَهِيِّ) فِي حَدِيثِ الْخُمُرَةِ، فَقَالَ: «كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَدْ
سَمِعَهُ مِنْ زَائِدَةَ فَكَانَ يَدْعُ فِيهِ حَدَّثَنِي عَائِشَةَ، وَيَنْكَرُهُ» ^(٣).

أَيُّ يُنْكَرُ دَعْوَى هَذَا التَّصْرِیحِ نِسْبَةً لِلْبَهِيِّ؛ لِمُنَافَاتِهَا لِلْمَحْفُوظِ عِنْدَهُ.

(١) شرح علل الترمذي (٥٩٣/٢).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١١٥).

(٣) المصدر السابق.

وَفِي مَقَامِ الْمُوَازَنَةِ وَالْمُحَاكَمَةِ بَيْنَ الْمَنَاهِجِ، عَقَّبَ الْعَلَائِيُّ عَلَى هَذَا الرَّدِّ بِمُلَاحَظَةٍ مَنَهْجِيَّةٍ أَشَارَ فِيهَا إِلَى صَنِيعِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ بِقَوْلِهِ: «أُخْرِجَ مُسْلِمٌ لِعَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا، وَكَأَنَّ ذَلِكَ عَلَى قَاعِدَتِهِ»^(١).

وَلِتَأْكِيدِ هَذَا النَّفْيِ بَعْدَ سَبْرِ الْأَقْوَالِ، وَقَطَعَ دَابِرَ الْإِشْتِبَاهِ بَعْدَ هَذَا الْإِسْتِفْرَاءِ، سَأَلَ أَبُو دَاوُدَ الْإِمَامَ أَحْمَدُ: أَسَمِعَ الْبَهِيُّ مِنْ عَائِشَةَ؟ فَأَجَابَهُ بِحَسْمٍ قَاطِعٍ يُسْقِطُ دَعْوَى مَنْ خَالَفَهُ: «لَا، وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ ذَاكَ، وَمَا أَدْرِي فِيهِ شَيْئًا، الْبَهِيُّ إِنَّمَا يَحْدُثُ عَنْ عُرْوَةَ»^(٢).

وِخْلَاصُهُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ مَسْلَكَ هَؤُلَاءِ الْأَيْمَةِ النُّقَادِ فِي نَفْيِ السَّمَاعِ لَمْ يَكُنْ مُجَرَّدَ حُكْمٍ عَابِرٍ، بَلْ هُوَ ثَمَرَةُ اسْتِفْرَاءٍ دَقِيقٍ لِبُطْرِقِ الرَّوَايَةِ وَتَتَبُّعِ حَثِيثٍ لِمَخَارِجِ الْحَدِيثِ.

إِذْ اسْتَيْقَنَ هَؤُلَاءِ الْجُهَابِدَةُ أَنَّ الْأَصْلَ الْمَحْفُوظَ فِي رِوَايَةِ الْبَهِيِّ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّمَا هُوَ الْإِنْقِطَاعُ، وَأَنَّ مَا طَرَأَ عَلَى بَعْضِ الْأَسَانِيدِ مِنْ تَصْرِيحٍ بِالتَّحْدِيثِ لَيْسَ إِلَّا وَهْمًا سَرَى إِلَى بَعْضِ النَّقْلَةِ، أَوْ تَلْقِينًا لَمْ يَمُضْ عَلَى مِغْيَارِ التَّمَحْيِصِ.

(١) جامع التحصيل (ص ٢١٨).

(٢) مسائل أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص ٤٥٤).

وَبَذَلِكَ تَتَجَلَّى صِرَامَةُ مَدْرَسَةِ الْعِلَالِ الَّتِي قَدَّمَتْ "شَوَاهِدَ الْإِنْقِطَاعِ" عَلَى
"ظَوَاهِرِ الْإِتِّصَالِ"، نَاضِرَةً إِلَى أَنَّ الْبَهِيَّ مَهْمَا بَلَغَ مِنْ كَثَرَةِ الْمُجَالَسَةِ،
فَإِنَّ حَقِيقَةَ رِوَايَتِهِ عَنْهَا قَدْ تَمَسَّكَتْ بِعُرْوَةِ بَنِ الزُّبَيْرِ وَاسِطَةً لَا يُسْتَغْنَى
عَنْهَا؛ مِمَّا يَجْعَلُ كُلَّ دَعْوَى لِلسَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ مُحَلًّا رِيَّةً عِلْمِيَّةً تَقْتَضِي
التَّوَقُّفَ وَالرَّدَّ.

وَهَذَا التَّعَارُضُ الصَّارِحُ بَيْنَ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ هُوَ مَا سَيَدْفَعُنَا لِتَشْرِيحِ
"الْأَحَادِيثِ الْمُصَرَّحَةِ بِالسَّمَاعِ" فِي مَطَاوِي الْوَجْهِ الثَّالِثِ، لِنَقِفَ عَلَى
مَوَاقِعِ الْخَلَلِ فِيهَا بَعَيْنِ النَّاقِدِ الْبَصِيرِ.



الوجه الثالث

جرّد المرويات التي ورد فيها التصريح بالسماع أو

التحديث

إِذَا كَانَ الْإِخْتِلَافُ فِي الْوُجْهِينِ السَّابِقَيْنِ قَدْ دَارَ بَيْنَ كُلِّيَّاتِ الْمَنَاجِجِ وَتَقْرِيرِ الْقَوَاعِدِ، فَإِنَّ الْقَوْلَ الْفَصْلَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَسْتَوْجِبُ الْإِنْتِقَالَ مِنْ مَقَامِ "التَّنْظِيرِ" إِلَى مَيَادِينِ "التَّطْبِيقِ"؛ لِذَا نَشْرَعُ هُنَا فِي بَسْطِ مَرَحَلَةِ "السَّبْرِ النَّقْدِيِّ" لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِيهَا صِغَةُ "السَّمَاعِ" وَ"التَّحْدِيثِ" صَرَاحَةً.

وَالْغَرَضُ هُوَ وَضْعُ تِلْكَ الرُّوَايَاتِ عَلَى مِحْكَةِ النَّقْدِ لِتَبَيُّنِ مَدَى ثَبَاتِهَا أَمَامَ مَعَايِيرِ التَّعْلِيلِ، وَكَشْفِ مَا قَدْ يَتَسَرَّبُ إِلَيْهَا مِنْ "وَهْمِ الرَّفْعِ" أَوْ "اضْطِرَابِ النِّقْلَةِ" الَّذِينَ قَدْ يَلْبَسُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْصُولُ بِالْمُرْسَلِ.

إِنَّمَا فِي هَذَا الْوَجْهِ لَا نَقْفُ عِنْدَ رَيْنِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُوَهِّمُ الْإِتِّصَالَ، بَلْ نَنْفُذُ إِلَى مَخَابِيئِ الْأَسَانِيدِ لِنَسْبْرِ أَغْوَارِهَا وَنُمَحِّصَ رِجَالَهَا.

مُسْتَعِينِينَ بَعْدَ اللَّهِ ﷻ بِبَصِيرَةِ النُّقَادِ الَّذِينَ لَمْ يَنْخَدِعُوا بِظَاهِرِ "حَدَّثَنَا"،
بَلْ قَابَلُوهَا بِمَا يَحْفَظُ لِلْعِلْمِ رِصَانَتَهُ وَلِلْإِسْنَادِ صِحَّتَهُ؛ لِيَسْتَبِينَ لِلْبَاحِثِ
هَلْ كَانَ هَذَا التَّصْرِيحُ مُحْفُوظًا عَنِ الْبَهْيِ حَقًّا، أَمْ أَنَّهُ مِنْ عَوَارِضِ
الْإِسْنَادِ الَّتِي يَنْبَغِي الْإِحْتِرَازُ مِنْهَا، وَذَلِكَ عَبْرَ التَّحْلِيلِ الْآتِي.



الحديث الأول

أخرجه ابن سعد واللفظ له في «الطبقات الكبرى» (٤٠٣/١) برقم (١٣٧٩)، وأحمد في مسنده (٢٩٠/٤٢، ٢٩١) برقم (٢٥٤٦٠)، والدارمي في سننه (٧٠٥/١) برقم (١١٠٥)، وابن حبان في صحيحه (١٩٠/٤) برقم (١٣٥٦) وغيرهم، من طرقٍ عن زائدة، عن إسماعيل السدي، عن عبد الله البهي قال: حدثني عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ»، فَقَالَتْ: إِنَّهَا حَائِضٌ فَقَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "أَرَادَ أَنْ نَبْسُطَهَا فَيُصَلِّيَ عَلَيْهَا".

وَبِالرَّغْمِ مِنْ قُوَّةِ هَذَا التَّصْرِيحِ فِي مَظَاهِرِهِ، فَقَدْ نَفَذَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ إِلَى عِلَّتِهِ الْقَادِحَةِ، فَأَعْلَهُ بِالِاضْطِرَابِ الْبَيِّنِ فِي طَرِيقِ الْبَهِيِّ، حَيْثُ كَشَفَ عَنْ تَرَدُّدِ الرَّاوي بَيْنَ الْوَصْلِ وَالْإِزْسَالِ، بِقَوْلِهِ: «البهي يدخل بينه وبين عائشة؛ عروة، وربما قال: حدثني عائشة، ونفس البهي لا يحتج بحديثه، وهو مضطرب الحديث»^(١).

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤٨/٢).

وَلَمْ يَفْتَصِرْ أَبُو حَاتِمٍ عَلَى هَذَا الْإِتِّصَالِ، بَلْ قَدَّمَ لِلْبَاحِثِ
 "الْمَحْفُوظَ" فِي الْمَسْأَلَةِ بِمِيزَانِ الْمُوَازَنَةِ؛ حَيْثُ رَجَّحَ طَرِيقَ ثَابِتِ بْنِ
 عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، جَاعِلًا إِيَّاهُ الْأَصْلَ الَّذِي
 يَنْبَغِي التَّغْوِيلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «حَدِيثُ ثَابِتٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛
 أَحَبُّ إِلَيَّ»^(١).

وهو عينُ ما أخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٤/١) برقم (٢٩٨/١١)
 قال: وحدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، -
 قال: يحيى، أخبرنا وقال الآخرون - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش،
 عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ
 لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلْنِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ»، قَالَتْ فَقُلْتُ: إِنِّي
 حَائِضٌ، فَقَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ».

وَيَنْبَغِي التَّخْرِيرُ هُنَا؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْبَهِيِّ الرَّاجِحُ فِي حَالِهِ أَنَّهُ صَدُوقٌ
 حَسَنُ الْحَدِيثِ مَا لَمْ يُخْطِئْ أَوْ يَأْتِ بِمَا يُسْتَنْكَرُ عَلَيْهِ، كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ
 فِي كِتَابِي (النَّوَادِر).

بَيِّنْدُ أَنَّ رَوَايَتَهُ هُنَا جَاءَتْ مَعْلُولَةً بِالْإِضْطِرَابِ الَّذِي دَفَعَ بِهِ إِلَى دَعْوَى
 التَّصْرِيحِ بِمَا خَالَفَ الْمَحْفُوظَ عَنْ غَيْرِهِ.

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤٨/٢).

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي مَبْدَأِ الْأَمْرِ كَأَفْوَى مُسْتَنَدٍ لِمَنْ جَزَمَ
بِالِاتِّصَالِ؛ لِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ صَرِيحٍ لَفْظِ التَّحْدِيثِ "حَدَّثَنِي
عَائِشَةُ"، وَهِيَ صِغَةُ تَنْفِي فِي الظَّاهِرِ مِظَنَّةُ الْإِرْسَالِ وَتَقْطَعُ دَابِرَ
الِاحْتِمَالِ.

غَيْرَ أَنَّ صَنِيعَ أَهْلِ الْحَذَقِ فِي هَذَا الشَّأْنِ لَا يَقِفُ عِنْدَ ظَوَاهِرِ الْأَسَانِيدِ
مَهْمَا بَلَغَتْ مِنَ الرِّصَانَةِ، بَلْ يَعْمِدُونَ إِلَى سَبْرِ الْمَرْوِيَّاتِ وَمُقَابَلَتِهَا بِمَا
هُوَ أَحْفَظُ وَأَتْقَنُ.

لِيَتَبَيَّنَ هَلْ كَانَ هَذَا التَّصْرِيحُ مُحْفُوظًا عَنْ بَقِيَّةِ الرُّوَاةِ، أَمْ أَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفَاتِ
بَعْضِ النَّقْلَةِ مِمَّنْ غَابَ عَنْهُمْ مَدَارُ الْخَبَرِ الْأَصِيلِ.
وَمِنْ هُنَا نَفَذَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ إِلَى عِلَّتِهِ الْقَادِحَةِ، فَلَمْ يَغْتَرَّ بِرَنِينَ
التَّصْرِيحِ، بَلْ أَعْلَهُ بِالِاضْطِرَابِ الْبَيِّنِ فِي طَرِيقِ الْبَهْيِّ، حَيْثُ كَشَفَ -
كَمَا سَبَقَ- عَنْ تَرَدُّدِهِ بَيْنَ الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ.



الحديث الثاني

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٧٠/٣) برقم (٢٠٥١) قال: حدثنا محمد بن عثمان العجلي، حدثنا عبيد الله، عن شيبان، عن السدي، عن عبد الله البهي قال: سمعت عائشة تقول: «مَا قُضِيَتْ شَيْئًا مِمَّا يَكُونُ عَلَيَّ مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ حَتَّى فُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ؛ فَالسُّدِّيُّ هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيُّ الْكَبِيرُ؛ صَدُوقٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَرُئِيَ بِالتَّشْيِيعِ. وَعُبَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي الْمُخْتَارِ؛ ثِقَّةٌ، وَتَقَدَّمَ تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِيهِمَا بِكِتَابِي (النَّوَادِرُ). وَشَيْبَانُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ النَّحْوِيِّ؛ ثِقَّةٌ وَاحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ، وَمَا نُقِلَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ مِنْ أَنَّهُ "يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ"^(١)؛ فَقَوْلُ مَرْجُوحٍ، وَالْمُعْتَمَدُ ثِقَّتُهُ. أَمَّا شَيْخُ ابْنِ خُزَيْمَةَ؛ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ الْعِجْلِيِّ؛ فَقَدْ احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ وَرَوَى عَنْهُ فِي "الصَّحِيحِ".

(١) الجرح والتعديل (٣٥٦/٤).

وَحَاصِلُ هَذَا التَّطْبِيقِ النَّقْدِيِّ أَنَّ مَرْوِيَّاتِ الْبَهِيِّ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى صَرِيحِ السَّمَاعِ لَمْ تَكُنْ عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ مِنْ حَيْثُ السَّلَامَةُ وَالْإِعْتِبَارُ؛ إِذْ كَشَفَ التَّقْصِي عَنْ تَبَايُنٍ جَلِيٍّ فِي رُتَبَتِهَا.

فَفِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، كَانَ الْإِضْطِرَابُ حَاضِرًا بِمَا جَعَلَ التَّصْرِيحَ فِيهِ مَحَلَّ رِيَّةٍ، وَنَقَلَهُ مِنْ مَقَامِ الْإِتِّصَالِ إِلَى مَيَادِينِ التَّعْلِيلِ الَّتِي تَمَسُّكَ بِهَا أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ.

بَيْنَمَا نَهَضَ الْحَدِيثُ الثَّانِي بِإِسْنَادِهِ الْحَسَنِ لِيُثْبِتَ حَقِيقَةَ السَّمَاعِ الْوَاقِعِيِّ؛ إِذْ جَاءَ سَالِمًا مِنَ الْعِلَلِ الْقَادِحَةِ، عَاضِدًا لِمَذْهَبٍ مَنْ جَزَمَ بِثُبُوتِ اللَّقَاءِ.

وَبِهَذَا الْإِزْدَوَاجِ بَيْنَ "رَوَايَةٍ مَعْلُولَةٍ" تُؤَيِّدُ قَوْلَ النَّافِينَ، وَ"رَوَايَةٍ مَحْفُوظَةٍ" تَنْصُرُ مَسْلَكَ الْمُشْتَبِّهِينَ، تَتَكَامَلُ أَمَامَنَا مَعَالِمُ النَّزَاعِ؛ حَيْثُ لَا يَنْبَغِي إِهْدَارُ التَّصْرِيحِ الْمُسْتَقِيمِ بِسَبَبِ الْوَهْمِ فِي غَيْرِهِ، وَلَا قَبُولُ الْمُضْطَرَبِّ لِمُجَرَّدِ رَيْنِ الْفَاطِطِ.

وَهَذَا التَّفْصِيلُ الْعَمَلِيُّ هُوَ الَّذِي سَيُفْضِي بِنَا إِلَى "التَّرْجِيحِ الْقَاطِعِ"؛ لِنَضَعُ كُلَّ رَوَايَةٍ فِي نِصَابِهَا الصَّحِيحِ، وَنَحْسِمَ مَادَّةَ الْخِلَافِ بِمَا يَتَّفِقُ مَعَ جَمْعٍ هَذِهِ الْقَرَأَيْنِ.



الترجيح والاختيار

بَعْدَ الْإِسْتِفْصَاءِ لِمَسَالِكِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمُحَاكَمَةِ مَدَارَاتِ الْإِسْنَادِ بَيْنَ ظَوَاهِرِ الْإِتِّصَالِ وَدَعَاوَى الْإِنْقِطَاعِ؛ يَتَبَيَّنُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الْبَهْيَّ قَدْ أَدَّى رِوَايَتَهُ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى أَوْجِهِ مُتَفَاوِتَةٍ تَبَعًا لِمَقَامِ الرِّوَايَةِ وَحَالِ النِّقْلَةِ.

فَنَارَةً يَرَوِي عَنْهَا مُبَاشَرَةً بِصِيغِ التَّخْدِيثِ وَالسَّمَاعِ أَوْ الْعِنَعَةِ الْمُؤَهَّمَةِ لِلِقَاءِ، وَتَارَةً يُدْخِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا وَاسِطَةً لِأَغْرَاضٍ تَعَلُّقِيَّةٍ، فَيَرَوِي عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْهَا، أَوْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْهَا.

بَيِّنَدُ أَنَّ عَرْضَ هَذِهِ الْإِخْتِلَافَاتِ عَلَى مَعَايِيرِ النِّقْدِ يَفْتَضِي التَّفْهِيمَ بِأَنَّ الرَّاجِحَ الَّذِي يَعْضُدُهُ الدَّلِيلُ، وَيَسْتَقِيمُ بِهِ التَّحْقِيقُ الْمَنْهَجِيُّ -وَفَقَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ وَصَفْوَةُ مِنْ جَهَابِذَةِ النِّقْدِ -هُوَ ثُبُوتُ سَمَاعِهِ مِنْهَا بِلا رَيْبٍ.

إِذْ يَتَجَلَّى هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الثَّانِي: قَاعِدُهُ "الْمُحَاقَقَةُ الْأَدَائِيَّةُ" عَبْرَ عُنْصُرِ "نَقْدِ التَّدْلِيلِ"؛ إِذْ نَقَدَ التَّحْقِيقُ بِالْيَقِينَةِ "اخْتِبَارَ إِيْهَامِ السَّمَاعِ" لِيَكْشِفَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الْبَهْيَّ بَرِيءٌ مِنْ مَعَرَّةِ التَّدْلِيلِ، مِمَّا يُوجِبُ حَمْلَ

عَنْعَنْتِهِ عَنْهَا عَلَى الْإِتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ، لَا عَلَى التَّغْلِيلِ بِالْإِرْسَالِ؛ إِذِ
الْأَصْلُ فِي حَالِهِ الْإِسْتِقَامَةُ حَتَّى يَقُومَ الدَّلِيلُ عَلَى نَقِيضِ ذَلِكَ.
وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ مَدَارُ النَّظَرِ النَّقْدِيِّ مَصْرُوفًا إِلَى مَنْ دُونَهُ مِنَ الرُّوَاةِ مِمَّنْ قَدْ
يَعْرِضُ لَهُمُ الْوَهْمُ فِي نَقْلِ تِلْكَ الْوَسَائِطِ.
وَمِنْ بَيِّنَاتِ ذَلِكَ مَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ بْنِ وَكِيعٍ الرَّوَّاسِيِّ لِحَبْرٍ:
«نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ».

حَيْثُ سَلَكَ بِالْإِسْنَادِ مَسْلَكًا غَيْرَ مُحْفُوظٍ حِينَ رَوَى - كَمَا فِي (الْعِلَلِ
لِلدَّارِقُطِيِّ ٣٦٥/١٤) - مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ الْبُهَيْيِّ، عَنْ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنْ عَائِشَةَ
ﷺ.

وَهُوَ مَوْضِعٌ وَهَمٍ جَلِيٍّ لِلرُّوَّاسِيِّ بِإِفْحَامِ (يَسَارٍ) فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ مِمَّا
يُؤَكِّدُ أَنَّ بَعْضَ صُورِ الْإِنْقِطَاعِ الظَّاهِرِ أَوْ الْوَسَائِطِ الدَّخِيلَةِ إِنَّمَا هِيَ مِنَ
الرُّوَاةِ عَنْهُ.

وَيُظْهِرُ فِيمَا سَبَقَ إِعْمَالُ الرُّكْنِ الرَّابِعِ: قَاعِدَةُ "نَقْدِ الْمَخْرَجِ" بِمُقْتَضَى
عَنْصُرِ "مَدَارِ الْإِسْنَادِ"؛ حَيْثُ كَشَفَتْ آيَةُ "فَحْصِ الْمَدَارِ" عَنْ وَهَمٍ
جَلِيٍّ لِرِوَايَةِ الرَّوَّاسِيِّ بِإِفْحَامِ (يَسَارٍ) فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ فَالْمَنْهَجُ هُنَا لَمْ
يُنْخَدِعْ بِظَاهِرِ الْإِنْقِطَاعِ، بَلْ حَاكَمَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ إِلَى مَقَامِ الرَّاوِي وَرُتْبَتِهِ

فِي الضَّبْطِ، مِمَّا أَثْبَتَ أَنَّ بَعْضَ صُورِ الْوَسَائِطِ الدَّخِيلَةِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ
 "عَوَارِضِ النَّقْلِ" لَدَى الرُّوَاةِ عَنْهُ، وَلَيْسَتْ عِلَّةً رَاجِعَةً إِلَى أَصْلِ سَمَاعِهِ.
 فَالْمُعْتَمَدُ؛ أَنَّ سَمَاعَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ مِنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثَابِتٌ
 مُسْتَقَرٌّ، وَأَنَّ الْأَصْلَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهَا الْإِتِّصَالُ، مَا لَمْ يَثْبُتْ بِدَلِيلٍ قَاطِعٍ
 أَنَّ الْبَهِيَّ نَفْسَهُ قَدْ أَخْطَأَ فِي حَدِيثٍ بَعَيْنِهِ أَوْ وَهَمَ فِيهِ، وَهَذَا يَرْتَفِعُ
 الْإِضْطِرَابُ وَيَنْجَلِي عُبَارُ الْإِشْتِبَاهِ.



(المسألة السادسة)

سماع غزوان الغفاري أبي مالك الكوفي من عمار بن ياسر



إِنَّ مَنْ أَسْمَى مَا تَرْمِي إِلَيْهِ صَنَاعَةُ النَّقْدِ الْحَدِيثِيِّ، وَأَجَلَ مَا تُغْنَى بِهِ،
وَأَدَقَّ مَا تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ هِمَمُ النُّظَارِ وَيَتَبَصَّرُ فِيهِ الْجَهَابِذَةُ الْعَارِفُونَ بِعِلَلِ
الْأَسَانِيدِ؛ هُوَ تَمَحُّيْصُ شُرُوطِ الْإِتِّصَالِ، وَتَحْقِيقُ مَنَاطِ اللُّقْيِ بَيْنَ رُوَاةِ
الْآثَارِ، وَتَحْقِيقُ شُرُوطِ الْإِتِّصَالِ الْمُفْضِي إِلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
إِذْ عَلَيْهِ مَدَارُ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ، وَبِهِ تَنْضَبُطُ مَسَالِكُ الْإِحْتِجَاجِ بِمَا نُقِلَ عَنْ
الْمَعْصُومِ أَوْ صَحَابَتِهِ الْأَكْرَمِينَ.

وَمِمَّا دَقَّ مَسْلُكُهُ، وَتَحَاذَبَتْهُ أَنْظَارُ النُّقَادِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَتَبَايَنْتْ فِيهِ
مَنَازِعُهُمُ الْعِلْمِيَّةُ وَمَسَاعِيهِمْ فِي التَّحَرِّيِ وَالتَّثَبُّتِ؛ مَسْأَلَةُ "سَمَاعٍ" غَزْوَانَ
بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ الْكُوفِيِّ، مِنْ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ الَّذِي شَهِدَ بَدْرًا
وَمَشَاهِدَ الْعِزِّ وَالتَّمَكُّنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَا تَقِفُ عِنْدَ حُدُودِ الرِّوَايَةِ الصَّرْفَةِ، بَلْ تَنْبِي عَلَىهَا أَحْكَامُ
فَقْهِيَّةٌ جَلِيلَةٌ، وَمَسَائِلُ فِي مَنَاسِكِ التَّيْمُمِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَبَاحِثِ
الْمُسْتَفِيضَةِ.

وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَحَطَّ الْجَاهِدِ النَّقْدِيِّ، فَقَدْ انْشَعَبَتْ فِيهَا
مَسَائِلُ الْحِفَاطِ وَافْتَرَقَتْ طَرَائِفُهُمْ.

بَيْنَ فَرِيقٍ جَنَحَ إِلَى اثْبَاتِ أَصْلِ السَّمَاعِ اعْتِدَادًا بِظَاهِرِ الرِّوَايَةِ وَتَقْدِيمًا
لِحُجَّةِ الثَّقَةِ.

وَبَيْنَ مُتَوَقِّفٍ أَوْ نَافٍ يَرَى بِمُقْدَاحِ النَّقْدِ الثَّقَبِ أَنَّ دُونَ الْإِتِّصَالِ
الْمَنْشُودِ مَفَاوِزَ مِنْ عِلَلِ الْإِضْطِرَابِ، وَمَطَّانَ لِدُخُولِ الْوَسَائِطِ بَيْنَ
الطَّرَفَيْنِ، مِمَّا يُوجِبُ التَّثَبُّتَ التَّامَّ.

وَبَيَانًا لِمَا تَقَرَّرَ وَاسْتَقَرَّ عِنْدَ أَئِمَّةِ الشَّانِ وَفُحُولِ هَذَا الْفَنِّ، وَاسْتِحْلَاءً
لِحَفِيِّ هَذِهِ الْعِلَّةِ؛ نَسَبُ أَعْوَارِ الْمَسْأَلَةِ وَبَحْتَلِي حَقَائِقَ الْأَمْرِ مِنْ خِلَالِ
الْوُجُوهِ التَّالِيَةِ:

الْأَوَّلُ: تَفْرِيرُ أَقْوَالٍ مَنْ ذَهَبَ إِلَى ثُبُوتِ السَّمَاعِ (وَفِيهِ عَرْضُ نُصُوصِ
ابْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَتَفْصِيلُ أَبِي حَاتِمٍ).

الثَّانِي: تَحْرِيرُ أَقْوَالِ النَّافِينَ لِلْسَّمَاعِ أَوْ الْمَعْلِينَ لَهُ (وَفِيهِ بَيَانُ رَأْيِ
الدَّارِقُطْنِيِّ، وَالْعِرَاقِيِّ وَتَرْجِيحُ رِوَايَةِ الْوَاسِطَةِ).

الثَّالِثُ: جَرَّدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ كَقَرَّائِنَ لِلتَّرْجِيحِ
(لَا سِيَّمَا الْأَثَرُ الَّذِي رَوَاهُ شُعْبَةُ).

ثُمَّ يَلِي ذَلِكَ خَاتِمَةُ جَامِعَةٍ، نَعْمِدُ فِيهَا إِلَى مُوَازَنَةِ تِلْكَ الْأَنْظَارِ وَتَمْحِصِ
الْمَسَالِكِ؛ بَغْيَةً تَقْرِيرٍ مَا يَنْهَضُ بِهِ الدَّلِيلُ، وَيَقْضِي بِهِ التَّحْقِيقُ فِي حَالِ
هَذَا الْإِسْنَادِ؛ أُمُسْتَقِيمٌ هُوَ عَلَى جَادَّةِ الْإِتِّصَالِ، أَمْ أَنَّ لِلْإِنْقِطَاعِ فِيهِ
مَسَاعًا؟



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ السَّمَاعِ

وَنَسْتَفْتِحُ هَذَا الْمَقَامَ بِالْوُقُوفِ عَلَى جَلِيِّ الْمَقَالَاتِ الَّتِي صَدَرَتْ عَنْ
جَهَابِذَةِ النَّقْدِ مِمَّنْ سَارُوا فِي رِكَابِ الْإِثْبَاتِ، وَقَضَوْا بِصِحَّةِ لُقْيِ أَبِي
مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِذْ تَرَجَّحَ لَدَيْهِمْ مَنَاطُ الْإِتِّصَالِ بِمَا قَامَ عِنْدَهُمْ مِنْ شَوَاهِدِ الرُّوَايَةِ وَقَرَّائِنِ
الدَّرَايَةِ، فَلَمْ يَقِفُوا عِنْدَ ظَاهِرِ الْعِنْعَنَةِ، بَلْ نَفَذُوا إِلَى عُمُقِ التَّحَرِّيِ الَّذِي
كَانَ يَتَوَخَّاهُ كِبَارُ الْحُقَاطِ فِي نَفْلِهِمْ، مُعْتَصِدِينَ فِي ذَلِكَ بِأَصْلِ السَّلَامَةِ
فِي الرَّاويِ وَفَسِيحِ الظَّرْفِ الزَّمَنِيِّ لِلْقِيَّةِ، وَإِلَيْكَ تَفْصِيلُ مَا نُصِّرَ عَنْهُمْ فِي
هَذَا الشَّانِ:

فَقَدْ جَاءَ عَنْ إِمَامِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ مَا يُفِيدُ الْإِعْتِدَادَ
بِرُوَايَةِ شُعْبَةَ فِي إِثْبَاتِ الرُّوَايَةِ؛ إِذْ نَقَلَ عَنْهُ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ

يحيى، يقول في حديث أبي مالك، قال: رأيت عمارًا، قال أبو الفضل:
قلت تراه رآه؟ قال: «هكذا قال شعبة»^(١).

وَإِذَا كَانَ ابْنُ مَعِينٍ قَدْ جَنَحَ إِلَى اثْبَاتِ الرُّؤْيَةِ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَبَا زُرْعَةَ
الرَّازِيَّ قَدْ رَفَى الْحُكْمَ إِلَى مَرْتَبَةِ "السَّمَاعِ" الصَّرِيحِ، مُقَرَّرًا هَذَا الْإِتِّصَالَ
بِيقِينٍ لَا يَعْتَرِيهِ تَرُدُّدٌ، فَقَالَ: «سمع عمار بن ياسر»^(٢).

يُبَيِّنُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا حَاتِمٍ الرَّازِيَّ سَلَكَ مَسْلَكًا تَحْلِيلِيًّا يَرُومُ فِيهِ التَّفْرِيقَ
بَيْنَ مَا شَافَهُ بِهِ أَبُو مَالِكٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَبَيَّنَ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ بِالْوَاسِطَةِ، حَيْثُ رَأَى اخْتِمَالَ السَّمَاعِ قَائِلًا: «يَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ سَمِعَ أَبُو مَالِكٍ مِنْ عِمَارٍ كَلَامًا غَيْرَ مَرْفُوعٍ، وَيَسْمَعُ مَرْفُوعًا
مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْيَى، عَنْ عِمَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْقِصَّةَ»^(٣).

وَلَمَّا اسْتَنْطَقَهُ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ كُنْهِ هَذَا السَّمَاعِ، أَفْضَى إِلَيْهِ بِمَا
يَنْدَفِعُ بِهِ الْإِشْكَالُ، مُسْتَنْدِدًا إِلَى هَيْبَةِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ فِي انْتِفَاءِ مَرْوِيَّاتِهِ
وَعَدَمِ رِوَايَتِهِ عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ؛ إِذْ سَأَلَهُ ابْنُهُ: فَأَبُو مَالِكٍ سَمِعَ مِنْ عِمَارٍ
شَيْئًا؟ فَأَجَابَهُ بِقَوْلِهِ: «ما أدري ما أقول لك! قد روى شعبة، عن

(١) تاريخ ابن معين/رواية الدوري (٥٠٧/٣).

(٢) بيان خطأ البخاري في تاريخه (ص ١٦٤).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤٥٠/١ - ٤٥١).

حصين، عن أبي مالك، سمعت عمار، ولو لم يعلم شعبة أنه سمع من عمار، ما كان شعبة يرويه، وسلمة أحفظ من حصين»^(١).

وَقَدْ أَقَامَ أَبُو حَاتِمٍ بُرْهَانًا تَارِيخِيًّا يَدْفَعُ بِهِ دَعْوَى الْإِسْتِحَالَةِ، حِينَ قَارَنَ بَيْنَ سَمَاعِ أَبِي مَالِكٍ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَبَيْنَ لُقَيْهِ لِعَمَّارٍ، مُبَيِّنًا اتِّسَاعَ الْوَقْتِ لِذَلِكَ؛ إِذْ حُكِيَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَا تُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ سَمْعُ مَنْ عَمَارٍ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: «بَيْنَ مَوْتِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ مَوْتِ عَمَارٍ قَرِيبٌ مِنْ عَشْرِينَ سَنَةً»^(٢).

وَلَمْ يَمُضِ هَذَا التَّفْقِيرُ عِنْدَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مَرُورًا عَابِرًا، بَلْ تَبَيَّنَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ مُوْتَقًا قَوْلَ أَبِي حَاتِمٍ بِقَوْلِهِ: «قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ»^(٣).

فَتِلْكَ خُلَاصَةُ مَا تَرَدَّدَ فِي مَحَارِبِ النِّقْدِ مِنْ مَقَالَاتِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ انْتَصَرُوا لِلِاتِّصَالِ، وَأَقَامُوا صَرَحَ الْإِثْبَاتِ عَلَى دَعَائِمِ الرِّوَايَةِ وَشَوَاهِدِ الْحَالِ؛ إِذْ انْتَلَفَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَى جَعْلِ السَّمَاعِ مُمَكِّنًا بَلْ وَاقِعًا؛ اعْتِدَادًا بِتَحَرِّيِ الثَّقَاتِ وَفَسَاحَةِ الزَّمَانِ.

(١) علل الحديث (١/٤٥١).

(٢) المصدر السابق (١/٤٥١).

(٣) فتح الباري له (٢/٢٤٩).

وَبِهَذَا التَّقْرِيرِ يَكُونُ هَذَا الْمُنَزْعُ قَدْ أَبَانَ عَنْ حُجَّتِهِ، مُفْضِيًا بِنَا إِلَى مَقَامِ
الِاسْتِعْرَاضِ لِلْوَجْهِ الْمَقَابِلِ، لِنَقِفَ عَلَى مَا أَوْزَدَهُ النَّافُونَ مِنْ مَا خِذَ وَعِلَّلِ.



* تَنْبِيْهٌ فِي تَخْرِيرِ مَا نُسِبَ لِلْبُخَارِيِّ مِنَ الْوَهْمِ:

جَاءَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ "بَيَانِ خَطَأِ الْبُخَارِيِّ" (ص ١٦٤): «أَبُو مَالِكٍ الْغِفَارِيُّ: سَمِعَ عِمَارَةَ، رَوَى عَنْهُ حُصَيْنٌ، وَسَلَمَةُ، وَإِنَّمَا سَمِعَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ».

وَهَذَا الْإِسْتِدْرَاكُ فِيهِ نَظَرٌ؛ وَلَعَلَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى عَيْبٍ فِي نُسْخَةِ "التَّارِيخِ" الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ؛ إِذِ الْمُبْتَدَأُ فِي مَطْبُوعِ "التَّارِيخِ الْكَبِيرِ" (١٠٨/٧) تَرْجَمَةً رَقْمَ (٤٨٣) هُوَ قَوْلُهُ: «عَزَّوَانُ، يُقَالُ: هُوَ أَبُو مَالِكٍ الْغِفَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ أَبِيزَيٍّ».

فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ لـ (عِمَارَةَ) أَوْ (عَمَّارٍ)، كَمَا لَمْ يُصَرِّحِ الْبُخَارِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ.

وَمِنْ ثَمَّ؛ فَإِنَّ عَدَّ هَذَا الْمَوْضِعَ ضَمْنِ أَوْهَامِهِ لَا يَسْتَقِيمُ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ الْإِزَامَةِ بِمَا لَمْ يَلْتَزِمُهُ فِي كِتَابِهِ.

وَقُصَارَى مَا فِي الْأَمْرِ أَنْ يُجْعَلَ إِبْتِاثُ سَمَاعِهِ مِنْ عَمَّارٍ مِنْ قَبِيلِ الزِّيَادَاتِ الْمُسْتَدْرَكَةِ عَلَى "التَّارِيخِ" فَحَسْبُ، لَا أَنَّهُ خَطَأٌ وَقَعَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوِ الْمَعْلِينَ

لَهُ

وَبَعْدَ أَنْ أَجَلَيْنَا مَقَالَاتِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ مَالُوا إِلَى إِثْبَاتِ أَصْلِ السَّمَاعِ،
وَاسْتَوْفَيْنَا مَا نَصُّوهُ فِي وَجْهَةِ الْإِتِّصَالِ؛ نَشْرَعُ الْآنَ فِي تَقْلُبِ النَّظَرِ
ضِمْنَ الْمَنْزَعِ الْمُقَابِلِ.

وَهُوَ مَنْزَعُ جَهَابِذَةِ هَذَا الشَّانِ وَنُقَادِهِ الْأَثْبَاتِ مِمَّنْ أَعْلَوْا دَعْوَى الْإِتِّصَالِ
الْمُطْلَقِ، وَرَأَوْا بِمُقْدَاحِ فَهْمِهِمْ أَنَّ دُونَ جَادَّةِ الرَّوَايَةِ عَقَبَاتٍ كَوُودًا، وَمَقَاوِرَ
مِنْ دُخُولِ الْوَسَائِطِ الَّتِي تَقْدَحُ فِي صِحَّةِ السَّمَاعِ مَشَافَهَةً.

إِذْ قَادَهُمُ التَّحْقِيقُ الدَّقِيقُ، وَسَبَرُ طُرُقِ الْحَدِيثِ الْمُخْتَلِفَةِ، إِلَى تَرْجِيحِ
كِفَّةٍ مَنْ رَوَى بِإِثْبَاتِ الْحَائِلِ بَيْنَ أَبِي مَالِكٍ وَعَمَّارٍ، مُسْتَدِلِّينَ بِاضْطِرَابِ
أَوْجُهِ الرَّوَايَةِ الَّذِي يُصَيِّرُ هَذَا الْخَبَرَ عِنْدَ أَهْلِ التَّخْصِيلِ مِنْ قَبِيلِ الْمُتَقَطِّعِ
الْمُعْلُولِ، وَإِلَيْكَ بَيَانُ مَذَاهِبِهِمْ وَدَقَائِقُ تَعْلِيلِهِمْ:

فَقَدْ جَاءَ عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ مَا يَقْضِي بِالْإِزْتِيَابِ فِي هَذَا السَّمَاعِ، مُعَوَّلًا عَلَى رِوَايَةِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ الثَّبَتِ، فَقَالَ: «أَبُو مَالِكٍ فِي سَمَاعِهِ مِنْ عِمَارٍ نَظَرَ، فَإِنْ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ فِيهِ: عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِيزَيٍّ، عَنْ عِمَارٍ؛ قَالَهُ الثُّورِيُّ عَنْهُ»^(١).

وَعَلَى هَذَا الْمَسَاقِ النَّقْدِيِّ، جَاءَ أَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ لِيَسْتَنْبِطَ مِنْ مَكُونِ كَلَامِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ تَرْجِيحًا لِهَذَا الْإِعْلَالِ، مُبَيِّنًا أَنَّ تَقْدِيمَ رِوَايَةِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ يَقْتَضِي إِثْبَاتَ الْحَائِلِ بَيْنَ الرَّاَوِيَيْنِ، مُعْتَبِرًا رِوَايَةَ سَلَمَةَ أَرْجَحَ مِنْ رِوَايَةِ حُصَيْنٍ، فَقَالَ: «أَشَارَ أَبُو حَاتِمٍ بِقَوْلِهِ: "وَسَلَمَةُ أَحْفَظُ مِنْ حُصَيْنٍ" إِلَى تَرْجِيحِ رِوَايَةِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَيٍّ، عَنْ عِمَارٍ، فَأَثْبَتَ بَيْنَ أَبِي مَالِكٍ، وَعِمَارٍ وَاسْطَةً»^(٢).

فَهَذِهِ مَخَاصِيلُ أَنْظَارٍ مَنْ رَأَى الْإِعْلَالَ، وَجَمَعَ مَقَالَاتِهِمْ فِي اسْتِيْحَاشِ السَّمَاعِ وَتَقْدِيمِ رِوَايَةِ الْوَاسِطَةِ؛ حَيْثُ نَسَجُوا مِنْ خِلَالِ اضْطِرَابِ أَوْجُهُ الرِّوَايَةِ بُرْهَانًا يَقْضِي بِمَنْعِ الْإِتِّصَالِ مَشَافَهَةً.

(١) سنن الدارقطني (٣٣٨/١).

(٢) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص ٣٧٣).

واعتبروا التصريح بالسَّماعِ وهما أو نُقْصَانًا فِي الضَّبْطِ لَمَّا تَعَارَضَ مَعَ
رِوَايَةٍ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ وَأَثْبَتُ.

وَبِاسْتِيفَاءِ هَذَا الْمُنْزَعِ النَّاسِي، نَكُونُ قَدْ وَقَفْنَا عَلَى طَرَفِي النِّزَاعِ فِي أَقْوَالِ
النُّقَادِ، مِمَّا يَسْتَوْجِبُ الْإِنْتِقَالَ إِلَى جَرْدِ الْمُرَوِّياتِ الصَّرِيحَةِ لِمُحَاكَمَتِهَا،
وَهُوَ مَا سَيَتَجَلَّى فِي الْوَجْهِ التَّالِي.



الوجه الثالث

جَرْدُ المَرْوِيَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ

إِذَا مَا انْتَقَلْنَا مِنْ حَيْزِ الْمَقَالَاتِ النَّقْدِيَّةِ إِلَى مَيْدَانِ التَّطْبِيقِ الْحَدِيثِيِّ، وَقُمْنَا بِسِرِّ بُطُونِ الْمَسَانِيدِ وَالْأَجْزَاءِ لِتَقْصِي مَظَانِّ التَّصْرِيحِ بِالتَّحْدِيثِ؛ لَمْ نَجِدْ -فِيمَا اسْتَبَانَ لَنَا بَعْدَ طُولِ التَّنْقِيرِ- سِوَى مَوْضِعٍ فَرِيدٍ جَاءَ فِيهِ النَّصُّ عَلَى سَمَاعِ أَبِي مَالِكٍ مِنْ عَمَّارٍ مَشَافَهَةً، وَهُوَ أَثَرٌ مَوْفُوفٌ فِي بَابِ التَّيَمُّمِ، حَازَ رُتَبَةَ الصَّحَّةِ مِنْ حَيْثُ الْإِسْتِقَامَةُ وَالسَّنَدُ.

فقد أورده أبو داود السجستاني معلقًا في سننه (٨٩/١) عقب حديث رقم (٣٢٦) قال: ورواه شعبة، عن حصين، عن أبي مالك قال: سمعت عمارًا يخطب بمثله إلا أنه قال: «لم ينفخ».

ووصله الدارقطني في سننه (٣٣٩/١) برقم (٧٠٢) قال: نا الحسن بن محمد، ثنا شعبة، نا شعبة، عن حصين، قال: سمعت أبا مالك، يقول: سمعت عمار بن ياسر يخطب بالكوفة، وذكر التيمم: «فضرب بيده الأرض فمسح وجهه وبديده».

وأخرجه ابن حزم معلقاً في «المحلى» (٣٧٥/١) قال: وروينا عن أحمد بن حنبل: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا شعبة، ثنا حصين بن عبد الرحمن، عن أبي مالك الأشجعي، قال: سمعت عمار بن ياسر يقول: «التَّيْمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ».

وقال أيضاً في «المحلى» (٣٧٥/١-٣٧٦): وروينا عن محمد بن أبي عدي، حدثنا شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن أبي مالك، أنه سمع عمار بن ياسر، يقول في خطبته: «التَّيْمُ هَكَذَا» وضرب ضربة للوجه والكفين.

وأخرجه الطحاوي من وجه آخر في «شرح معاني الآثار» (١١٢/١) برقم (٦٧١) قال: حدثنا أبو بكرة، قال: ثنا أبو داود، قال: ثنا زائدة، وشعبة، عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار، أنه قال: (إلى المفصل). ولم يرفعه.

دون ذكرٍ للقريئة اللفظية الصريحة في السماع.

فَهَذَا مَا تَيْسَّرَ وَقُوفُ النَّظَرِ عَلَيْهِ مِنْ مَوَاضِعِ التَّصْرِيحِ، وَهِيَ فِي جُمْلَتِهَا تَدْوِيرُ حَوْلَ فَلَكَ أَثَرٍ وَاحِدٍ تَعَدَّدَتْ مَسَانِيدُهُ وَاتَّحَدَ مَخْرَجُهُ؛ مِمَّا يَمْنَحُ الْبَاحِثَ قَرِينَةً قَوِيَّةً عَلَى أَصْلِ اللَّقْيِ، وَإِنْ نَازَعَ فِيهَا مَنْ نَازَعَ بِدَعْوَى الْإِضْطِرَابِ أَوْ دُخُولِ الْوَسَائِطِ فِي مَوَاضِعٍ أُخَرَ.

وَبَفَرَاغِنَا مِنْ عَرْضِ هَذِهِ الشَّوَاهِدِ التَّطْيِيقِيَّةِ، نَكُونُ قَدْ اسْتَكْمَلْنَا أَرْكَانَ
الْمَسْأَلَةِ مَنْقُولًا وَمَعْقُولًا، مِمَّا يُفْضِي بِنَا إِلَى مَقَامِ التَّرْجِيحِ لِلْفَصْلِ بَيْنَ
هَذِهِ الْأَنْظَارِ الْمُتَعَارِضَةِ.



الترجيح والاختيار

إِنَّ الْعَوْصَ فِي لُجَجِ هَذَا الْخِلَافِ، وَمُوازَنَةِ مَذَاهِبِ الثُّقَادِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، يُفْضِي بِنَا -بَعْدَ تَمْحِصِ الْمَسَالِكِ وَسَبْرِ الْمَرَاوِي- إِلَى نَتِيجَةِ جَلِيَّةٍ تَقْضِي بِـ "ثُبُوتِ أَصْلِ السَّمَاعِ" بَيْنَ أَبِي مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه.

وَذَلِكَ لِقِيَامِ الدَّلِيلِ الصَّرِيحِ عَلَى حُصُولِهِ فِي مَوَاضِعَ صَحِيحَةٍ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْأَثَرِ الْمُؤَوَّفِ الْمُحْفُوظِ الَّذِي رَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي صِفَةِ التَّيْمَمِ. وَيَسْتَنْدُ هَذَا الْإِخْتِيَارُ إِلَى عُمْدَةٍ لَا مَحِيدَ عَنْهَا؛ فَأَبُو مَالِكٍ ثِقَةٌ عَدْلٌ بَرِيءٌ مِنْ مَعَرَّةِ التَّدْلِيسِ.

وَشُعْبَةُ إِمَامٌ مُتَشَدِّدٌ لَا يَرْوِي عَنْ شَيْوَحِهِ عَلَى الْمَشْهُورِ إِلَّا مَا سَمِعُوهُ؛ فَاجْتِمَاعُ هَذِهِ الْقَرَائِنِ مَعَ شِدَّةِ تَعَنُّتِ شُعْبَةَ فِي السَّمَاعِ يَرْفَعُ الْإِرْتِيَابَ عَنْ أَصْلِ اللَّقْيِ.

إِذْ يَتَجَلَّى هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الثَّانِي: قَاعِدَةُ "الْمُحَاقَقَةِ الْأَدَائِيَّةِ" عَبْرَ عُنْصُرِ "نَقْدِ التَّدْلِيسِ"، حَيْثُ نَقَدَ التَّحْقِيقُ بِآلِيَّةِ "اخْتِبَارِ إِيْهَامِ السَّمَاعِ" لِيَكْشِفَ صَفَاءَ الرَّاَوِيَيْنِ مِنَ التَّدْلِيسِ، فَلَمْ يُعْرِفْ عَنْ أَبِي

مَالِكٍ أَنَّهُ يُسْقِطُ الْوَاسِطَةَ إِلَيْهَا، كَمَا لَمْ يُعْرِفْ عَنْ شُعْبَةَ عَلَى
الْمَشْهُورِ كَمَا سَبَقَ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ شَيْخِهِ مُعْنَعًا إِلَّا مَا سَمِعُوهُ بِحَقِيقَةِ
اللَّحْظَةِ وَفَقَ سِيَاقِ الْمَجْلِسِ؛ مِمَّا يُوجِبُ حَمْلَ عَنْتَيْهِمَا عَلَى الْإِتِّصَالِ
الْمَقْصُودِ وَفَقَ "السِّيَاقِ التَّارِيخِيَّ وَالنَّفْسِيَّ" لِلْمَجْلِسِ الْحَدِيثِيِّ، وَيُؤَكِّدُ
أَنَّ "الصَّدَى الصَّادِقَ" لِلرَّوَايَةِ هُنَا يَعْكِسُ حَقِيقَةَ الْإِتِّصَالِ وَجَوْهَرَهُ
لِلْأَمَانَةِ النَّقْلَةِ.

وَيَجْعَلُ النَّظَرَ مُنْحَصِرًا بَعْدَ ذَلِكَ فِي تَمْحِصِ حَالِ مَنْ دُونَهُ مِنَ الرُّوَاةِ
لِلْإِثْبَاتِ سَلَامَةِ الْوُصُولِ فِي أَحَادِ الْمَوَاضِعِ.

أَمَّا مَا أَثَارَهُ جَهَابُ الدُّهْنِ - كَالدَّارْفُطِيِّ، وَصَنِيعِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ - مِنْ
ارْتِيَابٍ بِنَاءً عَلَى ذِكْرِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ لِلْوَاسِطَةِ؛ فَإِنَّ الْمَقَامَ عِنْدَ التَّحْقِيقِ
لَا يَنْهَضُ لِمُعَارَضَةِ الْيَقِينِ بِالشَّكِّ.

إِذْ يَتَطَلَّبُ الْأَمْرُ هُنَا إِعْمَالَ الرُّكْنِ الرَّابِعِ: قَاعِدَةُ "نَقْدِ الْمَخْرَجِ"
بِمُقْتَضَى عُنْصُرِ "مَدَارِ الْإِسْنَادِ"؛ فَالْمَنْهَجُ يَقْتَضِي أَلَّا يَنْخَدِعَ النَّاقِدُ
بِقُوَّةِ اللَّفْظِ الْمُنْفَرِدِ إِذَا انْفَرَدَ عَنْ سِيَاقِ الثَّقَاتِ، فَالرُّبُطُ بَيْنَ "جَادَةِ
الْمَعْرُوفِ" وَبَيْنَ "الْخَوَاصِّ" هُوَ عَيْنُ مَا يَفْعَلُهُ الْأَئِمَّةُ الْجَهَابُذَةُ.

لَأَنَّ هَذِهِ الْوَاسِطَةَ إِنَّمَا جَاءَتْ فِي طَرِيقِ اضْطِرَابٍ فِيهِ سَلَمَةٌ -مَعَ ثِقَتِهِ-
اضْطِرَابًا فَاحِشًا فِي إِسْنَادِهِ وَمُتَنِّهِ، وَتَقَادَفَتْهَا أَوْجُهُ الْإِخْتِلَافِ الَّتِي تُوهِنُ
الْحُجَّةَ، وَتَمْنَعُ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ بِهَا لِنَفْيِ مَا ثَبَتَ بِالْيَقِينِ.
وَبَيَانُ تَفَاصِيلِ هَذَا التَّهَالُكِ فِي الرَّوَايَةِ مَوْضِعُهُ كِتَابِي "سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ
الْمَشْهُورَةِ".



(المسألة السابعة)

سماع الحسن بن أبي الحسن البصري من عثمان بن أبي العاص

رضي الله عنه

إِنَّ مَبْحَثَ الْإِتِّصَالِ بَيْنَ إِمَامِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَسَيِّدِ التَّابِعِينَ فِي زَمَانِهِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَبَيْنَ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعَدُّ مِنْ أَدَقِّ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَرَامَتْ إِلَيْهَا أَنْظَارُ الثَّقَادِ، وَتَبَايَنْتْ فِيهَا مَنَازِعُهُمُ النَّقْدِيَّةُ.

وَذَلِكَ لِمَا عُرِفَ عَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ سَعَةِ الرِّوَايَةِ مَعَ وُقُوعِ الْإِرْسَالِ وَالتَّدْلِيسِ فِي حَدِيثِهِ، مِمَّا جَعَلَ الْوُقُوفَ عَلَى حَقِيقَةِ سَمَاعِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ آحَادًا مَحَلَّ تَمْحِصٍ دَقِيقٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ: تَقْرِيرُ حَالِ سَمَاعِهِ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ؛ حَيْثُ نَظَرَ الْجَهَابُذَةُ فِي طَيَّاتِ هَذِهِ الْعِلَاقَةِ الْإِسْنَادِيَّةِ بِمُقْدَاحِ الْفَهْمِ الثَّاقِبِ، فَلَمْ يَقْفُوا عِنْدَ مُجَرَّدِ حِكَايَةِ الرِّوَايَةِ.

بَلْ سَبَرُوا ظُرُوفَ الْإِلْتِقَاءِ وَقَرَأْنَ الْمَشَافَهَةَ، خُصُوصًا وَأَنَّ الْحَسَنَ قَدْ نَصَّ فِي بَعْضِ مَقَالَاتِهِ عَلَى دُخُولِهِ عَلَيْهِ فِي "بَيْتِ الْحَدِيثِ".

مِمَّا أَوْرَثَ خِلَافًا عِلْمِيًّا مُسْتَفِيزًا بَيْنَ مُثَبِّتٍ لِلْقِيِّ اعْتِدَادًا بِهَذِهِ الشَّوَاهِدِ
 الصَّرِيحَةِ، وَبَيْنَ نَافٍ لَهُ يَرَى أَنَّ دُونَ جَادَّةِ الْإِتِّصَالِ عَقَبَاتٍ مِنْ سُوءِ
 الضَّبْطِ فِي الْعَزْوِ أَوْ إِرْسَالِ مَا لَمْ يُسْمَعْ.
 وَبَغْيَةً تَنْقِيحِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَاسْتِجْلَاءً لِحَفِيٍّ أَمْرِهِ، نَعْمِدُ إِلَى تَفْكِيكِ
 مَظَانِّ النَّزَاعِ، وَتَقْلِيلِ الْأَدَلَّةِ عَلَى وُجُوهِهَا الْمُنْقُولَةِ.
 لَيْسَتْ بَيْنَ لَنَا وَجْهَ الْحَقِّ؛ أَمْسْتَقِيمُ هُوَ عَلَى مَحْمَلِ السَّمَاعِ الْمَقَرَّرِ، أَمْ أَنَّ
 لِلْإِنْقِطَاعِ فِيهِ مَسَاعًا يُوجِبُ التَّوَقُّفَ؟ وَإِلَيْكَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ
 مِنْ خِلَالِ الْوَجْهَيْنِ التَّالِيَيْنِ.



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُثُوتِ اللَّقِيِّ وَالسَّمَاعِ

نَسْتَفْتِحُ هَذَا الْمَقَامَ بِتَسْلِيْطِ الضَّوْءِ عَلَى الْمَقَالَاتِ الَّتِي نَصَّتْ عَلَى اللَّقِيِّ، مُسْتَرْشِدِينَ بِمَا صَحَّ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ نَفْسِهِ.

إِذْ تَعَدَّدَتْ عَنْهُ الرِّوَايَاتُ الَّتِي تُؤَدِّنُ بِمُخَالَطَتِهِ لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، حَيْثُ حَكَى هَيْبَةُ الْمَجْلِسِ بِقَوْلِهِ: «كُنَا نَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَكَانَ لَهُ بَيْتٌ»^(١).

وَزَادَ ذَلِكَ إِضَاحًا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِقَوْلِهِ: «كُنَا نَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَقَدْ أَخْلَى بَيْنَنَا لِلْحَدِيثِ»^(٢).

وَهِيَ قَرِينَةٌ لَا تَكَادُ تَنْصَرِفُ إِلَّا إِلَى السَّمَاعِ وَتَحْصِيلِ الْعِلْمِ، خُصُوصًا مَعَ ثَنَائِهِ الْعَاطِرِ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْهُ»^(٣).

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد/رواية عبد الله (١١١/٢).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٢١٢/٦).

(٣) تاريخ الإسلام (٥٢٣/٢).

وَيَتَعَاضِدُ هَذَا بِمَا نَقَلَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ مِنْ تَقْرِيرِ هَذِهِ الرُّوْيَةِ، وَمَا رَوَاهُ حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَعِيُّ فِي حَادِثَةِ اسْتِنْطَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ لِلْحَسَنِ.

إِذْ جَاءَ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَخْرَجَ حَدِيثِهِ هُوَ عُثْمَانُ، فَقَابَلَهُ ابْنُ بُرَيْدَةَ بِالتَّوْثِيقِ لِلشَّيْخِ، مِمَّا يُقَوِّي مَنَاطَ الْإِتِّصَالِ لَدَى نُقَادِ ذَاكَ الْعَصْرِ؛ قَالَ حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَعِيُّ: «سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ، وَحَدَّثَ بِحَدِيثٍ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ: مَنْ أَخْبَرَكَ بِهَذَا يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ^(١)، قَالَ: ثِقَةٌ وَاللَّهِ»^(٢).

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: «كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ مَا رَأَيْنَا أَفْضَلَ مِنْهُ» يَعْنِي عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ^(٣).

أَمَّا جَهَابُذَةُ هَذَا الْقَرْنِ، فَقَدْ جَاءَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ وَعَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ مَا يَقْضِي بَثْبُوتَ السَّمَاعِ جَزْمًا، بَلْ قَرَنَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بِسَمَاعِهِ مِنْ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه.

(١) جَاءَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ ابْنَتِهِ، قَالَ: «فَقَالَ: بِنْتُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ» (العلل ومعرفة الرجال لأحمد/رواية عبد الله ٣٣٤/٢).

(٢) (العلل ومعرفة الرجال لأحمد/رواية عبد الله ١٢٦/٣).

(٣) (المصدر السابق ٦٠/٢).

قال ابن معين: «يقال: إنه رأى عثمان بن أبي العاص»^(١)، وقيل له: الحسن ممن سمع من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: «من أنس ... وعثمان بن أبي العاص»^(٢).

وقال علي ابن المديني: «سمع الحسن من عثمان بن عفان وهو غلام يخطب، ومن عثمان بن أبي العاص»^(٣).

وَهُوَ مَا صَحَّحَهُ الْبَزَّازُ أَيْضًا فِي مَسْنَدِهِ بِقَوْلِهِ الصَّرِيح: «سمع منه»^(٤).
فَهَذِهِ مُحَاصِيلُ مَا اسْتُمْسِكَ بِهِ مِنْ صَرِيحِ الثُّقُولِ وَجَلِيِّ الْأَثَارِ الَّتِي عَضَدْتَ قَوْلَ مَنْ جَنَحَ إِلَى الْإِتِّصَالِ، مُعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى قَرَائِنِ الْمَكَانِ، وَشَوَاهِدِ الْحَالِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا الْحَسَنُ نَفْسُهُ، وَأَيَّدَهَا جَهَابُذَةُ الْإِسْنَادِ كَاتِبِ مَعِينٍ، وَابْنِ الْمَدِينِيِّ.

وَبِتَمَامِ تَقْرِيرِ هَذَا الْمُنْزَعِ الْمُثَبَّتِ، وَاسْتِيفَاءِ حُجَجِهِ الَّتِي تَقْضِي بِأَصْلِ اللَّقَاءِ؛ يَتَحَتَّمُ عَلَيْنَا تَقْلِيلُ صَفْحَةِ النَّقْدِ لِمُعَايِنَةِ مَا أَوْرَدَهُ الْآخَرُونَ مِنْ

(١) تاريخ ابن معين/رواية الدوري (٤/٢٦٠).

(٢) تاريخ ابن معين/رواية ابن محرز (١/١٣٠).

(٣) العلل لابن المديني (ص ٥١).

(٤) نصب الراية للزيلعي (١/٩٠).

مَا خِذَ؛ إِذْ لَمْ يَرْتَضِ جَمَاعَةٌ مِّنَ الْخُقَّاطِ هَذَا الْإِتِّصَالَ، وَرَأَوْا فِيهِ مَطْعَنًا
مِّنْ جِهَةِ الْإِرْسَالِ الْمُسْتَفِيزِ، وَهُوَ مَا سَنَسْبُرُ غَوْرَهُ فِي الْمَقَامِ التَّالِي.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوِ الْمُعَلِّينَ لَهُ

وَفِي الْمُنَزَعِ الْمُقَابِلِ، نَجِدُ جَمَهْرَةً مِنَ الْحُقَّاطِ قَدْ سَلَكَوا مَسَلَكَ الإِعْلَالِ،
مُتَوَسِّلِينَ بِغَلْبَةِ الإِرْسَالِ عَلَى حَدِيثِ الْحَسَنِ.

فَقَدْ نَفَى الإِمَامُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّمَاعَ نَفْيًا مُطْلَقًا، وَقَالَ:
«الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ»^(١).

وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِمَّنْ حَكَّوْا "الْقِيلَ" الْمِمْرَضَ كَالْمَزِيِّ، وَالْمُنْدَرِيِّ؛
إِذْ قَالَ: «قِيلَ: إِنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي
الْعَاصِ»^(٢).

وَقَالَ الْمَزْيِيُّ: «قِيلَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ»^(١).

(١) المستدرک علی الصحیحین (٢٨٣/١).

(٢) مختصر سنن أبي داود (٣٣٨/٢).

بَيَّنْدَ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ حَكَى الْخِلَافَ مَعَ إِفْرَارِهِ بِكَثْرَةِ مَرْوِيَّاتِ الْحَسَنِ عَنْهُ، فَقَالَ: «الْحَسَنُ أَرَوَى النَّاسَ عَنْهُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ عَنْهُ»^(٢).
وَأَنْتَهَى الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ إِلَى التَّنْصِيصِ عَلَى "الْإِنْقِطَاعِ" لِمَا تَقَرَّرَ عِنْدَهُ مِنْ خَفِيِّ تَدْلِيْسِ الْحَسَنِ الَّذِي يَمْنَعُ مِنَ الْإِعْتِدَادِ بِمُجَرَّدِ الْعَنْعَنَةِ؛ قَالَ:
«الْحَسَنُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مَنْقُطَعٌ»^(٣).
فَتِلْكَ مَالَاتُ مَا انْتَحَلَهُ النُّفَاةُ مِنْ طَرَائِقِ الْإِغْلَالِ، وَحَاصِلُ مَا اعْتَمَدُوهُ فِي اسْتِيْحَاشِ الْإِتِّصَالِ؛ بِنَاءً عَلَى مَا اسْتَقَرَّ مِنْ ظَاهِرِ إِرْسَالِ الْحَسَنِ وَغَلَبَةِ تَدْلِيْسِهِ.

وَبِفَرَاغِنَا مِنْ عَرَضِ هَذَيْنِ الْمُنْزَعَيْنِ الْمُتَقَابِلَيْنِ، وَاسْتِيْعَابِ حُجَجِ الْإِثْبَاتِ وَمَا حِذِ النَّفْيِ، نَكُونُ قَدْ أَشْرَفْنَا عَلَى مَقَامِ الْفَصْلِ.
إِذْ تَتَرَاخَمُ هَذِهِ الْقَرَائِنُ فِي مِيزَانِ التَّحْقِيقِ لِيُنْجَلِيَ لَنَا وَجْهُ الْحَقِّ، وَيَسْتَبِينَ الْقَوْلُ الْفَصْلُ فِيمَا يَنْهَضُ بِهِ الدَّلِيلُ فِي حَالِ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَهُوَ مَا نَفْصَلُهُ فِي التَّرْجِيحِ.



(١) تهذيب الكمال (٩٨/٦).

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٠٣٥/٣).

(٣) التمهيد له (٦٧/١٦)، النفح الشذي (٩٢/٣).

الترجيح والاختيار

إِنَّ الْعَوْصَ فِي تَهَازِيْبِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَالْمُنَاصَفَةَ بَيْنَ مَا اسْتُمْسِكَ بِهِ مِنْ إِبْتَاتٍ وَمَا عُرِضَ مِنْ إِعْلَالٍ، يُفْضِي بِنَا إِلَى نَتِيْجَةٍ جَلِيَّةٍ لَا مَحِيدَ عَنْهَا؛ وَهِيَ تَقْرِيرُ ثُبُوتِ أَصْلِ السَّمَاعِ، وَتَحَقُّقِ الْمِشَافَهَةِ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَبَيْنَ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رضي الله عنه. وَيَسْتَنْدُ هَذَا الْإِخْتِيَارُ إِلَى عُمْدَةٍ مَتِينَةٍ مِنَ الْقَرَائِنِ الَّتِي لَا تَقْبَلُ الدَّفْعَ؛ حَيْثُ نَصَّ الْحَسَنُ -وَهُوَ أَعْرَفُ بِنَفْسِهِ- عَلَى مُدَاخَلَتِهِ لَهُ فِي بَيْتٍ خُصَّصَ لِبَيْتِ الْحَدِيثِ.

وَهِيَ قَرِينَةٌ مَكَانِيَّةٌ قَاطِعَةٌ لِلنِّزَاعِ، عَضَدَهَا جَهَابُذَةُ النَّقْدِ كَ "ابْنِ مَعِينٍ" وَ"عَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ" مِمَّنْ شَهِدُوا لَهُ بِاللُّقْبِيِّ.

إِذْ يَتَجَلَّى هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الثَّالِثِ: قَاعِدَةُ "التَّقَاصُّ الْبُلْدَانِيَّ" بِمُقْتَضَى غُنْصِرِ "الْمُوَاطَنَةِ"؛ حَيْثُ قَامَتِ الْيَةُ "خَرِيْطَةُ الْمُجَاوَرَةِ" بِالرَّصْدِ الْجُغْرَافِيِّ الدَّقِيْقِ لِمَقَامِ الرَّاْوِي فِي بَلَدِ الشَّيْخِ؛ لِإِبْتَاتِ أَنَّ تِلْكَ "الْمُدَاخَلَةُ فِي بَيْتٍ" كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ "لَحْظَةِ الْجَوَارِ الْفِعْلِيَّةِ" الَّتِي تَقِي الْمَنْهَجَ مَعَرَّةَ الْإِنْخِدَاعِ بِعُمُومِ النَّسْبَةِ إِلَى الْبَلَدِ؛ فَالتَّحْقِيْقُ هُنَا لَا يَقِفُ عِنْدَ اسْمِ

"البصرة" كوعاء عام، بل ينفذ إلى "المحلة والدار" ليثبت الاتصال الواقعي المبني على المساكنة، مما يقطع بيقين الاستفراء المكاني بثبوت اللقي في ذلك الموضع المخصوص.

فالرب في أصل الاجتماع بعد هذه النصوص المنقولة مصير إلى مرجوح القول؛ إذ اليقين في حصول اللقاء لا ينهدم بمجرد دعوى الارتياب.

بيد أن هذا التقرير لا يعني بالضرورة قبول كل مروياته عنه متى ما أوردتها بلفظ محتمل؛ وهنا مكن الدقة في هذا الترجيح.

فالحسن - وإن ثبت لقيه - إلا أن معرة "التدليس" قد شابت بعض حديثه، وهو ممن يرسل عن سمع منهم ما لم يسمعه منهم مشافهةً. وعليه؛ فالقول الجامع الذي يستقيم به النقد هو أن الإسناد بينهما "متصل في أصله"، لكنّه "موقوف في آحاده" على شرط التصريح بالسماع كـ ("سمعت" أو "حدثنا").

إذ يتأكد هنا أعمال الركن الثاني: قاعدة "المحافضة الأدائية" عبر عنصر "نقد التدليس"؛ حيث نفذ التحقيق بتضافر آليتين:

آلية "اختبار إبهام السماع" لرصد التقابل بين صيغ الرواية لكشف ما استتر من التدليس في مظان الاحتمال.

وَالْيَةِ "مُحَاكِمَةِ الْمُدَلِّسِ" لِعَدَمِ الْاِكْتِفَاءِ بِالظَّاهِرِ اللَّفْظِيِّ لِتَصْرِيحِهِ، بَلْ
إِخْضَاعِ رَوَايَتِهِ لِتَفْتِيشِ مَجْهَرِيٍّ يَنْظُرُ فِي طَبَقَةِ تَدْلِيلِهِ وَرُتْبَتِهِ لَدَى النُّقَادِ؛
لِلتَّأَكُّدِ مِنْ سَلَامَةِ التَّصْرِيحِ مِنْ "تَحْرِيفِ الرُّوَاةِ عَنْهُ" الَّذِينَ قَدْ يُجَوِّدُونَ
الْإِسْنَادَ بِتَحْوِيلِ "عَنْ" إِلَى "حَدَّثَنَا" لِيَبْدُوَ بِأَحْسَنِ صُورَةٍ.

وَهَذَا التَّضَافُرُ يَتَحَرَّرُ السَّمَاعُ مِنْ شَوَائِبِ "التَّجْوِيدِ الْمَصْنُوعِ"، لَيْسَتْ قَرَرُ
الْحُكْمِ عَلَى الْإِتِّصَالِ بِيَقِينِ الْمِحَاكُ الَّذِي يُقَدَّمُ "حَقِيقَةُ الدَّخْطَةِ" عَلَى
"صُورَةِ الصَّيْغَةِ الْمُوهُومَةِ".

وَيَبْقَى الْإِحْتِيَاطُ قَائِمًا فِي أَحَادِ مَرْوِيَّاتِهِ؛ فَإِذَا مَا جَاءَ بِالْعِنَعَةِ الْمُخْضَةِ
بَقِيَ مَحَلَّ اسْتِيْحَاشٍ وَإِعْلَالٍ بِخَشْيَةِ السَّقْطِ؛ جَمْعًا بَيْنَ إِثْبَاتِ مَنْ جَزَمَ
بِاللُّقْيِ، وَاحْتِيَاطِ مَنْ أَعْلَلَ بِالْإِنْقِطَاعِ.

فَبِهَذَا التَّخْرِيرِ تَنْجَلِي غَيَاهِبُ الْمَسْأَلَةِ، وَيُوضَعُ كُلُّ مَنْزَعٍ فِي مَوْضِعِهِ
الصَّحِيحِ.



(المسألة الثامنة)

سماع عروة بن الزبير بن العوام من فاطمة بنت أبي حبيش

بن المطلب رضي الله عنه

إِنَّ لِلْبَحْثِ فِي حَلَقَاتِ الْإِتِّصَالِ بَيْنَ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ وَبَيْنَ الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ مِنَ الصَّحَابَةِ مَزِيَّةً خَاصَّةً، تَسْتَدْعِي مِنَ النَّاقِدِ إِعْمَالَ مِقْدَاحِ الْفَهْمِ لَتَمْيِيزِ الْيَقِينِ مِنَ الْإِحْتِمَالِ.

وَمِمَّا تَعَارَضَتْ فِيهِ مَسَالِكُ الْحِفَاطِ، وَتَجَادَبَتْهُ أَنْظَارُ الْجَهَابَةِ فِي هَذَا الْمَضْمَارِ؛ مَسْأَلَةُ سَمَاعٍ فَقِيهِ الْمَدِينَةِ وَعَالِمِهَا عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، مِنَ الصَّحَابِيَّةِ الْقُرَشِيَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رضي الله عنه (ابْنَةُ عَمِّ أَبِيهِ الزُّبَيْرِ؛ حَيْثُ يَجْتَمِعَانِ فِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى).

وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مَدَارِهَا عَلَى خَبَرٍ فَرِيدٍ، وَيَتِيهِمُ إِسْنَادِي تَلَقُّتُهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ فِي أَحْكَامِ الْإِسْتِحَاضَةِ، بَيِّدَ أَنَّ صِنَاعَةَ الْعِلَلِ تَغُوصُ فِيمَا وَرَاءَ ظَاهِرِ الْأَسَانِيدِ لِتَسْبُرَ كُنْهَ الْمَخَارِجِ وَخَفِيِّ الْوَسَائِطِ.

وَلَمَّا كَانَ عُرُوهُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَدْ نَشَأَ فِي بَيْتِ النَّبُوءَةِ، وَنَهَلَ مِنْ عِلْمِ خَالَتِهِ أُمِّ
الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَدْ انْشَعَبَتْ طَرَائِقُ التُّقَادِ فِي تَصْوِيرِ حَقِيقَةِ أَخْذِهِ
لِهَذَا الْحَدِيثِ؛ فَهَلْ تَلَقَّفَ هَذَا الْمُتَنُّ عَنْ فَاطِمَةَ كِفَاحًا بِمُقْتَضَى الْإِذْرَاكِ
وَالْمِعَاصِرَةِ وَقُرْبِ النَّسَبِ؟

أَمْ أَنَّ دُونَ جَادَةِ الْإِتِّصَالِ عَقَبَاتٍ كَثُودًا مَنَعَتْ مِنَ الْمِلَاقَةِ مَشَافَهَةً،
فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ الْخَبَرُ إِلَّا بِمَشْكَاتِ الصَّدِيقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّتِي كَانَتْ هِيَ
الْوَاسِطَةَ فِي نَقْلِ الْحُكْمِ وَحِكَايَةِ الْقِصَّةِ؟

إِنَّ هَذَا التَّجَادُزَ الْعِلْمِيَّ لَمْ يَقِفْ عِنْدَ حُدُودِ الرِّوَايَةِ الصَّرْفَةِ، بَلْ تَجَاوَزَهُ
إِلَى مُحَاكِمَةِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ فِي الْإِتِّصَالِ؛ حَيْثُ تَقَابَلَتْ فِيهِ دَعَائِمُ
الْإِثْبَاتِ الْمُبْنِيَّةِ عَلَى إِمْكَانِ اللَّقْيِ، مَعَ مَعَاوِلِ الْإِزْتِيَابِ الْمُبْنِيَّةِ عَلَى سِرِّ
الْمَرَاوِي وَتَتَبُعِ مَخَارِجِ السُّنَنِ.

وَاسْتِجْلَاءً لِحَقِيْقِي هَذَا الْمَقَامِ، وَبَحْثًا عَنْ جَلِيِّ الْأَمْرِ فِيهِ؛ نَعْمِدُ إِلَى سِرِّ
أَعْوَارِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ خِلَالِ الْوُجُوهِ التَّالِيَةِ، لِنُجَلِّي بَعْدَهَا مَا يَنْهَضُ بِهِ
الدَّلِيلُ، وَيَقْضِي بِهِ التَّحْقِيقُ فِي وَاقِعِ هَذَا السَّنَدِ.



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ السَّمَاعِ

نَسْتَفْتِحُ هَذَا الْمُنَزَعَ بِالتَّقْصِي عَنْ مَقَالَاتٍ مَنْ شَرَحَ اللَّهُ ﷻ صَدْرَهُ لِإثْبَاتِ اللَّقَاءِ، وَجَعَلَ جَادَّةَ الْإِتِّصَالِ بَيْنَ عُرْوَةٍ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ عليها السلام قَائِمَةً بِمُقْتَضَى الظَّرْفِ الزَّمَنِيِّ وَالْقَرَأَيْنِ الْإِسْنَادِيَّةِ.

وَأَوَّلُ مَنْ نَصَّ عَلَى هَذَا الْمَطْلَبِ بِعِبَارَةٍ تَنْضَحُ بِالثَّقَةِ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِيُّ؛ إِذْ لَمْ يَكْتَفِ بِمُجَرَّدِ حِكَايَةِ الرَّوَايَةِ، بَلْ عَضَدَهَا بِقَرِينَةٍ الْإِجْتِمَاعِ حِينَ قَالَ: «عُرْوَةٌ رَوَاهُ^(١) عَنْ فَاطِمَةَ، وَعَائِشَةَ مَعًا، وَأَدْرَكَهُمَا مَعًا»^(٢).

وَعَلَى هَذَا الْمَسَارِ التَّأْصِيلِيِّ الَّذِي يَرُومُ اسْتِصْحَابَ الْأَصْلِ، نَظَرَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ مِنْ خِلَالِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي ارْتَضَاهَا الْإِمَامُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ.

(١) أي حديث الاستحاضة.

(٢) المحلى بالآثار (١/٣٨٨).

فَرَأَى أَنَّ مُجَرَّدَ "إِمْكَانِ التَّلَاقِي" مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ التَّدْلِيلِ كَافٍ لِلْحُكْمِ
بِالتَّحْدِيثِ الْمَشَافَهِيِّ مَا لَمْ يَتَّبَتِ الْعَارِضُ، حَيْثُ أَفَادَ بِقَوْلِهِ: «إِذَا ثَبَتَ
إِمْكَانُ لِقَاءِ عُرْوَةَ لِفَاطِمَةَ، كَفَى ذَلِكَ فِي حَمْلِ الْحَدِيثِ عَلَى الْإِتِّصَالِ
عَلَى مَا قَرَّرَهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ، إِلَّا أَنْ يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِهِ،
وَتَكُونُ رَوَايَةُ الْمُنْذَرِ مَرْجُوحَةً^(١)»^(٢).

وَلَمْ يَقِفِ الْإِعْجَابُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، بَلْ تَلَقَّفَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ
بِالْقَبُولِ، مُصَدِّرًا حُكْمَهُ بِصِحَّةِ الْمَخْرَجِ وَثُبُوتِ الْإِتِّصَالِ ضِمْنًا عِنْدَ
تَعْرِيزِهِ لِرَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ، حَيْثُ جَزَمَ بِقَوْلِهِ: «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ
صَحِيحٍ»^(٣).

فَهَذِهِ مَخَاصِيلُ مَا اسْتَمْسَكَ بِهِ مَنْ جَنَحَ إِلَى الْإِتِّصَالِ، مُعْتَدِّينَ بِفَسَاحَةِ
الظَّرْفِ الزَّمَنِيِّ لِلْقِيَّ، وَمُسْتَرْشِدِينَ بِمَا نَصَّ عَلَيْهِ النُّقَادُ مِنْ صِحَّةِ مَخَارِجِ
هَذِهِ الطُّرُقِ.

حَيْثُ ائْتَلَفَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَى أَنَّ قُرْبَ النَّسَبِ مَعَ أَهْلِيَّةِ الرِّوَايَةِ يَرْفَعَانِ
خَبَرَ عُرْوَةَ إِلَى مَرْتَبَةِ السَّمَاعِ الْمَشَافَهِيِّ.

(١) أي: لإثبات السماع.

(٢) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (٣/١٩٠).

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/٥٧٣).

وَبِتَمَامِ عَرْضِ هَذِهِ التَّقْرِيرَاتِ الْمُثَبِّتَةِ، يَتَحَتَّمُ عَلَيْنَا تَقْلِيلُ صَفْحَةِ النَّقْدِ
لِمُعَايِنَةِ الْمُنْزَعِ الْمُقَابِلِ؛ إِذْ لَمْ يَرْتَضِ جَمْهَرَةٌ مِنَ الْحُقَّاطِ هَذَا الْإِتِّصَالَ،
وَرَأَوْا فِيهِ مَطْعَنًا يَسْتَوْجِبُ التَّوَقُّفَ أَوْ الْإِعْلَالَ، وَهُوَ مَا سَنَسَبُرُ غَوْرَهُ فِي
الْمَقَامِ التَّالِي.



تنبيه: في تعقب عوى الحاكم تصحيح حديث عروة عن

فاطمة على شرط مسلم.

- يُسْتَحْضَرُ هُنَا قَوْلُ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ: "كفى ذلك في حمل الحديث على الاتصال على ما قرره مسلم في مقدمة كتابه".

إِذْ بِنَاءً عَلَى هَذَا الْمَسْلَكِ؛ صَحَّحَ الْحَاكِمُ^(١) حَدِيثَهُ عَنْهَا بِالْعَنْعَةِ جَارِيًا عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَزْكِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حَبِيشٍ، أَنَّهَا كَانَتْ تَسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ، فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْآخَرُ، فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي، فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ.

بَيِّنْدُ أَنَّ هَذَا التَّصْحِيحَ مَحَلُّ نَظَرٍ؛ إِذْ لَمْ يُخْرَجْ مُسْلِمٌ لِعُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شَيْئًا مِنَ الرِّوَايَةِ الْمُبَاشِرَةِ - لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الشُّوَاهِدِ وَالْمَتَابَعَاتِ - وَإِنَّمَا انْعَقَدَ صَنِيعُهُ عَلَى إِيْرَادِ خَبَرِهِ عَنْ خَالَتِهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) المستدرک علی الصحیحین (١/٢٨١).

كَمَا أَنَّ دُونَ إِيْبَاتِ الْإِسْنَادِ الَّذِي سَاقَهُ الْحَاكِمُ إِلَى عُرْوَةِ مَطَاعِنَ فِي
الْثُبُوتِ تَسْلُبُهُ صِفَةَ الْإِحْتِجَاجِ.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوِ الْمُعْلِينَ لَهُ

إِذَا مَا يَمَنَّا وَجُوهَنَا شَطَرَ الْمُنَزَّعِ الْمُقَابِلِ، نَجِدُ جَمْعَهُ مِنْ جَهَابِذِهِ هَذَا الشَّانِ قَدْ أَعْلَوْا دَعَايَ الْإِتِّصَالِ، وَرَأَوْا بِمُقْدَاحِ فَهْمِهِمْ أَنَّ دُونَ جَادَّةِ الرَّوَايَةِ مَفَاوِزَ تَقْتَضِيْ إِبْتِاتِ الْوَاسِطَةِ الْمَحْدُوفَةِ؛ لِعَدَمِ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَى الصَّدِّقِ الْمَشَافَهِيِّ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

فَقَدْ جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ^(١) مَا يَقْضِي بِتَوْهِينِ السَّمَاعِ الْمُبَاشِرِ، حَيْثُ أَوْمَأَ إِلَى أَنَّ الْجَادَّةَ الْمُحْفُوظَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ إِنَّمَا هِيَ رَوَايَةُ عُزْرَةَ عَنْ خَالَتِهِ عَائِشَةَ عَنْ فَاطِمَةَ، مُرْجِّحًا كِفَّةَ مَنْ أَثْبَتَ ذِكْرَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عليها السلام فِي الْإِسْنَادِ عَلَى مَنْ أَسْقَطَهَا.

(١) التمهيد له (٦٧/١٦)، النفع الشذي في شرح جامع الترمذي (٩٢/٣).

وَهِيَ الْوَجْهَةُ الَّتِي ارْتَضَاهَا الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ^(١) وَسَارَ فِي رِكَابِهَا.
وَعَلَى هَذَا الْمَسَاقِ النَّقْدِيِّ الدَّقِيقِ، انْتَصَبَ ابْنُ الْقَطَّانِ الْفَاسِيُّ لِيُقْضَى
النِّزَاعُ بِسَبْرِ اسْتِقْرَائِيٍّ، حَيْثُ تَعَقَّبَ زَعَمَ ابْنِ حَزْمٍ بِإِدْرَاكِ عُرْوَةِ لِفَاطِمَةَ
مُبَيِّنًا أَنَّ مُحَرَّدَ الْإِحْتِمَالِ لَا يَنْهَضُ دَلِيلًا مَا لَمْ تَعْضُدْهُ الْمِرَاوِي، فَقَالَ:
«وَزَعَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ، أَنَّ عُرْوَةَ أَدْرَكَ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حَبِيشٍ، وَلَمْ
يَسْتَبْعِدْ أَنْ يَسْمَعَهُ مِنْ خَالَتِهِ عَائِشَةَ، وَمِنْ ابْنَةِ عَمِّهِ فَاطِمَةَ، وَهَذَا
عِنْدِي غَيْرُ صَحِيحٍ، وَيَجِبُ أَنْ يَزَادَ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ ... وَلَا يَعْرِفُ لَهَا
حَدِيثٌ غَيْرُ هَذَا، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ مِنْهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخَذَهُ عَنْهَا»^(٢).
وَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ مِنْ كَوْنِهَا "ابْنَةُ عَمِّهِ" فِيهِ تَسَامُحٌ، وَالصَّوَابُ أَنَّهَا
"ابْنَةُ عَمِّ أَبِيهِ الزُّبَيْرِ"؛ كَمَا حَرَّرَهُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ^(٣).
وَهُوَ الَّذِي يَفْتَضِيهِ التَّحْقِيقُ فِي النَّسَبِ؛ إِذْ تَجْتَمِعُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي
حُبَيْشٍ بِنِ الْمَطَّلِبِ مَعَ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ بِنِ الْعَوَّامِ بِنِ خُوَيْلِدٍ فِي جَدِّهِمَا
(أَسَدُ بِنِ عَبْدِ الْعَزَّى)، وَخُوَيْلِدُ الْمَطَّلِبِ أَخَوَانِ.

(١) السنن الكبرى (٤٥٨/٢).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٤٦٠/٢).

(٣) النفع الشذوي (٩٢/٣).

وَرَعَمَ أَنَّ الذَّهَبِيَّ تَعَقَّبَ ابْنَ الْقَطَّانِ بِقَوْلِهِ: «ما أبدى ابن القطان في رده على ابن حزم طائلاً»^(١).

إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُ هَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ وَتَأْمُلٍ؛ إِذِ الْوَاقِعُ أَنَّ ابْنَ الْقَطَّانِ قَدْ أَجَادَ فِي نَقْدِهِ وَأَصَابَ مَحَلَّ الْعِلَّةِ بَيَّانٍ نُذْرَةَ رِوَايَتِهِ عَنْهَا، مِمَّا يُقَوِّي رَيْبَ النُّقَادِ. وَقَدْ لَخَّصَ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ هَذَا التَّجَادُزَ الْعِلْمِيَّ بِقَوْلِهِ الْمُخْفُوفِ بِالِاحْتِيَاطِ: «اختلف في سماع عروة من فاطمة»^(٢).

وَهَذَا مُنْتَهَى مَا آلَتْ إِلَيْهِ أَنْظَارُ الْمُعَلِّينَ، وَقُصَارَى مَا اعْتَمَدَهُ النُّقَادُ فِي دَفْعِ دَعْوَى الْإِتِّصَالِ؛ إِذْ قَادَهُمُ التَّحْقِيقُ إِلَى أَنَّ مُجَرَّدَ قُرْبِ النَّسَبِ وَفَسَاحَةِ الْعُمُرِ لَا يُوجِبَانِ لُزُومَ السَّمَاعِ، سَيِّمَا مَعَ قِيَامِ مَظَنَّةِ الْوَاسِطَةِ فِي هَذَا الْخَبَرِ الْفَرِيدِ.

وَبِفَرَاغِنَا مِنْ تَقْلِيدِ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ الْمُتَبَايِنَةِ، وَاسْتِيفَاءِ حُجَجِ الطَّرَفَيْنِ؛ نَشْرَعُ الْآنَ فِي اسْتِنطاقِ الْمَسَائِدِ، وَتَتَبُّعِ مَخَارِجِ الطُّرُقِ لِمُعَايَنَةِ مَا وَقَعَ فِيهَا مِنْ تَصْرِيحٍ أَوْ إِبْهَامٍ؛ بَعِيَّةَ الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِيقَةِ الرَّوَّائِيَّةِ الَّتِي يَنْهَضُ بِهَا الدَّلِيلُ، وَهُوَ مَا سَيَتَجَلَّى بَيَانُهُ فِي الْوَجْهِ التَّالِي.



(١) الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم (ص ٢٨).

(٢) فتح الباري له (٥٧/٢).

الوجه الثالث

جَرْدُ المَرْوِيَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ

إِذَا مَا انْتَقَلْنَا إِلَى مَيْدَانِ التَّطْبِيقِ الْعَمَلِيِّ، وَبِمَعْنَا وَجْوهَنَا شَطْرَ دَوَائِرِ السُّنَّةِ وَأَجْزَائِهَا لِتَقْصِي مَجْمُوعِ مَا أَسْنَدَهُ عُرْوَةُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ؛ لَمْ نَقِفْ -بَعْدَ طَوْلِ التَّنْقِيرِ وَاسْتِيفَاءِ النَّظَرِ- عَلَى خَبَرٍ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا سِوَى هَذَا الْيَتِيمِ الْإِسْنَادِيِّ فِي بَابِ الْإِسْتِحَاضَةِ، وَهُوَ مُنْتَهَى مَا انْتَهَى إِلَيْهِ عِلْمُنَا فِي مَرْوِيَّاتِهِ عَنْهَا.

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٦٢/١) بِرَقْمِ (٣٣٣/٦٢) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كَرِيبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ. أَفَأَدْعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: «لَا. إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاعْسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي».

كما ساقه مسلم أيضًا في "الصحيح" (٢٦٣/١) برقم (٣٣٤/٦٣) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، ح، وحدثنا محمد بن ربح، أخبرنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

وفي هاتين الروایتين دلالة بيّنة على أن عروة روى الحديث عن عائشة تارة عن فاطمة بنت جحش رضي الله عنها. وتارة عن أم حبيبة بنت جحش -واسمها: حمّة بنت جحش، أخت زينب-.

وقد رواه جماعة من أصحاب الزهري، عنه، عن عروة هكذا. بيد أن خلافاً وقع من آخرين؛ إذ اختلف فيه عن الزهري اختلافاً شديداً:

فمرة يرويه عن عروة، عن عائشة.

ومرة يرويه عن عمرة، عن عائشة.

ومرة عن عروة وعمرة معاً، عن عائشة.

ومرة يرويه عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش.

ومرة عن عروة، عن عائشة، عن أم حبيبة.

وخالفهم سهيل بن أبي صالح عن الزهري في الإسناد والمتن جميعاً، مما زاد هذا الاضطراب تعقيداً.

وذلك كما أخرجه أبو داود في سننه (٧٣/١) برقم (٢٨١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٥٧/٢) برقم (١٥٩٣) قال: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن سهيل -يعني ابن أبي صالح- عن الزهري، عن عروة بن الزبير، حدثني فاطمة بنت أبي حبيش، أنها أمرت أسماء أو أسماء حدثني أنها أمرتها فاطمة بنت أبي حبيش، أن تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْعُدَ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ.

وبناء على هذا الموضع، زعم ابن دقيق العيد أن الشك مصدره عروة نفسه لا من روى عنه، مما يقتضي عنده إدراكه لهما وسماعه منهما؛ قال: «فهذا كما ترى قد حكى فيه لفظ عروة، وتردده في سماعه للحديث من فاطمة أو من أسماء، وهو مقتضى لما ذكرناه من وجوب إمكان لقائهما معاً، وأن التردد في تعيين المحدث منهما له»^(١).

(١) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (١٩١/٣).

غير أن هذا التعليل لا يستقيم نقدًا؛ فقد اختلف في هذا الخبر على سهيل نفسه:

فممن رواه عنه جرير بن عبد الحميد كما تقدم.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي عنه كما عند أبي داود في سننه (٧٩/١) برقم (٢٩٦) قال: حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت ... الحديث.

فجعله من مسند أسماء بنت عميس رضي الله عنها.

وعلى هذا المنوال جاءت رواية علي بن عاصم كما عند الدارقطني في سننه (٤٠١/١) برقم (٨٤٠) قال: حدثنا محمد بن مخلد ... ثنا علي بن عاصم، عن سهيل بن أبي صالح، أخبرني الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، فاطمة بنت أبي حبيش لم تُصلِّ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ، فَذَكَرَ كَلِمَةً بَعْدَهَا أَيَّامٌ أَقْرَأَهَا...».

كذلك فقد رواه أبو داود في سننه (٧٢/١) برقم (٢٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٥٨/٢) برقم (١٥٩٤) من طريق بكير بن عبد

الله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير، أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَانْظُرِي إِذَا أَتَى قَرْوُكَ فَلَا تُصَلِّي، فَإِذَا مَرَّ قَرْوُكَ فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرَاءِ إِلَى الْقَرَاءِ». قال ابن القيم: «رواه أبو داود بإسناد صحيح»^(١).

قلت: كلا بل ضعيفٌ جدًّا؛ لجهالة عين المنذر، فلم يرو عنه فيما أعلم إلا بكير بن عبد الله بن الأشج.

وقال أبو حاتم الرازي: «مجهول، ليس هو بمشهور»^(٢)، وذكره ابن حبان في ثقاته^(٣) على مذهبه في توثيق المجاهيل مع تفصيل. وبناء على هذا التهافت الإسنادي، أعل البيهقي روايتي سهيل والمنذر معًا.

مبينًا أن اضطرابهما ينقض قرينة سماع عروة من فاطمة بنت أبي حبيش؛ قال: «ورواية سهيل فيها نظر وفي إسناد حديثه، ثم في الرواية الثانية عنه

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/٥٧٣).

(٢) الجرح والتعديل (٨/٢٤٢).

(٣) الثقات (٧/٤٨٠).

دلالة على أنه لم يحفظها كما ينبغي ... وفي هذا ما دلّ على أنه لم يحفظه، وهو سماع عروة من فاطمة بنت أبي حبيش»^(١).

وهو كما قال، فرواية هشام بن عروة في "الصحيح" - كما سلف بيانها- هي **العمدة والجادة المحفوظة**؛ إذ تدل على أن مخرج الخبر عند عروة إنما هو عن خالته عائشة رضي الله عنها وقد سمعه منها لا من صاحبة القصة، ورواية هشام هي **الأرجح إسنادًا والأمتن متناً**، مما يدفع ما سواها من الأوجه المعلولة.

وَحُلَاصَةُ مَا يَنْجَلِي عَنْهُ غُبَارُ التَّنْقِيرِ، وَتَسْفِرُ عَنْهُ وُجُوهُ النَّظَرِ فِي هَذَا الْمِيدَانِ الْإِسْنَادِيِّ؛ أَنَّ دَعْوَى تَصْرِيحِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بِالسَّمَاعِ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رضي الله عنها لَيْسَتْ إِلَّا ظِلًّا مِنْ خَيَالٍ حَاكَهُ الْاضْطِرَابُ، وَأَوْهَمَتْ بِهِ مَسَالِكُ الرُّوَاةِ الْمَعْلُولَةِ.

فَقَدْ رَأَيْنَا كَيْفَ تَهَافَّتَتْ تِلْكَ الرُّوَايَاتُ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْإِتِّصَالُ تَحْتَ مِشْرَطِ النَّقْدِ الْحَدِيثِيِّ؛ فَمَا بَيْنَ اضْطِرَابِ "سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ" الَّذِي تَرَدَّدَ بِهِ الْمُتَنُّ بَيْنَ مَسَانِيدِ الصَّحَابِيِّاتِ حَتَّى اضْمَحَلَّ ضَبْطُهُ.

(١) السنن الكبرى (٤٥٨/٢).

وَبَيْنَ جَهَالَةِ "الْمُنْدِرِ بْنِ الْمَغِيرَةِ" الَّذِي انْقَطَعَتْ بِدُونِهِ عُرَى الْاِخْتِجَاجِ،
وَإِنْ رَزَّاهُ مَنْ تَسَامَحَ فِي التَّوْثِيقِ.

إِنَّ تِلْكَ الْأَوْجُهَ الَّتِي اتَّكَأَ عَلَيْهَا الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِإثْبَاتِ
الْلِّقَاءِ؛ قَدْ أَعْلَهَا فُحُولُ هَذَا الشَّانِ كَالْبَيْهَقِيِّ وَغَيْرِهِ.

كَاشِفِينَ عَنْ أَنَّ تِلْكَ "الْعُنَعَاتِ" الْمُوَهَّمَةِ أَوْ "التَّصْرِیحاتِ" الشَّاذَّةُ لَا
تَقْوَى عَلَى مُعَارَضَةِ "الْجَادَّةِ الْمُحْفُوظَةِ" وَالطَّرِيقِ الْمُنْصُورَةِ؛ وَهِيَ رِوَايَةُ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، الْمَخْرَجَةُ فِي "الصَّحِيحِ".

وَعَلَيْهِ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْقَدَ التَّحْقِيقُ عَلَى أَنَّ "مُخْرَجَ الْحَدِيثِ" عِنْدَ عُرْوَةَ إِنَّمَا
هُوَ مِشْكَاهُ خَالَتِهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ مَرْوِيَّاتٍ تَزْعُمُ لَهُ سَمَاعًا مَبَاشِرًا مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَهِيَ
مَرْوِيَّاتٌ مَعْلُومَةٌ بَيْنَ خَلَلٍ فِي الضَّبْطِ أَوْ مَعْمَرٍ فِي الْعَدَالَةِ.

لِيَبْقَى هَذَا الْإِسْنَادُ عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "يَتِيمًا" فِي صُورَتِهِ، مَقْطُوعًا فِي
حَقِيقَتِهِ؛ وَيُظَلُّ الصَّوَابُ الْمُخْضُ أَنَّ عُرْوَةَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ
صَاحِبَةِ الْقِصَّةِ، بَلْ وَعَاهُ عَنْ خَالَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّتِي كَانَتْ أَصْلَ رِوَايَتِهِ فِي هَذَا
الْبَابِ، وَقَبْلَتُهُ الَّتِي إِلَيْهَا يَبْمُ فِي نَقْلِ أَحْكَامِ الْاِسْتِحَاضَةِ.



الترجيح والاختيار

إِنَّ الْمَنَاصِفَةَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَنْظَارِ، وَتَقْلِبَ وُجُوهِ النَّقْدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، يُفَضِّلُ بِنَا إِلَى خُلَاصَةٍ تَقْضِي بِ"عَدَمِ ثُبُوتِ سَمَاعِ عُرْوَةَ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ"؛ وَأَنَّ الرِّوَايَةَ بَيْنَهُمَا مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِنْقِطَاعِ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، مَعَ ثُبُوتِ الْوَاسِطَةِ (وَهِيَ الصَّدِيقَةُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

وَيَسْتَنْدُ هَذَا الْإِخْتِيَارُ إِلَى عُمْدَةٍ نَقْدِيَّةٍ مَتِينَةٍ؛ وَهِيَ أَنَّ مُجَرَّدَ "الْإِدْرَاكِ الرَّمَنِيِّ" أَوْ "الْمُعَاصَرَةِ" -وإنْ ثَبَتَتْ- لَا تَنْهَضُ وَحْدَهَا دَلِيلًا كَافِيًا عَلَى حُصُولِ السَّمَاعِ مَشَافَهَةً، سِيمَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يُعْرِفْ لَهُ رِوَايَةً عَنِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ سِوَى حَدِيثٍ ضَعِيفٍ يَتِيمٍ فِيمَا أَعْلَمُ.

إِذْ يَتَجَلَّى هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الْأَوَّلِ: قَاعِدَةُ "الِاسْتِقْرَاءِ التَّفْتِيشِيِّ" بِمُقْتَضَى عُنْصُرِ "الْمَسْحِ الرَّمَنِيِّ"؛ حَيْثُ نَفَذَ التَّحْقِيقُ بِأَلْيَةِ "رَصْدِ الْمُجَايِلَةِ" لِيَكْشِفَ أَنَّهُ رَغَمَ عَدَمِ الْقَطْعِ بِتَارِيخِ وَفَاةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَّا أَنَّ الْمَسْحَ لَمْ يُظْهِرْ دَلِيلًا يَقِينًا عَلَى حُصُولِ "الْمُحَاقَقَةِ الْعُمَرِيَّةِ" الْمُعْتَبَرَةِ لِلْأَخْذِ.

فَعُرُوهُ الَّذِي (وُلِدَ سَنَةَ ٢٣ هـ أَوْ نَحْوَهَا) رَبَّمَا يَكُونُ قَدْ أَدْرَكَهَا بِالْمُعَاصِرَةِ
الْوُجُودِيَّةِ، لَكِنَّ هَذَا الْإِحْتِمَالَ النَّظَرِيَّ يَبْقَى مَحْصُورًا غَالِبًا فِي حَالِ صِبَاهِ
الْبَاكِرِ الَّذِي لَا تَنْهَضُ بِهِ أَهْلِيَّةُ السَّمَاعِ الْمَشْهُودِ.

مِمَّا يَقْطَعُ بِانْتِفَاءِ "الْمُجَايَلَةِ الْمُنْهَجِيَّةِ" لِتَأَخُّرِ دُخُولِهِ فِي "طَبَقَةِ
الطَّلَبِ" عَنْ لَحْظَةِ نُضْجِهَا الرَّوَائِيِّ، فَيَصِيرُ الْإِعْتِمَادُ عَلَى مُجَرَّدِ إِدْرَاكِهِ
لَهَا -مَعَ جَهَالَةِ لَحْظَةِ رَحِيلِهَا- "سَمَاعًا غَفْلًا" لَا يَقْوَى أَمَامَ حَقِيقَةِ
الْوَاسِطَةِ الْمَوْجُودَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذِ الْقَاعِدَةُ عِنْدَ جَهَابِذَةِ هَذَا الْقَسْنِ أَنَّ
الْإِدْرَاكَ لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِتِّصَالَ.

وَدُونَكَ عُرْوَةَ بَنِ الرُّبَيْرِ نَفْسَهُ، فَقَدْ أَدْرَكَ بِالْمُعَاصِرَةِ جَمَهَرَةً مِنَ السَّابِقِينَ
الْأَوَّلِينَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَى التَّحْقِيقُ النَّقْدِيُّ عَلَى أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْهُمْ
"مُرْسَلَةٌ" لَمْ يَقَعْ فِيهَا سَمَاعٌ.

وَعَلَيْهِ؛ فَمَا أَبْدَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ الْقَطَّانِ الْقَاسِيُّ هُوَ
الْأَوْفَقُ لِصَنَاعَةِ الْعِلَلِ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ سَبْرِ مَخَارِجِهِ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ
طَرِيقِ عُرْوَةَ عَنْ خَالَتِهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَسُقُوطُهَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ لَيْسَ
دَلِيلًا عَلَى السَّمَاعِ الْمُبَاشَرِ، بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ "الْإِخْتِصَارِ" أَوْ الْوَهْمِ الَّذِي
نَبَّهَ عَلَيْهِ الْحَقَّاطُ.

وَلَوْ قُدِّرَ وُجُودُ خَبَرٍ آخَرَ لَهُ عَنْ فَاطِمَةَ عليها السلام فِي مَصَادِرِ السُّنَّةِ -غَيْرِ
حَدِيثِ الْإِسْتِحَاضَةِ- وَثَبَتَ بَيِّقِينَ سَمَاعُهُ مِنْهَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ إِثْبَاتًا
لِأَصْلِ السَّمَاعِ لَا لِمُطْلَقِهِ؛ لِأَنَّ "الشَّارِدَةَ الْوَاحِدَةَ" إِذَا صَحَّتْ كَانَتْ
أَقْوَى مِنَ الْخَصْرِ الْمُحَرَّدِ بِالْإِنْقِطَاعِ، وَهُوَ عَيْنُ إِعْمَالِ الرُّكْنِ الْأَوَّلِ مَرَّةً
أُخْرَى، عَبْرَ آيَةِ "تَقْفِي الشَّوَارِدِ" الَّتِي تَهْدِمُ دَعْوَى الْإِنْقِطَاعِ الْمُسْتَقَرَّةَ
تَقْلِيدًا.

وَمِنْ ثَمَّ؛ فَإِنَّ تَرْجِيحَ ابْنِ حَزْمٍ لِلْسَّمَاعِ بِنَاءً عَلَى الْإِدْرَاكِ؛ فِيهِ تَسَامُحٌ لَا
يَقْوَى أَمَامَ مَقْدَاحِ النَّقْدِ الَّذِي يَفْصِلُ بَيْنَ الظَّرْفِ الزَّمَنِيِّ لِلْقَيِّ وَبَيْنَ
حَقِيقَةِ الْأَخْذِ وَالتَّحْدِيثِ.

فَبِهَذَا التَّخْرِيرِ يَرْتَفِعُ الْإِشْكَالُ، وَيَسْتَقِيمُ الْحُكْمُ، وَوَجْهُ الاسْتِدْلَالِ،
وَيَنْجَلِي وَجْهُ الصَّوَابِ فِي الْمَسْأَلَةِ.



(المسألة التاسعة)

سماع عطاء بن أبي رباح من ابن عمر رضي الله عنهما بين

الإثبات والنفي

إِنَّ التَّبَصُّرَ فِي عِلَلِ الْأَسَانِيدِ، وَالتَّنْقِيبَ عَنْ دَقَائِقِ أَحْوَالِ الرِّجَالِ،
وَالْتَفْتِيشَ فِي مَظَانِّ الْإِتِّصَالِ، وَالسَّبْرَ لِأَحْوَالِ الرُّوَاةِ فِي التَّحْمُلِ وَالْأَدَاءِ،
هُوَ مَنَاطُ الْفَصْلِ بَيْنَ صَحِيحِ السُّنَّةِ وَسَقِيمِهَا.

وَهُوَ الْمَضْمَارُ الَّذِي تَتَسَابَقُ فِيهِ قَرَائِحُ التُّقَادِ لِكَشْفِ مَا اسْتَبْهَمَ مِنْ
حَقَائِقِ النَّقْلِ، وَيُعَدُّ مِنْ أَدَقِّ مَسَالِكِ الْمُحَدِّثِينَ مَسْلَكًا، وَأَعْظَمِهَا أَثَرًا
فِي تَمْيِيزِ مَلَامِحِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

إِذْ عَلَيْهِ يُبْنَى قُبُولُ الْخَبَرِ أَوْ رَدُّهُ، وَبِهِ تُحْفَظُ الشَّرِيعَةُ مِنْ دَخِيلِ الْأَوْهَامِ
وَمُنْتَحَلَاتِ الرِّجَالِ، وَعَلَى أَرْكَانِهِ قَامَتْ صَرْحُ الدِّيَانَةِ وَحِيَاضُ الْأَمَانَةِ.
كَمَا أَنَّ بِهِ يُعْرَفُ مَا اتَّصَلَ مَرْفُوعُهُ بِمَشْكَاتِ النَّبُوَّةِ مِمَّا انْقَطَعَ دُونَهَا
فَتَحَوَّلَ إِلَى حَيْزِ الْإِنْقِطَاعِ وَالْإِغْلَالِ.

وَهِيَ الصَّنْعَةُ الَّتِي لَا تَقْبَلُ التَّسَامُحَ فِي التَّوْثِيقِ، بَلْ تَقُومُ عَلَى سُوءِ الظَّنِّ
بِالِاحْتِمَالِ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلُ الْإِتِّصَالِ.

وَإِنَّ مَسْأَلَةَ (سَمَاعٍ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه)
لَيْسَتْ مُجَرَّدَ نِزَاعٍ عَابِرٍ فِي تَرْجَمَةِ رَاوٍ، أَوْ مُجَرَّدِ إِثْبَاتِ اللَّقَاءِ فِي بُقْعَةٍ مِنَ
الْأَرْضِ، بَلْ هِيَ قَضِيَّةٌ مِنْهَجِيَّةٌ كُبْرَى، تَضْرِبُ بِجُذُورِهَا فِي عُمُقِ الْخِلَافِ
بَيْنَ مَدْرَسَةِ "الظَّوَاهِرِ الْإِسْنَادِيَّةِ" الَّتِي تَكْتَفِي بِمُطْلَقِ الْمَعَاصِرَةِ وَإِمْكَانِ
اللَّقَاءِ.

وَبَيْنَ مَدْرَسَةِ "التُّقَادِ الْأَثْبَاتِ" الَّذِينَ لَا يَرْضَوْنَ دُونَ ثُبُوتِ الْمَشَافَهَةِ
وَيَقِينِ السَّمَاعِ بَدِيلًا، وَلَا سِيَّمَا فِي حَقِّ مَنْ عُرِفُوا بِرَوَايَةِ عَمَّنْ لَقَوْهُمْ أَوْ
عَاصَرُوهُمْ بِدُونِ سَمَاعٍ صَرِيحٍ.

مِمَّا يَجْعَلُ نَقْدَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِفْتَاحًا لِفَهْمِ كَيْفِيَّةِ تَعَامُلِ الْحُقَاطِ مَعَ
"الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ" وَدَقَائِقِ "التَّدْلِيلِ".

وَتِلْكَ الْمَنْزِلَةُ الَّتِي يَتَرَدَّدُ فِيهَا الرَّاوي بَيْنَ شَرَفِ الْمَصَاحِبَةِ وَبَيْنَ حَقِيقَةِ
التَّلَقِّي، حَيْثُ يَخْفَى الْإِنْقِطَاعُ تَحْتَ سِتَارِ اللَّقَاءِ الْمُمْكِنِ، وَلَا يَهْتِكُ هَذَا
السَّتَارَ إِلَّا نَقْدُ الْجَهَابَةِ الْخُذَاقِ.

وَهِيَ تَمْتَدُّ جُذُورُهَا لِتَضْرِبَ فِي مَحَارِبِ "عِلْمِ الْعِلَالِ"، وَتَمَسُّ جَوْهَرَ الْمَنْهَجِ
الَّذِي خَطَّهُ الشَّيْخَانِ فِي "صَحِيحَيْهِمَا"، وَتَكْشِفُ عَنِ الْفَجْوَةِ السَّحِيقَةِ

بَيْنَ "المُعَاصِرَةِ الظَّاهِرَةِ" وَبَيْنَ "السَّمَاعِ الْحَقِيقِيِّ" الَّذِي تَنْشَرُحُ لَهُ صُدُورُ
الْجَهَائِدَةِ.

إِنَّ لُبَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَقُومُ عَلَى بَحْلِيَّةِ الْفَرْقِ بَيْنَ رُؤْيَاةِ الْعَيْنِ وَسَمَاعِ الْأُذُنِ؛
فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ مَعَ كِبَارِ الصَّحَابَةِ قَدْ تَلَقَّى عَنْهُمْ مَرْفُوعَ
الْحَدِيثِ، وَلَا كُلُّ مَنْ نَظَرَ إِلَى إِمَامٍ فِي مَوْسِمِ الْحَجِّ قَدْ وَعَى عَنْهُ مَنَاسِكَ
الْمِلَّةِ بِالْمُشَافَهَةِ.

إِذِ الرُّؤْيَاةُ مَقَامٌ مُشَاهِدَةٌ، وَالسَّمَاعُ مَقَامٌ مُعَايِنَةٌ وَتَحْمُلٌ، فَالرُّؤْيَاةُ قَدْ تَكُونُ
عَرَضًا لَا رِوَايَةَ فِيهِ، وَالسَّمَاعُ جَوْهَرٌ لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ إِلَّا بِهِ.

وَمِنْ هُنَا يَتَبَدَّى لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنَّ دِيْوَانَ النَّبْلِ الْحَدِيثِيِّ يَشْتَرِطُ التَّصْرِيحَ
بَعْدَ ظُهُورِ الْقَرَائِنِ الْمَرِيئَةِ، وَأَنَّ "الْعَنْعَنَةَ" فِي مَقَامِ الْإِحْتِمَالِ تَحْتَاجُ إِلَى
جِهَادٍ فِي الْإِسْتِقْرَاءِ لَتَبْلُغَ رُتَبَةَ الْإِتِّصَالِ الَّتِي لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا وَهُمْ وَلَا
خَلَلٌ؛ إِذِ الْإِحْتِيَاطُ لِلِسُنَّةٍ يَقْتَضِي التَّثَبُّتَ فِي مَقَامِ الْغَفْلَةِ.

وَتَكْتَسِبُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ أَهْمِيَّتَهَا مِنْ كَوْنِهَا مُحْكًا نَقْدِيًّا يُخْتَبَرُ فِيهِ صَنِيعُ
الْأَيْمَةِ الْكِبَارِ، وَيُسْتَبَيَّنُ فِيهِ الْمَسْلُوكُ الَّذِي ارْتَضَاهُ أَهْلُ الْحِذْقِ فِي التَّعَامُلِ
مَعَ الْأَسَانِيدِ الَّتِي ظَاهِرُهَا "الصَّحَّةُ الصُّورِيَّةُ" فِي طَبَقَةِ الْمَخْضَرَمِينَ وَكِبَارِ
التَّابِعِينَ.

فَالْعِبْرَةُ فِي هَذَا الْفَنِّ لَيْسَتْ بِتَحْسِينِ الظَّاهِرِ، بَلْ بِتَقْدِيرِ الْبَاطِنِ
وَسَلَامَةِ الْمَخْبَرِ، فَلَا يَغُرَّتْكَ جَوْدَةُ الرَّجَالِ إِذَا اضْطَرَبَتْ حَلَقَاتُ
الِاتِّصَالِ.

فَبَيْنَمَا نَجِدُ أَنَّ بَعْضَ الْحَفَاطِ قَدْ جَنَحُوا إِلَى اثْبَاتِ السَّمَاعِ اسْتِنْسَا
بِبَرَاءَةِ الذِّمَّةِ الْأَصْلِيَّةِ، أَوْ بِوُقُوعِ التَّصْرِيحِ فِي مَظَانِّ الْأَفْرَادِ وَالزَّوَائِدِ.
نَجِدُ فِي الْمَقَابِلِ جَبْهَةً عَرِيضَةً مِنْ نُقَادِ الْعِلَلِ وَأَثْمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ قَدْ
أَشْبَعُوا الْقَوْلَ فِي نَفْيِ السَّمَاعِ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى الْإِسْتِقْرَاءِ التَّامِ لِمَرْوِيَّاتِ
الرَّائِي.

وَمُفَرِّقِينَ بِدِقَّةٍ بِالْعَةِ بَيْنَ "مَقَامِ الْمَشَاهِدَةِ" الَّذِي يُوجِبُ فَضْلَ الصُّحْبَةِ أَوْ
التَّابِعِيَّةِ، وَبَيْنَ "حَقِيقَةِ الرَّوَايَةِ الْمُتَّصِلَةِ" الَّتِي تُوجِبُ قَبُولَ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ،
وَهِيَ دِقَّةٌ تَقُومُ عَلَى سَبَرٍ مَا تَمَيَّزَ بِهِ هَؤُلَاءِ الْأَعْلَامُ مِنْ قُوَّةِ الْمَلَكَةِ وَنُفُوذِ
البَصِيرَةِ الَّتِي تَرَى الْمَعَانِي خَلْفَ الْمَيَانِي.

إِنَّ هَذَا التَّحْرِيرَ يَرُومُ نَفْضَ الْعُبَارِ عَنْ تِلْكَ الْمَعَاقِدِ، وَتَشْرِيحَ الْأَدِلَّةِ
بِمَبْذُوعِ النَّقْدِ الرَّصِينِ، لَا عَبْرَ التَّسْلِيمِ الْمُحْضِ لِلْأَقْوَالِ الْمُرْسَلَةِ الَّتِي
تَتَلَقَّفُهَا الْأَلْسُنُ دُونَ تَمْحِصِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ.

بَلْ مِنْ حِلَالِ الْخَفْرِ فِي مَطَاوِي الْأَجْزَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ الْمَهْجُورَةِ، وَمُسَاءَلَةِ
صَنِيعِ الشَّيْخَيْنِ مَسَاءَلَةً مَنْهَجِيَّةً تَقُومُ عَلَى "سَبْرِ التَّرْكِ" كَمَا تَقُومُ عَلَى
"سَبْرِ الذِّكْرِ".

فَلَيْسَ إِعْرَاضُ صَاحِبِ "الصَّحِيحِ" عَنْ رِوَايَةِ رَاوٍ عَنْ شَيْخِهِ مَعَ شَهْرَتِهَا
إِلَّا لِعِلَّةٍ قَدْ حَتَّ عَنْدَهُ فِي سُؤْيِدَاءِ السَّنَدِ، أَوْ لِقَرِينَةٍ دَلَّتْ عَلَى انْقِطَاعِ
خَفِيِّ لَا يَدْرِكُهُ إِلَّا الْخَذَّاقُ مِمَّنْ شَمُوا رَائِحَةَ الْحَدِيثِ وَعَرَفُوا نَكْرَتَهُ.

وَهَذَا الْمَسْأَلُ هُوَ الَّذِي يَعِصُمُ الْبَاحِثَ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِزُخْرَفِ الْأَسَانِيدِ
الَّتِي قَدْ تَبَدُّو لِعَبْرِ الْمُتَخَصِّصِ سَالِمَةً مِنَ الْكُدُورَةِ، بَيْنَمَا تَنْطَوِي عَلَى
عِلَلٍ لَا يَدْرِكُهَا إِلَّا مَنْ أَدَامَ النَّظَرَ فِي هَذَا الْفَنِّ وَرَزَقَ فِيهِ الْفَهْمَ وَالسَّدَادَ،
وَحَالَطَتْ حَذَاقَتُهُ لَحْمَهُ وَدَمَهُ، فَيَنْظُرُ بِنُورِ الْعِلْمِ لَا بِمُجَرَّدِ ظَاهِرِ الرَّسْمِ،
وَيَزِنُ الرِّوَايَةَ بِمِيزَانِ الذَّهَبِ الَّذِي لَا يُخْطِئُ فِيهِ إِلَّا مُحَرِّمٌ.

وَإِنَّمَا كَانَ الْإِسْتِقْصَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَاجِبًا دِيَانِيًّا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ مَطْلَبًا
عِلْمِيًّا؛ لِأَنَّ التَّسَامُحَ فِي إِبْتَاتِ السَّمَاعِ عِنْدَ قِيَامِ الْإِحْتِمَالِ قَدْ يَفْتَحُ بَابًا
لِتَصْحِيحِ مَا لَا يَصِحُّ، وَرَفْعِ مَا لَا يَرْتَقِي إِلَى دَرَجَةِ الثُّبُوتِ، وَهُوَ عَيْنُ مَا
حَذَّرَ مِنْهُ سَلَفُ الْأُمَّةِ حِينَ قَالُوا: "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ
تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ".

فَالنَّاقِدُ الْبَصِيرُ لَا يَقِفُ عِنْدَ زُخْرَفِ السَّنَدِ، بَلْ يَنْقُدُ إِلَى جَوْهَرِهِ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ وَعَيْنٍ فَاحِصَةٍ، لَا يَتْنِيهِ عَنِ الْحَقِّ جَلَالَةُ مُصَنَّفٍ وَلَا شُهْرَةُ مُحَقِّقٍ وَلَا مُجَامَلَةُ لِأَحَدٍ؛ إِذِ الْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، وَسُنَّةُ الْمُصْطَفَى ﷺ أَجَلُّ مِنْ أَنْ تُدَنَسَ بِقُبُولِ الْوَهْمِ عَرَضًا.

وَلِإِحْكَامِ هَذَا الْبِنَاءِ الْعِلْمِيِّ، وَرَصْفِ لِبَنَاتِهِ عَلَى هُدًى مِنَ الْبَصِيرَةِ النَّقْدِيَّةِ، فَقَدْ جَاءَ هَذَا الْبَحْثُ مُنْتَظِمًا فِي ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ جَامِعَةٍ، تَسْتَنْطِقُ الْأَدِلَّةَ وَتَحْسِمُ النَّزَاعَ، وَتُرْسِي قَوَاعِدَ الْفَهْمِ لَهُذِهِ الْمُعْضِلَةِ الشَّرِيفَةِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ السَّمَاعِ؛ وَهُوَ مَقَامُ عَرْضِ الْآرَاءِ الَّتِي انْتَصَرَتْ لِلِاتِّصَالِ، مَعَ سِرِّ أَصُولِهِمُ النَّظَرِيَّةِ الَّتِي بَنَوْا عَلَيْهَا هَذَا التَّقْرِيرَ.

وَتَحْلِيلِ الْقَرَائِنِ التَّارِيخِيَّةِ وَالرَّوَائِيَّةِ الَّتِي عَضَّدُوا بِهَا مَذَاهِبَهُمْ، مِمَّا سَافَهُ الْحِفَاطُ مِمَّنْ غَلَبُوا جَانِبَ الثَّقَّةِ وَالِاحْتِمَالِ وَالْمَعَاصِرَةِ الْمُمْكِنَةِ عَلَى جَانِبِ التَّوَقُّفِ وَالِاعْتِدَالِ، مَعَ بَيَانِ مَنَاحِي اسْتِدْلَالِهِمْ مِنْ صَنِيعِ بَعْضِ الْأَيْمَةِ وَتَأْصِيلِ مَذَاهِبِهِمْ فِي حَمْلِ الْعِنْعَنَةِ عَلَى الْإِتِّصَالِ عِنْدَ إِمْكَانِ اللَّقَاءِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: تَقْرِيرُ مَذَهَبِ الْقَائِلِينَ بِنَفْيِ السَّمَاعِ؛ وَهُوَ الْمَسْلُوكُ الْأَوْعَرُ وَالْأَدْقُ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ أَكْبَارُ عُلَمَاءِ الْعِلَالِ وَأَهْلُ النَّظَرِ الثَّاقِبِ.

إِذْ نَقُومُ هُنَا بِتَأْصِيلِ مَنْزِعِهِمْ فِي نَفْيِ السَّمَاعِ، وَالِاسْتِدْلَالِ بِمَوَاقِفِ أَهْلِ
الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ مِنْ مَرْوِيَّاتٍ عَطَاءِ هَذِهِ، وَكَيْفَ أَنَّ "التَّرْكَ" فِي هَذَا الْمَقَامِ
لَا يَقِلُّ شَيْئًا عَنِ النَّصِّ، بَلْ هُوَ حُجَّةٌ بِالْعَةِ تَنْقُضُ دَعَاوَى الْإِتِّصَالِ
الْمَجَرَّدَةِ، وَتُظْهِرُ مَدَى تَمَسُّكِ هَؤُلَاءِ النُّقَادِ بِشَرْطِ السَّمَاعِ الصَّرِيحِ فِي
مَقَامِ الرِّبَّةِ.

الوجه الثالث: نَقْدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا الْقَائِلُونَ بِإِثْبَاتِ السَّمَاعِ؛
وَهُوَ لُبُّ الْعَمَلِ التَّطْبِيقِيِّ وَمِيدَانُ الْمَحَاجَجَةِ الْمُبَيِّنَةِ عَلَى الدَّلِيلِ الْقَاطِعِ،
حَيْثُ تُخَضِّعُ الْمَرْوِيَّاتِ الَّتِي جَاءَتْ بِلَفْظِ التَّصْرِيحِ الصَّرِيحِ - كَالْتَّحْدِيثِ
وَالْإِخْبَارِ وَسَمِعْتُ - لِلْمِيزَانِ النَّقْضِيِّ الْأَدَقِّ.

بَيَانًا لِمَا قَدْ يَقَعُ فِيهَا مِنَ الشُّدُودِ الْمُسْتَنْكَرِ، أَوْ خَفِيِّ الْأَعْلَالِ الَّتِي
تَتَسَلَّلُ عَبْرَ الرُّوَاةِ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا رُبَّةَ الضَّبْطِ التَّامِّ وَالِاتِّقَانِ، مِمَّا يَنْقُضُ
هَذِهِ الْحُجَجَ عِنْدَ التَّمَحِيصِ، لِتَحْلِيَةِ الْحَقِيقَةِ النَّاصِعَةِ الَّتِي لَا تَقْبَلُ
الشَّكَّ.

لِيَعْقُبَهَا التَّرْجِيحُ الْمَنْصُورُ بِالْبُرْهَانِ، وَالْخَاتِمَةُ الَّتِي يَنْجَلِي بِهَا عُبَارُ التَّرَدُّدِ؛
فَإِلَى بَيَانِ هَذِهِ الْأَوْجُهِ مَفْصُولَةٌ بِالْأَدِلَّةِ، مَوْصُولَةٌ بِالتَّحْصِيلِ، بِالْغَيْنِ بِهَا
مَقَامُ التَّحْقِيقِ.



الوجه الأول

تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِبُتُوتِ السَّمَاعِ

يُنْعَقِدُ هَذَا الْمَقَامُ عَلَى اسْتِعْرَاضِ مَنْ جَنَحَ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْحَقَّاطِ وَنُظَّارِ هَذَا الشَّانِ إِلَى الْقَوْلِ بِاتِّصَالِ الرِّوَايَةِ بَيْنَ عَطَاءٍ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه مُعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَصْلِ الْمَعَاصِرَةِ الْمُمْكِنَةِ، أَوْ مُسْتَأْنِسِينَ بِمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأَجْزَاءِ مِنَ التَّصْرِيحِ بِالتَّحْدِيثِ.

وَهُوَ مَسْلُوكٌ رَامَ أَصْحَابُهُ تَغْلِيْبَ حُسْنِ الظَّنِّ بِالظَّاهِرِ الْإِسْنَادِيِّ، بَيَدَ أَنَّ عَرْضَ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ عَلَى مِحَاكُ النَّقْدِ الْعَمَلِيِّ يَكْشِفُ عَنْ تَبَايُنٍ بَيْنَ التَّفْقِيدِ النَّظَرِيِّ، وَالتَّطْبِيقِ الْمُرتَضَى عِنْدَ سَدَنَةِ "الصَّحِيحِ".

مِمَّا يَسْتَوْجِبُ فَحْصَ هَذِهِ الدَّعَاوَى بِمِيزَانِ الْحَقِيقَةِ لَا بِمُجَرَّدِ الْإِحْتِمَالِ؛ وَإِلَيْكَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ:

انعقد رأي أبي نعيم الفضل بن دكين، ومسلم بن الحجاج، وتبعهما أبو نعيم الأصبهاني^(١)، والنووي^(٢) على إثبات السماع؛ حيث نصَّ أبو نعيم الفضل بن دكين على أنَّه: «سمع أبا هريرة ... وابن عُمر رضي الله عنهما»^(٣). وشايعه مسلمٌ بقوله: «أبو محمد عطاء بن أبي رباح، سمع ابن عباس ... وابن عُمر»^(٤).

وبالرغم من حكاية البخاريِّ لمذهب أبي نعيم الفضل إلا أنه أعرض عنه عمليًّا؛ جريًّا على مسلك يحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل وغيرهما؛ فلم يُخرج له في "الصحيح" عن ابن عُمر رضي الله عنهما شيئًا قط. أما علي ابنُ المديني فقد اختلفت الرواية عنه، فتارة يثبت السماع؛ قال: «سمع من عبد الله بن الزبير، وابن عُمر»^(٥).

(١) حلية الأولياء ٣/٣١٥، قال: "وسمع من: ابن عباس، وابن عُمر، وابن الزبير".

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١/٣٣٣، قال: "سمع العبادلة الأربعة: ابن عُمر، وابن عباس، وابن الزبير، وابن أبي العاص".

(٣) التاريخ الكبير للبخاري ٦/٤٦٤، ووههم البعض ونسب هذا القول للبخاري.

(٤) الكنى والأسماء ٢/٧١٩.

(٥) العلل ومعرفة الرجال لابن المديني ص ١١٢.

وتارة -وهو المشهور عنه- ينفيه كما سيأتي، حيث حصر حال عطاء معه في "مطلق الرؤية".

وقد نحا محققو (سنن ابن ماجه-طبعة الرسالة) نحو إثبات السماع؛ تشبُّهًا بتصريحات وقعت في "المستدرك" و"الأوسط"، فقالوا: «صرح بسماعه منه في هذا الحديث عند الحاكم، والطبراني بإسناد حسن، وصرح بسماعه منه أيضًا في غير هذا الحديث عند الطبراني (١٣٥٧٨) و(١٣٦٠٥) و(١٣٦١٥)، إلا أن أسانيد الطبراني ضعيفة، وقد تُوبع بإسناد حسن في الشواهد والمتابعات كما سيأتي»^(١).

وهذا ليس بشيء؛ إذ الأسانيد التي عولوا عليها -وإن حوت في طياتها صريح السماع- لا تنهض للاحتجاج؛ لكونها من رواية الضعفاء والمجاهيل، ولم يصح منها شيءٌ عند التحقيق كما سيأتي بيانه وبرهانه عند نقد أحاديث مستندهم.

وعلى هذا المنوال صحح الشيخ الألباني رحمته الله إسناده من رواية عطاء عن ابن عُمر؛ فأبعد النجعة.

(١) حاشية سنن ابن ماجه-طبعة الرسالة ٣٢٧/٥، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون.

وذلك في حديث علي بن الحكم، عنه: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْدَحُ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَحْثُو الثَّرَابَ نَحْوَ وَجْهِهِ بِأَصَابِعِهِ ... الحديث^(١).

قال الألباني: «إسناده صحيح على شرط البخاري في صحيحه»^(٢). وهذا مأخوذ لا يستقيم؛ إذ لم يخرج البخاري من رواية عطاء، عن ابن عمر رضي الله عنهما شيئاً قط، لا في الأصول، ولا في الشواهد والمتابعات. رعاية منه لنقد جهابذة العلم كابن حنبل، وابن معين وغيرهما لسماعه منه.

كما أن مسلماً -على الرغم من تقريره للسماع- قد انتحى مسلك البخاري فلم يخرج له عنه في "الصحيح" شيئاً. وإنما انحصر حديثه عنه في "السنن الأربعة"، و"صحيحي" ابن خزيمة وابن حبان، و"المستدرک" للحاكم، وغيرهم.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «الأدب» (ص ١٤٦)، وفي «المصنف» (٢٩٨/٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص ١٢٤) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح: أن رجلاً ... بِأَصَابِعِهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي أَفْوَاهِهِمُ الثَّرَابَ».

(٢) السلسلة الصحيحة ٥٨١/٢.

ومما يوهن هذا التصحيح أيضًا؛ أن عطاء في روايته المذكورة قد تجرّد عن صريح السماع أو الإخبار، فلم يقل: (سمعتُ) أو (حدثنا) أو (أخبرني)، إلى غير ذلك من صيغ تدل على السماع لا مجرد الرواية، بل جاءت روايته معنونة؛ وهو ما لا ينهض حجة لانفكاك الجهة بينهما كما هو مستقرّ في اصطلاح المحدثين.

لا سيما وقد ورد عن الإمام أحمد ما يقطع بتدليسه؛ إذ قال في روايته عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كما نقله عنه الأثرم: «رواية عطاء عن عائشة لا يحتج بها، إلا أن يقول: سمعت»^(١).

وإليه أشار أبو عبد الرحمن النسائي، فذكر له حديثًا رواه من طريق ابن جريج، عنه، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة ... الحديث، ثم قال: «عطاء لم يسمعه من عنبة»^(٢).

ومن ثمّ؛ فإن إثبات الاتصال بينهما مرهون بتوفر أمرين:
الأول: صحة الإسناد إلى عطاء نفسه.

(١) تهذيب التهذيب ٢٠٣/٧.

(٢) سنن النسائي (المجتبى) ٢٦١/٣ برقم ١٧٩٨، وهو حديث: (مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةِ رَكْعَةٍ ...).

الثاني: يقين تصريحه بالسماع، والتحديث ونحوهما من أدوات التحمل التي تدل على السماع.

فَحَاصِلُ الْقَوْلِ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ أَنَّ مَذَاهِبَ مَنْ جَنَحَ إِلَى اثْبَاتِ السَّمَاعِ -رَغْمَ جَلَالَةِ قَائِلِيهَا- قَدْ بَنَتْ صَرَحَهَا عَلَى ظَوَاهِرٍ لَا تَصُمُدُ أَمَامَ سِرِّ الْحِفَاطِ، وَتَعَلَّقَتْ بِقَرَائِنٍ لَا تَبْلُغُ مَبْلَغَ الْقَطْعِ فِي مَوَاضِعِ النِّزَاعِ. إِذِ الْعِبْرَةُ فِي صِنَاعَةِ "الْعِلَالِ" لَيْسَتْ بِمُجَرَّدِ "الإِمْكَانِ" النَّظَرِيِّ الَّذِي رَامَهُ بَعْضُهُمْ، بَلْ بِثُبُوتِ "الْوَاقِعِ" التَّارِيخِيِّ الَّذِي يَشْتَرِطُهُ جَهَابُذَةُ النَّقْدِ فِي مَقَامِ الْإِحْتِمَالِ.

لَقَدْ تَبَيَّنَ بِالْفَحْصِ أَنَّ التَّصْحِيحَاتِ الَّتِي أَوْرَدَهَا بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالْاعْتِمَادَاتِ الَّتِي عَوَّلَ عَلَيْهَا بَعْضُ الْمَعَاصِرِينَ، قَدْ عَرِيَتْ عَنْ دَقِيقِ التَّمَحِيصِ؛ لِوُقُوعِهَا فِي مَظَانِّ الْأَفْرَادِ، وَاعْتِمَادِهَا عَلَى أَسَانِيدٍ لَا تَنْهَضُ بِهَا حُجَّةٌ، وَلَا يَسْتَقِيمُ بِهَا دَلِيلٌ.

وَإِنَّ تَرَكَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ لِلرَّوَايَةِ عَمَلِيًّا -رَغْمَ حِكَايَةِ الْخِلَافِ- هُوَ الْبُرْهَانُ السَّاطِعُ عَلَى أَنَّ مَذَهَبَ الْإِثْبَاتِ لَيْسَ إِلَّا صُورَةً إِسْنَادِيَّةً لَا حَقِيقَةً لَهَا عِنْدَ التَّحْقِيقِ.

وَمِنْ ثَمَّ؛ فَقَدْ اسْتَبَانَ لَنَا أَنَّ قُطْبِي الرَّحَى فِي نَقْدِ هَذَا الْوَجْهِ يَدُورَانِ عَلَى
فَقْدِ السَّنَدِ الصَّحِيحِ الْمَرْضِيِّ، وَخُلُوهِ الرُّوَايَاتِ مِنَ التَّصْرِيحِ الصَّرِيحِ الَّذِي
يَقْطَعُ دَابِرَ التَّدْلِيلِ وَالْإِرْسَالِ.

وَهَذَا كُلُّهُ يُوجِبُ عَلَى الْبَاحِثِ الْحَصِيفِ التَّحَوُّلَ عَنْ مَسْلَكِ التَّسَامُحِ
فِي الظَّوَاهِرِ، إِلَى رَحَابِ الْمُنْزَعِ الْأَمَكَنِ وَالْمَسْلَكِ الْأَرْصَنِ، وَهُوَ مَا سَيَأْتِي
تَفْرِيرُهُ مُفَصَّلًا عِنْدَ نَفْيِ السَّمَاعِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.



الوجه الثاني

تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ

هَذَا هُوَ مَقَامُ الْبُرْهَانِ السَّاطِعِ، وَمَحَلُّ النَّظَرِ الثَّاقِبِ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ رَأْيُ جُمْهُورِ النُّقَادِ وَفُحُولِ الْعِلَلِ؛ إِذِ الْعِبْرَةُ فِي هَذَا الْفَنِّ لَيْسَتْ بِالْغَرَائِبِ وَالشَّوَاذِّ الَّتِي يَتَشَبَّثُ بِهَا أَهْلُ الظُّوَاهِرِ.

بَلْ بِقَوَاعِدِ الْأَيْمَةِ الْأَعْلَامِ الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ الْقَوَانِينِ لِهَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ، وَالْمَعْيَارِ الْأَوْحَدِ الَّذِي تُوزَنُ بِهِ دَعَاوَى الْإِتِّصَالِ الصُّورِيَّةِ، وَتُحَصَّنُ بِهِ خَفَايَا الرِّوَايَةِ الَّتِي حَارَتْ فِيهَا الْأَفْهَامُ.

وَيَقُومُ هَذَا الْوَجْهُ عَلَى تَأْصِيلِ الْفَرْقِ الدَّقِيقِ بَيْنَ مُجَرَّدِ "الرُّؤْيَا" الَّتِي تُفِيدُ الْإِفْتِصَارَ عَلَى شَرَفِ التَّابِعِيَّةِ، وَبَيْنَ "السَّمَاعِ" الَّذِي يَقْتَضِي شَرْطَ الْإِتِّصَالِ وَقَبُولِ الْحُجَّةِ.

فَلَيْسَ كُلُّ لِقَاءٍ رَوَايَةً، وَلَا كُلُّ مُعَاَصَرَةٍ مُشَافَهَةً، وَلَا يَسْتَوِي عِنْدَ النُّقَادِ مَنْ نَظَرَ بَعَيْنِهِ مِمَّنْ وَعَى بِأُذُنِهِ؛ إِذِ الْإِخْتِيَاطُ لِلْسُّنَّةِ يَقْتَضِي التَّمْيِيزَ بَيْنَ

حُضُورِ الْمَشَاهِدِ وَبَيِّنْ نَقْلِ الْمَقَاصِدِ، وَالْفَصْلَ بَيْنَ مُجَرَّدِ الْاجْتِمَاعِ فِي زَمَانٍ وَبَيْنَ حَقِيقَةِ الْإِنْتِفَاعِ بِالْبَيَانِ.

وَمِنْ هُنَا؛ فَقَدْ تَعَاضَدَتْ مَقَالَاتُ أَيْمَةِ الشَّانِ، وَانْعَقَدَ رَأْيُ النُّقَادِ وَسَدَنَةِ الْأَثَرِ عَلَى أَنَّ عَطَاءَ رَأَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَاصَرَهُ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ وَغَيْرِهَا.

بَيَّدَ أَنَّ صَحِيفَةَ سَمَاعِهِ مِنْهُ بَقِيَتْ خَالِيَةً مِنْ أَيِّ أَثَرٍ صَحِيحٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي مَقَامِ الْإِحْتِجَاجِ، أَوْ يُرَكَّنُ إِلَيْهِ فِي مَحَارِبِ التَّصْحِيحِ؛ حَيْثُ جَهَرَ إِمَامُ الْمِيزَانِ وَحُجَّةُ الْأَنْبَاتِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ بِقَوْلِهِ الَّذِي حَسَمَ الْمَادَّةَ وَقَطَعَ دَايِرَ التَّرَدُّدِ، مُفْرِدًا السَّمَاعَ عَنِ الْحُضُورِ: «لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عُمَرَ إِنَّمَا رَأَاهُ رُؤْيَا»^(١).

وعلى هذا المسبَّار الأَرْضَنَ والمنزِعَ المحقق الذي لا يحميد عن الجادة، جرى قول جبل الحفظ ونبراس العلل علي ابن المديني في رواية عنه، حيث حصر - كما تقدم - حال عطاء معه في مقام المشاهدة المجردة عن التلقي والتحديث، ملحقًا إياه بمنزلة مَنْ عاين الشخصَ وخاب عنه

(١) إكمال تهذيب الكمال ٩/٢٤٤.

منطوق الرؤوس، فقال: «رأى أبا سعيد الخدري يطوف بالبيت، ورأى عبد الله بن عمر^(١) ولم يسمع منهما»^(٢).

وإلى هذا المنزاع العلمي الذي هدم أركان التوهم بقوة الاستقراء، وجعل مدار القبول على صريح النقل، أشار أحمد بن حنبل بقوله المنير الذي لا مساغ معه للتأويل: «عطاء قد رأى ابن عمر، ولم يسمع منه»^(٣).
وممن نصَّ على هذا المأخذ المتين، وحكاه عن طائفة من أئمة الفن يحيى بن معين؛ قال: «قالوا ... لم يسمع من ابن عمر شيئاً ... ولا يصح^(١) له سماع»^(٢).

(١) وجاء في موضع آخر بخلاف هذا السياق كما في (المراسيل لابن أبي حاتم- طبعة مؤسسة الرسالة/ص ١٥٥)، ونقله عنه مغلطاي في (إكمال تهذيب الكمال- طبعة الفاروق الحديثة ٢٤٥/٩) قال: «ورأى عبد الله بن عمرو، ولم يسمع منه».

بفتح العين، وكلاهما من حيث النقل صواب، ولا تعارض بينهما، أما من حيث ثبوت أو نفي سماعه من عبد الله بن عمرو بن العاص، فله موضع آخر.

(٢) جامع التحصيل ص ٢٣٧، تحفة التحصيل ص ٢٢٨، تهذيب التهذيب ٢٠٣/٧.

(٣) مسائل حرب الكرماني لأحمد ١٣١٤/٣، المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٤.

وهذا المسلك النقدي الحصيف، والمنزع المنهجي الشريف، هو الذي يعضده ظاهر تقرير أبي حاتم الرازي^(٣) وصنيعه الدقيق في تمييز المراسيل.

بل إنه قد جاوز مقام التلميح إلى ذروة التصريح التي لا تبقى معها شبهة لمتأول ولا مطمع لمستدل، فأنكر في موضع آخر سماعه منه إنكاراً جازماً؛ قال: «فكيف سمع عطاء من ابن عمر، وهو قد سمع من سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو، عن النبي ﷺ!»^(٤).

فَبِهَذِهِ النُّصُوصِ الْجَلِيَّةِ، وَالْمَقَالَاتِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ جَهَابِدَةِ هَذَا الشَّانِ، يَتَأَكَّدُ أَنَّ الْقَوْلَ بِنَفْيِ السَّمَاعِ لَيْسَ مُجَرَّدَ اخْتِيَارٍ مَذْهَبِيٍّ، بَلْ هُوَ ضَرُورَةٌ مِنْهُجِيَّةٌ أَمْلَاهَا الْإِسْتِقْرَاءُ التَّامُّ لِصَنِيعِ عَطَاءٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَحْقِيقُ مَقَامِهِ فِي الرَّوَايَةِ عَمَّنْ عَاصَرَهُمْ.

(١) جاء في طبعة أخرى: "يُصَحَّح"، وكلاهما صواب وله وجه.

(٢) تاريخ ابن معين-رواية ابن محرز ١/١٢٦.

(٣) الجرح والتعديل لابنه ٦/٣٣٠.

(٤) العلل لابن أبي حاتم ٢/٢٠٢.

وَقَدْ اسْتَبَانَ أَنَّ عُمْدَةَ النَّقَادِ فِي إِعْلَالِ هَذَا السَّمَاعِ قَامَتْ عَلَى التَّمْيِيزِ
الدَّقِيقِ بَيْنَ "رُؤْيَا الْعَيْنِ" وَ"سَمَاعِ الْأُذُنِ"؛ وَهُوَ الْمَسْلُوكُ الَّذِي يُفَسِّرُ
إِعْرَاضَ صَاحِبِي "الصَّحِيحَيْنِ" عَنْ تَخْرِيجِ تِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ.

يَبْدُو أَنَّ تَمَامَ التَّحْقِيقِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَقْتَضِي عَدَمَ الْوُقُوفِ عِنْدَ حِكَايَةِ
الْأَقْوَالِ الْمُرْسَلَةِ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ مُحَاكَمَةِ الْأَدِلَّةِ
التَّفْصِيلِيَّةِ الَّتِي تَشَبَّثَ بِهَا الْقَائِلُونَ بِالسَّمَاعِ.

فَإِذَا كَانَ مَدَارُ النَّفْيِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ يَقُومُ عَلَى "الْأَصْلِ" وَ"الِاسْتِقْرَاءِ"،
فَإِنَّ مَدَارَ الْإِثْبَاتِ عِنْدَ غَيْرِهِمْ قَامَ عَلَى "رَوَايَاتٍ مَخْصُوصَةٍ" صُرِّحَ فِيهَا
بِالسَّمَاعِ.

وَمِنْ ثَمَّ؛ كَانَ لِرَازِمَا عَلَيْنَا أَنْ نُخْضِعَ تِلْكَ الْأَحَادِيثَ وَالْمَرْوِيَّاتِ لِمَبْضَعِ
النَّقْدِ الْحَدِيثِيِّ؛ لِنَسْتَبِينَ مَدَى سَلَامَتِهَا مِنَ الْعِلَلِ الْقَادِحَةِ، وَهُوَ مَا
سَنَبْسُطُ الْقَوْلَ فِيهِ؛ عِنْدَ تَمْحِصِ تِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ الَّتِي اخْتَجَّ بِهَا الْمُثْبِتُونَ.



الوجه الثالث

نقد الأحاديث التي استند إليها القائلون بإثبات السماع

إنَّ الوُفُوفَ الْمُتَأَنِّيَّ عَلَى مَسَانِيدِ هَذَا الْوَجْهِ، وَتَقْلِيْبَ النَّظَرِ فِي مَنَازِعِ
الِاسْتِدْلَالِ بِهَا، يَعْزِضُ لِلْبَاحِثِ صُورَةً إِسْنَادِيَّةً تَلُوحُ فِي بَادِي الرَّأْيِ
مُتَمَاسِكَةً الْبِنَاءِ، مُسْتَقِيمَةً الْأَحْوَالِ.

حَيْثُ تَتَرَاءَى سِلْسِلَةُ بَعْضِ الرُّوَاةِ فِيهَا نَقِيَّةً مِنْ شَوَائِبِ الْجَرْحِ الْمُفَسِّرِ،
بَعِيدَةً عَنْ مَطَاعِنِ الضَّبْطِ الظَّاهِرَةِ؛ مِمَّا يَنْبَعُثُ فِي النَّفْسِ طُمَأْنِينَةٌ
عَاجِلَةٌ، وَيُغْرِي بِالْمُسَارَعَةِ إِلَى اعْتِمَادِهَا فَيَصِلَ فِي قِطْعِ حِبَالِ النَّزْعِ،
وَمُسْتَمْسَكًا قَوِيًّا لِتَقْرِيرِ الْإِتِّصَالِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْعَزِيْزَةِ الَّتِي طَالَ فِيهَا
التَّجَادُ بُ بَيْنَ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ.

يَبْدُو أَنَّ رُسُوحَ الْقَدَمِ فِي مَدَارِجِ "عِلْمِ الْعِلَلِ"، وَالتَّفَقُّنَ لِدَقَائِقِ سَنَنِ
الْأَقْدَمِينَ فِي مَسَالِكِ نَقْدِ الْمَرْوِيَّاتِ، يُوجِبُ عَلَى النَّاقِدِ أَنْ لَا يَقْنَعَ
بِالْمُشُورِ الظَّاهِرَةِ، أَوْ يَرْتَهَنَ لِلْسَّلَامَةِ الصُّورِيَّةِ لِلْأَسَانِيدِ؛ إِذْ لَيْسَ كُلُّ
إِسْنَادٍ اسْتِقَامَ رِجَالُهُ اسْتِقَامَ اتِّصَالُهُ.

وَكَمْ مِنْ طَرِيقٍ بَدَأَ جَيِّدًا فِي بَادِي النَّظَرِ وَهُوَ مَنْطَوٍ عَلَى غَوَائِلِ خَفِيَّةٍ،
وَكَمْ مِنْ سَنَدٍ اسْتَقَامَ رِجَالُهُ بَيْنَمَا تَعَثَّرَ اتِّصَالُهُ بِدَقِيقِ الْوَهْمِ، أَوْ
الْإِنْقِطَاعِ الْمُسْتَوْرِ، أَوْ بَعْضِ مَا نَفَرَتْ مِنْهُ نُفُوسُ الْخُذَّاقِ الَّذِينَ صَقَلَتْ
مَلَكَاتِهِمْ طُولُ الْمُمَارَسَةِ، وَكَثُرَةُ السَّرِّ لِلْمُتُونِ وَالطُّرُقِ.

فَالشَّأْنُ فِي تَصْحِيحِ مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْأَصِيلَةِ لَا يَقِفُ عِنْدَ مُجَرَّدِ
"تَوْثِيقِ الرِّجَالِ" - عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهِ - بَلْ يَتَعَدَّاهُ إِلَى التَّفْتِيشِ فِي "صِحَّةِ
الْمَخْرَجِ" وَسَلَامَةِ الرِّوَايَةِ مِنْ آفَاتِ الشُّذُوذِ وَالتَّكَارَةِ؛ وَهُوَ مَا يَفْتَحُ آفَاقًا
مِنَ السَّأُولَاتِ الْمُنْهَجِيَّةِ الْعَمِيقَةِ حَوْلَ مَدَى صِلَاحِيَّتِهَا لِلنُّهُوضِ بِحُجَّةِ
السَّمَاعِ.

وَيَسْتَحِثُّ الْهِمَمَ لِتَجْرِيدِ النَّظَرِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَإِخْضَاعِهَا لِمِيزَانِ
التَّحْقِيقِ الصَّارِمِ؛ كَيْ يَتَبَيَّنَ مَا حَفَّ بِهَا مِنْ قَرَائِنَ تَمْنَعُ مِنَ الرُّكُونِ إِلَى
ظَاهِرِهَا، وَتَدْعُو لِلتَّرِيثِ قَبْلَ إِطْلَاقِ مَقَالَةٍ الْإِثْبَاتِ عِنْدَ مُحَاقَقَةِ
الِاسْتِدْلَالِ وَفَحْصِ مَكَامِنِ النَّظَرِ.

وَإِنَّا إِذَا سَلَكْنَا سَبِيلَ السَّرِّ لِتِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ، وَأَعْمَلْنَا فِيهَا قَوَاعِدَ
الصَّنْعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ؛ سَيَتَكَشَّفُ لَنَا مِنَ الْعِلَلِ الْخَفِيَّةِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ
الْمَشْهُورَةِ مَا يُوجِبُ مُرَاجَعَةَ الْحُكْمِ عَلَيْهَا، بِنَاءً عَلَى بَصِيرَةٍ لَا عَلَى
مُخَضِّ تَقْلِيدٍ.



الحديث الأول

يأتي في طليعة المرويات التي أُوهم اتصالها بذكر السماع؛ واغتر بها من وقف عند ظاهر الإسناد، ولم يتفطن لما في مخرجها من النكارة؛ ما أخرجه أبو أمية الطرسوسي في "مسند عبد الله بن عمر" (ص ٢٦) برقم (٢١) من طريق محمد بن يزيد بن سنان، قال: حدثنا يزيد، قال: قال عطاء: أخبرني عبد الله بن عمر ... به.

ورواه الطبراني واللفظ له في "المعجم الكبير" (١٢/٤٥٥) برقم (١٣٦١٥) من طريق عبد الله بن سعد بن يحيى، قال: ثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن سنان الرهاوي، حدثني أبي، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "النَّمِيمَةُ وَالشَّتِيمَةُ وَالْحَمِيَّةُ فِي النَّارِ، وَلَا يَجْتَمِعْنَ فِي صَدْرٍ مُؤْمِنٍ".

وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٠/٦٩٦) برقم (١٨٧٥١) من طريق داود بن أحمد البارزي بمصر، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، حدثني أبي، عن عطاء، عن ابن عمر ... الحديث.

ثم قال ابن عدي عقبه: "وهذا الحديث عن عطاء غير محفوظ، يرويه يزيد بن سنان عنه".

ونقله ابن القيسراني، وزاد: "يزيد؛ متروك الحديث" (ذخيرة الحفاظ ٢٥٤٥/٥).

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني من رواية محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه، وكلاهما ضعيف، وقد وثقا" (مجمع الزوائد ١٧٢/٨).

ورمز السيوطي للحديث بالضعف في (الجامع الصغير ٩٣٢٤).
والأمر كما قرروا؛ فالإسناد منكرٌ عن عطاء، فمداره على محمد، عن أبيه ... به.

ومحمد هو ابن يزيد بن سنان بن يزيد الرهاوي أبو عبد الله؛ ضعيف الحديث، وروى مناكير عن أبيه وغيره.

وأبوه يزيد بن سنان بن يزيد الرهاوي أبو فرّوة التميمي الجَزْري مولى بني تميم؛ ضعيف الحديث، وله مناكير عن الزهري وغيره.

وهما ممن احتُلِف في حالهما؛ ومبلغ القول في تحرير حالهما مستقصى في كتابي (النوادر).

وَحَاصِلُ التَّخْرِيرِ؛ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مَعْلُومٌ بِالنَّكَارَةِ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَا وَرَدَ فِي
طَيَّاتِهِ مِنْ صَرِيحِ السَّمَاعِ وَالْإِخْبَارِ؛ إِذْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى وَهْمِ رَاوِيهِ،
وَإِقْحَامِهِ لِلاتِّصَالِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ؛ فَبَطَلَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ.



الحديث الثاني

وَمِنْ جَمَلَةٍ مَا تَعْلَقُ بِهِ الْمُشَبِّتُونَ؛ خَبَرٌ تَلَحَّفَ بِأَوْثَقِ صَيْغِ الْأَدَاءِ، وَتَدَرَّعَ بِصَرِيحِ السَّمَاعِ فِي مَوَاطِنِ ثَلَاثَةٍ، لَكِنَّهُ تَهَاوَى عِنْدَ السَّبْرِ لَوْهِنَ مَخْرَجِهِ؛ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ" (١٢/٤٤٠) بِرَقْمِ (١٣٦٠٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شَعِيبٍ الْحَرَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابِلِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ نَهِيكٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله يَقُولُ: "لَا تَسُبُّوا أَمْوَاتَكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ سَبُّهُمْ".

وَيُعَدُّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ أَفْرَادِ الطَّبْرَانِيِّ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عِلَتَانِ:

الأولى: ضَعْفُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي سَعِيدٍ الْحَرَانِيِّ الْبَابِلِيِّ، وَكَانَ زَوْجَ أُمِّ أَبِي شَعِيبٍ الْحَرَانِيِّ، وَقَدْ رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "الصَّحِيحِ" تَعْلِيقًا. وَلَا يَغْتَرُّ بِقَوْلِ الذَّهَبِيِّ فِي مَوْضِعٍ: «وَاه»^(١)؛ فَالرَّجُلُ مَنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ فِي الشُّوَاهِدِ وَالْمُتَابِعَاتِ.

(١) المغني في الضعفاء (٢/٧٣٩).

الثانية: ضعف أيوب بن نهيك مع ما له من مناكير.

وقد ذكره ابن حبان في "ثقاته" مع الإشارة إلى أنه يخطئ ويُعتبر بحديثه من غير رواية أبي قتادة الحراني عنه، وحسن ابن حجر إسناده حديث له في "فتح الباري".

بينما ذهب أبو زرعة الرازي إلى أنه: "منكر الحديث"، وجنح إليه أبو الفتح الأزدي، وقال: "متروك الحديث"، وهو ما جرى عليه شمس الدين الذهبي فزعم أنهم تركوه.

أما أبو حاتم الرازي فرأى أنه "ضعيف الحديث".

والراجح في حاله أنه ضعيف، يُكتب حديثه في الشواهد ونحوها مع التحرز من مناكيره، ولمزيد من التفصيل يُراجع كتابي (إكمال التوادر في الرواة المختلف فيهم).

وَمَحْصُولُ التَّحْقِيقِ؛ وَقُوعُ هَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَيْزِ الْوَهْنِ، فَلَا يَرْقَى لِدَرَجَةِ الْقَبُولِ وَإِنْ تَقَدَّسَ بِذِكْرِ السَّمَاعِ؛ لِأَنْفِرَادِ الضُّعْفَاءِ بِهِ، وَإِغْرَائِهِمْ فِيمَا لَا يُحْتَمَلُ مِنْهُمْ، مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ هَذِهِ التَّصْرِيحَاتِ لَا حَقِيقَةَ لَهَا عِنْدَ أَهْلِ التَّحْقِيقِ؛ فَانْكَشَفَ بِذَلِكَ عَوَارِ الثَّمَسِ بِظَاهِرِهِ.



الحديث الثالث

ويعضد ما سلف؛ خبر آخر هو أخو الذي قبله في المخرج، اتفقا في الآفة، وتشابها في إقحام صريح السماع في مواطن ثلاثة؛ مما يؤكد أن الراوي اعتاد سوق أحاديثه بهذا النسق المتصل.

وهي قرينة إعلال قوية عند النقاد؛ لكونها صارت ديدناً لهذا المخرج الضعيف؛ قال الطبراني في "المعجم الكبير" (٤٤٣/١٢) برقم (١٣٦١٠): حدثنا أبو شعيب الحراني، ثنا يحيى بن عبد الله البابلي، ثنا أيوب بن نهيك، قال: سمعت عطاء بن أبي رباح، يقول: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "يَوْمَ أُدْخِلَ رَجُلٌ فِي قَبْرِه، فَأَتَاهُ مَلَكَانِ فَقَالَا لَهُ: إِنَّا ضَارِبُوكَ ضَرْبَةً، فَقَالَ لَهُمَا: عَلَامَ تَضْرِبَانِي؟ فَضْرَبَاهُ ضَرْبَةً امْتَلَأَ قَبْرُهُ مِنْهَا نَارًا، فَتَرَكَاهُ حَتَّى أَفَاقَ وَذَهَبَ عَنْهُ الرُّعْبُ، فَقَالَ لَهُمَا: عَلَامَ ضَرَبْتُمَانِي؟ فَقَالَا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ صَلَاةً، وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ طُهُورٍ، وَمَرَرْتَ بِرَجُلٍ مَظْلُومٍ وَلَمْ تَنْصُرْهُ".

وهذا إسنادٌ ضعيف؛ لضعف يحيى البابلتي، وأيوب بن نهيك كما سبق؛
وبالبابلتي أشار الهيثمي إلى ضعف الإسناد، فقال: "رواه الطبراني وفيه
يحيى بن عبد الله البابلتي؛ وهو ضعيف" (مجمع الزوائد ٥٢٨/٧).
وَمُنْتَهَى النَّظَرِ؛ تَوَافُقُ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَ سَابِقِهِ فِي عَيْنِ السَّنَدِ، مَعَ تَكَرُّرِ
دَعْوَى السَّمَاعِ فِيهِمَا؛ مُعَزِّزٌ لِلنَّكَارَةِ الَّتِي أَصَلْنَا لَهَا، وَقَاطِعٌ بِأَنَّ هَذِهِ
التَّصْرِيحَاتِ لَيْسَتْ إِلَّا وَهْمًا أَوْ تَزْيِيدًا مِنْ قِبَلِ الرُّوَاةِ الضُّعَفَاءِ، لَا يَتَّبِثُ
مَعَهَا أَصْلُ الْإِتِّصَالِ عِنْدَ الْمُحَاقَقَةِ.



الحديث الرابع

وَمِمَّا يَلْحَقُ بِسَابِقِ الْمَرْوِيَّاتِ فِي بَابِ التَّخْيِيلِ بِإِلْتِصَالِ، وَإِيْهَامِ السَّمَاعِ بِمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ صَرِيحِ الْقَوْلِ؛ هَذَا الْخَبَرُ الَّذِي جَاءَ بِصِغَةِ الْمُحَاوَرَةِ وَالْمُسَاءَلَةِ الْمُشَافَهَةِ بَيْنَ عَطَاءٍ، وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِيُوهِمَ النَّاطِرَ فِيهِ أَنَّهُ بَيْنَ يَدَيْ حَدِيثٍ لَا مَطْمَعَ فِيهِ لِمُعَلِّلٍ.

غَيْرَ أَنَّ السَّبْرَ الْمَجْهَرِيَّ لِرَجَالِهِ يُفْصَحُ عَنْ سُقُوطِ هَذِهِ الدَّعْوَى؛ لِمَا اعْتَرَى مَخْرَجَهُ مِنَ التَّلَفِ وَالْوَهْنِ.

والخبر أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" واللفظ له (٤٢٩/١٢) برقم (١٣٥٧٨)، و"الأوسط" (١٣٠/٤) برقم (٣٧٩٠)، و"الصغير" (٣٢٣/١) برقم (٥٣٥)، وابن الحمامي في "جزء الاعتكاف" (ق ١١/ب)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٩٨/٣١) من طريق أبي معمر صالح بن حرب مولى بني هاشم، قال: ثنا إسماعيل بن يحيى التيمي، عن مسعر بن كدام، عن عطاء بن أبي رباح، قال: قلت لابن عمر: أَشْهَدْتَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَمَا كَانَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «قَمِيصٌ مِنْ قُطْنٍ وَجَبَّةٌ مَحْشُوءَةٌ، وَرِدَاءٌ

وَسَيْفٌ، وَرَأَيْتُ التُّعْمَانَ بْنَ مُقَرَّرٍ الْمُزَنِّيَّ قَائِمًا عَلَى رَأْسِهِ قَدْ رَفَعَ
أَغْصَانَ الشَّجَرَةِ عَنْ رَأْسِهِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَهُ».

وقول الطبراني عقب روايته في (الأوسط): "لم يرو هذا الحديث عن
مسعر إلا إسماعيل بن يحيى التيمي، تفرد به صالح بن حرب"؛ هو
كذلك، والإسناد باطل؛ فيه علتان:

الأولى: صالح بن محمد، قد روى عنه جمعٌ، وقال الذهبي: "هو
صدوق" (تاريخ الإسلام ١١٥٠/٥)، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال:
"يُعتبر حديثه إذا روى عن الثقات" (٣١٨/٨).

وهذا الخبر من روايته عن الضعفاء؛ فلا يُعتبر به.

الثانية: إسماعيل بن يحيى بن عبد الله التيمي؛ وهو آفة هذا الإسناد؛ إذ
رُمي بالكذب والوضع.

وبه أوماً الهيثمي إلى ضعف الإسناد، فقال: "رواه الطبراني في (الأوسط)
وفيه إسماعيل بن يحيى بن عبد الله التيمي؛ وهو ضعيف" (مجمع الزوائد
٢١٣/٦).

قلت: بل متروكٌ تالف، يروي البواطيل عن الثقات.

وَمُنْتَهَى التَّحْرِيرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ تَبَيَّنَ فَسَادُ هَذَا الْمَسْلُوكِ الْإِسْنَادِيِّ
الَّذِي اسْتَمَرَّاهُ رُؤَاةُ الْبَوَاطِيلِ؛ لِتَرْوِيجِ مَثْرُوكَاتِهِمْ بِصَيَغِ تَقْطَعُ بِالِاتِّصَالِ
كَذِبًا.

وَمَا هَذِهِ الْمَحَاوَرَةُ الْمَصْنُوعَةُ إِلَّا أُنْمُودَجٌ لِمَا حَذَرَ مِنْهُ النُّقَّادُ مِنْ إِفْحَامِ
السَّمَاعِ فِي مَخَارِجِ الْوَهْنِ، فَلَا عِبْرَةَ بِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ ظَاهِرٍ لَا يَقُومُ
عَلَى سَاقٍ صَحِيحَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْإِسْتِفْرَاءِ؛ مِمَّا يُوجِبُ رَدَّهُ وَعَدَمَ الْإِلْتِفَاتِ
إِلَيْهِ.



الحديث الخامس

يَأْتِي فِي سِيَاقِ الْمَرْوِيَّاتِ الَّتِي اتَّخَذَهَا الْمُثْبِتُونَ جُنَّةً لِتَرْمِيمِ دَعْوَى السَّمَاعِ، وَمُسْتَمْسَكًا لِإِثْبَاتِ اللَّقَاءِ وَالْمُشَافَهَةِ؛ هَذَا الْخَبَرُ الَّذِي أَلْبَسَهُ رُؤَاتُهُ حُلَّةَ الْحُضُورِ وَالْمُشَاهَدَةِ، وَصَاعُوا ظَاهِرُهُ بِصِغَةِ الْمُعَايِنَةِ الْمَكَانِيَّةِ الَّتِي تَسْبِقُ الرَّوَايَةَ الْقَوْلِيَّةَ؛ لِيُوْهَمُوا النَّاطِرَ بِتَمَكُّنِ الْإِتِّصَالِ وَانْدِفَاعِ شَائِبَةِ الْإِنْقِطَاعِ.

غَيْرَ أَنَّ هَذَا الظَّاهَرَ الَّذِي رَاقَ لِبَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَالْمُعَاصِرِينَ، وَأَعْرَى مَنْ لَمْ يَمْعِنِ النَّظَرَ فِي سَبْرِ مَخَارِجِ الرَّوَايَةِ وَفَقِهِ الْعِلَلِ؛ يَتَهَاوَى عِنْدَ الْمُحَاقَقَةِ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ اسْتِحْكَامِ الْعِلَّةِ فِي الْمَخْرَجِ، وَتَضَافِرِ الْوَهْنِ فِي سَائِرِ الطَّرِيقِ عَلَى وَجْهِ لَا يَنْهَضُ مَعَهُ الْخَبَرُ لِإِلْحَاجِاجٍ؛ فَكَثَرَةُ الْوُجُوهِ هُنَا لَيْسَتْ إِلَّا تَكْثِيرًا لِلْعِلَلِ، وَتَرَكَامًا لِلضَّعْفِ الَّذِي لَا يَجْبُرُهُ عَاضِدٌ.

وَيَبَيِّنُ مَخْرَجَهُ يَنْجَلِي بِكَشْفِ عَوَارِ الْخَبَرِ الَّذِي جَعَلُوهُ عُمْدَةً فِي إِثْبَاتِ السَّمَاعِ؛ إِذْ رَوَاهُ الْبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ (٣١٥/١٢) بِرَقْمِ (٦١٧٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٦١/٥) بِرَقْمِ (٤٦٧١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٥٨٢/٤)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ

الدمشقي، قال: نا الهيثم بن حميد، قال: حدثني حفص بن غيلان، عن عطاء بن أبي رباح، قال: كنتُ عند عبد الله بن عمر ... به.
وفي رواية البزار: قال: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِمَنَى، فَجَاءَهُ فَتًى مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ... يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْبَسُ؟ قَالَ: أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِمْ - أَوْ قَالَ: بِهِ - أَوْلَيْكَ الْأَكْيَاسُ ... الحديث.

قال الحاكم عقبه: "هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه".
وقد ذهب الشيخ أبو إسحاق الحويني -حفظه الله- إلى تقوية هذا المأخذ، بل بالغ وصرح الحديث، فقال: «وهذا حديثٌ صحيح، رجاله كلهم ثقات ... ومثل هذا السند -عندي- كافٍ في إثبات السماع»^(١).

قلت: وفيه تفصيلٌ ونظرٌ دقيق؛ لأن هذا الإسناد وإن بدا في ظاهر الأمر متماسكًا، إلا أنَّه لا يمكن الاحتجاج به على إثبات السماع

(١) تسليمة الكظيم بتخريج أحاديث القرآن العظيم (١٦٣/٢) حديث رقم (٥٩).

وتحقيق الاتصال المنشود من هذا الوجه، وذلك لِقَرَّائِن وأسباب نقدية عدة، منها:

أولاً: طبيعة منخرج الرواية:

إنَّ مجيء هذا الحديث في كتب الغرائب يُعدُّ قرينة بينة على الرِّبِّية؛ فالطبراني لم يؤلف كتابه "المعجم الأوسط" إلا من أجل أن يودع فيه عجائب شيوخه وغرائب مروياتهم، فهو نظير كتاب "الأفراد" للدارقطني. ومن قبله البزار؛ فكتابه "المسند المعلل" يُعد من أهم مصادر معرفة الأحاديث المعلولة، فهي السمة الغالبة على صنيعه.

أما الحاكم فلا يخفى ما في كتابه من الأفراد والمناكير. فهذه الدواوين يكثر فيها الأفراد، ومن المستقر في مناهج المحدثين أن الأسانيد المودعة فيها تتباين في ميزان النقد عن الأسانيد الموجودة في «الصحيحين» أو أحدهما.

ثانياً: مدار الإسناد:

فمداره من هذا الوجه عند جميعهم على الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان ... به.

وحفص بن غيلان لم يكن بالمرضي عند بعض جهابذة الحديث؛ فقد نص أبو حاتم الرازي على ضعف حاله؛ قال: «يُكتب حديثه، ولا يحتج به»^(١).

وقال في موضع آخر عندما سُئل عن عبد الله بن العلاء بن زبر: «هو أحب إلي من أبي معيد حفص بن غيلان»^(٢).

وشايعه في تزويد أمره أبو داود السجستاني، وقال: «كان يرى القدر، ليس بذاك»^(٣)، وتبعه ابنه عبدُ الله، وقال: «ضعيف»^(٤).

وإليه ذهب إسحاق بن يسار النصيبي، فقال: «ضعيف الحديث»^(٥)، وقال ابن حزم: «مجهول»^(٦).

كذلك الهيثم بن حميد فهو ممن يُؤثّر تضعيفه عن الآحاد؛ قال أبو مسهر الدمشقي: «كان ضعيفاً قدرياً»^(٧)، وقال: «حدثنا الهيثم بن

(١) الجرح والتعديل لابنه ١٨٦/٣.

(٢) المصدر السابق ١٢٩/٥.

(٣) سؤالات الآجري لأبي داود (ص ٢٤٤).

(٤) الكامل لابن عدي ٢٩٦/٣.

(٥) تاريخ دمشق ٤٣٩/١٤.

(٦) المحلى بالآثار (٣٧/٧).

(٧) تهذيب الكمال ٣٧٢/٣٠.

حميد، وكان صاحب كتب، ولم يكن من الأثبات، ولا من أهل الحفظ، وقد كنت أمسكت عن الحديث عنه استضعفه^(١)»^(٢).

وقال أيضًا: «حدثنا هيثم بن حميد وكان ضعيفًا»^(٣).

ومن ثمَّ يُعلم أنَّ قول الدكتور بشار عواد، والشيخ شعيب الأرناؤوط: «انفرد أبو مسهر بتضعيفه، ولعل ذلك بسبب قوله بالقدر، ولا يُعتد بمثل هذا التضعيف»^(٤).

فيه نظر؛ إذ لم يكن تضعيفُ أبي مسهر للهيثم مُنحصراً في مذهبه القَدريّ فقط، بل شَفَعَهُ بذكر سوء حفظه.

بيد أن حفص بن غيلان، والهيثم بن حميد من الرواة الذين تجاذبتهم أقوالُ النُّقاد وقرائحهم بالتوثيق والتضعيف.

(١) والجادة: "استضعافاً" أو "لاستضعافه"؛ لتستقيم الجملة، ولكن المثبت له وجه.

(٢) قبول الأخبار ومعرفة الرجال ٣٤١/٢، تاريخ دمشق ١٠٨/٧٤، تهذيب الكمال ٣٧٢/٣٠.

(٣) تهذيب الكمال ٣٧٣/٣٠.

(٤) تحرير تقريب التهذيب ٥١/٤.

والراجح أن حفصاً صدوقٌ حسن الحديث، عابد، ورمي بالقدر، أما الهيثم فصدوقٌ حسن الحديث، ورمي بالقدر وله ما يُنكر، وتفصيل ذلك محرر بتمامه في كتابي: (النوادر)، فليراجعه من شاء.

وإذ استقر الوصفُ فيهما على رتبة من يحتج بحديثه -وهو ما خلصت إليه في موضعه- فإنَّ خبرهما المذكور غايته ثبوت الإسناد إلى عطاء، ولكن يبقى عارياً عن الدلالة على سماعه من ابن عمر رضي الله عنهما ولا ينهض للاحتجاج به في مقام النزاع، كما سيأتي بيانه.

ثالثاً: القصور في وجه الدلالة على السماع:

فعطاء وإن ثبت أصل لقائه، إلا أنه لم يصرح -في الخبر السابق- بالسماع أو التحديث، وإنما أورد الخبر بلفظ محتمل؛ فقال: "كنت عند عبد الله بن عمر".

وفي رواية: "كنا مع ابن عمر بمنى".

وهذا المنزغ في الرواية ظني الدلالة؛ إذ يتطرق إليه احتمال السماع منه مباشرة، كما يحتمل السماع بواسطة؛ ولا سيما مع ما استقر عند بعض الحفاظ من أن عطاء كان يُدلس.

وحاصل التحرير في هذا المقام؛ أن حديثَ عطاء عن ابن عمر -الذي اتخذ بعض مستمسكاً لإثبات السماع- حديثٌ معلولٌ بظلمة

الانقطاع، لا ينهض للاحتجاج، ولا يثبت مخرجه عند سبر الطرق ودقيق التمحيص والنظر، وتحقيق ذلك فيما يلي.

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا، أَوْلَيْكَ الْأَكْيَاسُ».

وقد روي الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما مِنْ ثَلَاثَةِ طَرُقٍ: عطاء بن أبي مسلم الخراساني، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد بن جبر، واختلف عنهم. فرواه عن عطاء بن أبي مسلم: عثمان ابنه.

ورواه عن ابن أبي رباح: فروة بن قيس الحجازي، ونافع بن مالك أبو سهيل بن أبي أنس، ومعاوية بن عبد الرحمن، وحفص بن غيلان، والعلاء بن عتبة، ويزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، وعمارة بن أبي يحيى، وَمَنْ لَا يُتُّمُّ عَنْهُمُ عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ. ورواه عن مجاهد: المعلى الكندي.

وفي الباب: عن علي بن أبي طالب، وأنس بن مالك، وعمران بن حصين رضي الله عنهم مسندًا.

وعن أبي جعفر عبد الله بن المسور مرسلا، وعن سعد بن مسعود، ولكن لا ينجر بمجموعها الضعف.

وسيتم تحرير هذه المرويات وبيان عللها من خلال ثلاثة مرتكزات منهجية:

أولها: بسط طرق الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما وسبر منازع الاختلاف فيها.

وثانيها: الشواهد المرفوعة وميزان النقد في مخرجاتها.

وثالثها: إيراد الشواهد المرسلة، وجدوى الاعتضاد بها في تقوية الخبر.



أولاً: بسط طرق الحديث عن ابن عمر وسبر منازع الاختلاف فيها .

يُمَثَّلُ مَخْرَجُ الْخَبَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه الرَكِيزَةُ الْأُولَى فِي هَذَا الْاسْتِقْصَاءِ؛ إِذْ بِاسْتِقْرَاءِ مِظَانِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ مَدَارَهُ اسْتَقَرَّ عَلَى ثَلَاثَةِ طَرُقٍ، تَفَرَّعَتْ عَنْهَا أَسَانِيدُ شَتَّى، وَقَامَتْ حَوْلَهَا مَنَازِعُ الْاِخْتِلَافِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ مُجَهِّزٍ لِبَيَانِ حَقِيقَةِ الْاِتِّصَالِ فِيهَا، وَبَيَانُ ذَلِكَ فِيمَا يَلِي:

الطريق الأول:

عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن ابن عمر رضي الله عنه.

أَخْرَجَهُ الرَّوْيَانِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٤١٥/٢) بِرَقْمٍ (١٤٢٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَاشِرَ عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». قَالَ: فَأَيُّهُمْ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا؛ فَأُولَئِكَ الْأَكْيَاسُ» ... الْحَدِيثُ مَطْوَلًا.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: ضعف عثمان بن عطاء الخراساني، وتفصيل منزع تضعيفه وتحرير حاله مُستوفى في كتابي "النوادر".

الثانية: انقطاع الإسناد بين عطاء بن أبي مسلم الخراساني، وابن عمر؛ قال ابن معين: «لا أعلمه لقي أحدًا من أصحاب النبي ﷺ»^(١)، وذهب ابن حنبل إلى إثبات الرؤية ونفي السماع؛ إذ رأى ابن عمر ولم يصحَّ له منه سماع^(٢).

وقال الطبراني: «لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس»^(٣)، وإليه ذهب ابن حزم^(٤).

وعلى تقدُّم طبقة عطاء بن أبي رباح على عطاء الخراساني وكونه من شيوخه، فإنَّ من بديع الاتفاق وطريف الرواية صنيعة في روايته عن الخراساني.



(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٢٣٨).

(٢) المصدر السابق.

(٣) تنقيح كتاب الضعفاء لمغلطاي (٢١٧/٣).

(٤) المحلى بالآثار (٢٣١/٩).

الطريق الثاني:

عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد روي عن عطاء من ثمانية أوجه:

الوجه الأول:

فروة بن قيس، عن عطاء.

أخرجه ابن ماجه في سننه واللفظ له (١٤٢٣/٢) برقم (٤٢٥٩)، وابن أبي الدنيا مختصرًا في «التواضع والخمول» (ص ٢٠٩) برقم (١٦٥)، وابن عساكر مطولا في «تاريخ دمشق» (٢٦١/٣٥)، كلهم من طريق عن نافع بن عبد الله، عن فروة بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا، أُولَئِكَ الْأَكْيَاسُ».

وهذا إسناد ضعيف جدًا، وفيه ثلاث علل:

الأولى: فروة بن قيس الحجازي؛ فهو مجهول العين، روى عن: عطاء بن أبي رباح، وروى عنه: نافع بن عبد الله، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، ولم يرو عنه فيما أعلم إلا نافع بن عبد الله.

الثانية: نافع بن عبد الله؛ مجهول العين أيضاً، ويقال اسمه: نافع بن كثير شيخ لأبي ضمرة أنس بن عياض، روى عن فروة بن قيس، وروى عنه ابن عياض؛ قال ابن حجر: «قرأت بخط الذهبي: نافع هذا لا يُعرف، وخبره باطل»^(١)، وتبعه البوصيري^(٢).

وما قرّاه هو عينُ التحقيق؛ إذ حَكَمَا ببطلانِ مخرجه، وجعلا نكارتَهُ دليلاً على مجهوليةِ راويه.

الثالثة: الانقطاع؛ إذ لم يثبت لعطاء بن أبي رباح سماع من ابن عمر رضي الله عنهما في هذا الحديث، على ما استقرَّ عليه النظر.

ومن ثمَّ يعلم أن قول المنذري: «ورواه ابن ماجه مختصراً بإسناد جيد»^(٣)؛ لا يستقيم.



(١) تهذيب التهذيب (١٠/٤٠٦).

(٢) مصباح الزجاجاة في الزوائد (٤/٢٤٩).

(٣) الترغيب والترهيب (٤/١١٩).

الوجه الثاني:

أبو سهيل نافع بن مالك، عن عطاء.

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٦٧/٢)، وابن عدي في «الكامل» (٤٧٢/٤)، والدارقطني في «الغرائب» كما في «لسان الميزان» (١٠٤/٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦١/١٠)، (١٣١/١٣) برقم (٧٦٢٧، ١٠٠٦٦)، وفي «الزهد الكبير» (ص ١٩٠) برقم (٤٥٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٩٤/٥)، وابن نقطة الحنبلي في «إكمال الإكمال» (٦٧٢/٤)، والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعات مرو» (ق ٣٤/ب) كلهم من طرقٍ عن عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير، عن أبيه، عن مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمر ... الحديث.

قال ابن عدي: «وهذا لا أعرفه يرويه عن مالكٍ إلا ابن عفير عنه، ولا عن ابن عفير إلا ابنه».

وتبعه الدارقطني، فقال: «تفرد به عبيد الله بن سعيد، عن أبيه، عن مالك».

قلت: هو كما قالوا، وهذا إسنادٌ منكر؛ آفته عبيد الله بن سعيد، وقد تفرد عن أبيه، عن مالك بهذا المتن -مع جلاله أصحاب مالك وكثرهم-.

وعُبيد الله ممن لا يحتج بحديثه إذا انفرد، وقد ضعفه ابنُ حبان، وأخرج حديثه من طريق الحسين بن إسحاق الأصبهاني، وقال: «يروي عن أبيه، عن الثقات الأشياء المقلوبات، لا يشبه حديثه حديث الثقات»^(١).

وأنكر عليه حديثه هذا، فقال: «ليس من حديث مالك، ولا من حديث أبي سهيل، ولا من حديث ابن عمر»^(٢)، ثم ذهب إلى أنه لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

كذلك أنكر الحديث من هذا الوجه ابنُ عدي، وقال: «ولعل البلاء من عبيد الله».

وتبعهم الذهبي، فقال: «وروى عنه الحسين، عن أبيه، عن مالك، بإسناد "الصحيحين" حديثًا منكرًا جدًّا»^(٣).

(١) المجروحين (٦٧/٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) تاريخ الإسلام (٥٧٣/٦)، والحسين هو ابن إسحاق الأصبهاني.

وهو كما قالوا، وهذا القول من الذهبي يكشف عن عوار مسلك مَنْ اغتر بالظاهر، فهنا السند في ظاهره: "سعيد بن كثير بن عفير، عن مالك، عن عمه أبي سهيل نافع بن مالك).

وهو إسناده رجاله ما بين ثقة وصدوق، ومع ذلك هو "منكرٌ جدًّا"؛ بسبب الآفة المستترة (عُبِّد الله بن سعيد بن كثير).

والأشبه بالصواب في الحديث أنه من طريق إبراهيم بن يحيى الأسلمي؛ المتروك، عن أبي سهيل.

وذلك كما أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» (ق ١١٥/ب) عن إبراهيم الأسلمي، عن أبي سهيل بن أبي أنس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً قال: يا نبي الله، أي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم ذكرًا للموت، وأحسنهم له استعدادًا...».

وزاد: « فإذا دخل النور في القلب انفسح واستوسع». قالوا: فما آية ذلك يا نبي الله؟ قال: «الإجابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل نزول الموت».

وهذا إسناده تالفٌ؛ آفته إبراهيم بن محمد بن يحيى، ويقال: ابن أبي يحيى المدني؛ وهو متروك الحديث، رُمي بالرفض والقدر.

فإن قيل: إبراهيم شيخ الشافعي، وقد روى عنه ووثقه، وذلك كما نقله ابن حيويه؛ قال: «سمعت الربيع يقول: سمعت الشافعي يقول: كان إبراهيم بن أبي يحيى قدرياً. قلت للربيع: فما حمل الشافعي على أن روى عنه؟ قال: كان يقول: لأن يخر إبراهيم من بُعد أحب إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث»^(١).

قلت: هذا التوثيق مدفوعٌ بوجوه؛ منها أن مروياته تدل على سوء ضبطه، وضعفه الشديد.

كما أنه توثيقٌ لا يجري على منازع وأصول المحدثين، ومعارضٌ بتضعيف الجماهير الذي جاء مفسراً، وهو مقدم على التعديل الجملي في مثل هذا المقام.

ومن المعلوم أن مالكا هو الحجة على أهل المدينة، وقد كذبه. كذلك قال بشر بن المفضل: «سألت فقهاء المدينة عنه، فكلهم قالوا: هو كذاب»^(٢).

بيد أن القول بكذبه لا يثبت عند التحقيق؛ فقد كان عدلا في نفسه، غير أنه واهٍ في ضبطه؛ فالبلاء من قبل حفظه لا من ديانته.

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١/٣٥٧).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (١/١٠٤).

وقد علل ابنُ حبان رواية الشافعي عنه، فقال: «أما الشافعي فإنه كان يجالسه في حديثه، ويحفظ عنه حفظ الصبي، والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر، فلما دخل مصر في آخر عمره، فأخذ يصنف الكتب المبسوطة احتاج إلى الأخبار، ولم تكن معه كتبه، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه فمن أجله ما روى عنه، وربما كنى عنه، ولا يسميه في كتبه»^(١).

وهذا هو الأشبه بالصواب في سبب روايته عنه، كما أنَّ الراجح في حال إبراهيم أنه متروك الحديث، وليس بكذاب - كما سبق - وانظر تفصيل ترجمته في كتابي "النوادر".

وأبو سهيلٍ تقدم، وهو نافع بن مالك بن أبي عامر، عم الإمام مالك؛ وكان من الثقات.



(١) المجروحين (١٠٧/١).

الوجه الثالث:

معاوية بن عبد الرحمن، عن عطاء.

أخرجه ابن أبي الدنيا مختصرًا - بدون ذكر موضع الشاهد - في «التواضع والخمول» (ص ٢٠٧) برقم (١٦٤)، وفي «مدارة الناس» (ص ٧١) برقم (٧٧) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن معاوية بن عبد الرحمن، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمر، قال: قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا».

وهذا إسناد ضعيف جدًا؛ فيه أربع علل:

الأولى: أحمد بن محمد بن أيوب صاحب مغازي إبراهيم بن سعد؛ وهو ضعيف الحديث.

الثانية: عننة محمد بن إسحاق؛ وكان ممن يكسر التدليس عن الضعفاء والمجهولين.

الثالثة: معاوية بن عبد الرحمن؛ مجهول العين، ولم يرو عنه فيما أعلم إلا محمد بن إسحاق بن يسار.

وقد سبق استيفاء القول في تراجمهم، وتحرير منازع حالهم في كتابي "النوادر".

الرابعة: انقطاع الإسناد بين عطاء، وابن عمر رضي الله عنهما.



الوجه الرابع:

حفص بن غيلان، عن عطاء.

أخرجه البزار واللفظ له في مسنده (٣١٥/١٢) برقم (٦١٧٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦١/٥) برقم (٤٦٧١)، وفي «مسند الشاميين» (٣٩٢/٢) برقم (١٥٥٩)، والحاكم في «المستدرک» (٥٨٢/٤) من طريق محمد بن عثمان الدمشقي، عن الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان، عن عطاء بن أبي رباح قال: كُنَّا مع ابن عُمرَ بنى فجاهه فتى من أهل البصرة ... فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِمْ»، أَوْ قَالَ: «بِهِ، أُولَئِكَ الْأَكْيَاسُ» ... الحديث.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

قلت: كلا، بل ضعيفٌ معلولٌ بالانقطاع بين عطاء وابن عمر رضي الله عنهما على الراجح والصحيح؛ فعطاءٌ مدلسٌ، ولم يصرح بالسماع ونحوه.



الوجه الخامس:

العلاء بن عتبة، عن عطاء.

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣١٣/١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥١/٧) برقم (١٠٥٤٩)، والخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» (١٥٨/١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن العلاء بن عتبة اليحصبي، عن عطاء، عن ابن عمر ... الحديث.
وهذا الوجه معلولٌ أيضًا بالانقطاع.



الوجه السادس:

يزيد، عن عطاء.

أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (٣٣٣/٨)، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٦٩١/٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمن، عن خالد بن يزيد، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر قال: كنت عاشر عشرة في مسجد ... الحديث.

وأخرجه من هذا الطريق -ولكن بدون ذكر موضع الشاهد- أبو نعيم أيضاً في «معرفة الصحابة» (١٢١/١) برقم (٤٨٢).

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: ضعف خالد، وهو ابن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك.

الثانية: انقطاع الإسناد.



الوجه السابع:

عمارة، عن عطاء.

أخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٠٧٦/٣) برقم (١٨٨٩) من طريق القاسم بن يزيد، عن صدقة بن عبد الله، عن عمارة بن أبي يحيى، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر قال ... فذكره.

وهذا إسناد ضعيف جدًا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: ضعف صدقة بن عبد الله السمين.

الثانية: شيخه عمارة بن أبي يحيى؛ مجهول العين، لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، ولم يرو عنه فيما أعلم إلا صدقة.

الثالثة: انقطاع الإسناد.



الوجه الثامن:

مَنْ لَا يُتِّهِمُ، عَنْ عَطَاءٍ.

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي سِيرَتِهِ كَمَا فِي «السِّيَرَةِ» لِابْنِ هِشَامٍ (٦٣١/٢) قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِرْسَالِ الْعِمَامَةِ مِنْ خَلْفِ الرَّجُلِ إِذَا اعْتَمَ قَالَ: فَقَالَ: عَبْدَ اللَّهِ ... الْحَدِيثُ.

وَفِيهِ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ - أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ، وَأَحْسَنُهُمْ اسْتِعْدَادًا لَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِ، أَوْلَيْكَ الْأَكْيَاسُ».

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: إِبْهَامُ شَيْخِ ابْنِ إِسْحَاقَ.

الثانية: الانقطاع بين عطاء وابن عمر؛ إذ ورد في سياق هذا المتن: (سمعت رجلا من أهل البصرة يسأل عبد الله بن عمر).

وهذا يُبرهن على أن عطاءً كان "شاهدًا" للواقعة لا "سامعًا" للحديث
مرفوعًا من ابن عمر رضي الله عنهما وهو ما يعزز "القصور في وجه الدلالة على
السمع" الذي تم التأصيل له.



الطريق الثالث:

مجاهد بن جبر، عن ابن عُمر.

أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» واللفظ له (رقم ٣)، ومن طريقه الخليفة الناصر في «روح العارفين من كلام سيد المرسلين» (ص ٣٤).

كذلك رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤١٧/١٢) برقم (١٣٥٣٦)، و«الأوسط» (٣٠٨/٦) برقم (٦٤٨٨)، و«الصغير» (١٨٩/٢) برقم (١٠٠٨)، كلهم من طريق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن مالك بن مغول، عن معلى، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: أتيت النبي ﷺ عاشر عشرة فجاءه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله من أكيس الناس، وأكرم الناس؟ قال: «أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ، وَأَشَدُّهُمْ اسْتِعْدَادًا لَهُ؛ أُولَئِكَ هُمُ الْأَكْيَاسُ، ذَهَبُوا بِشَرَفِ الدُّنْيَا وَكَرَامَةِ الْآخِرَةِ».

قال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول إلا يحيى بن سعيد الأموي".

قلت: وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٤٠/٤) لابن أبي الدنيا في "ذكر الموت"، وقال: «رواه... والطبراني في "الصغير" بإسناد حسن».

وقلّده الهيثمي، واكتفي بعزوه للمعجم الصغير مع وجوده في "الكبير"، و"الأوسط"، فقال: «رواه الطبراني في "الصغير" وإسناده حسن» (المجمع ٥٥٦/١٠).

قلت: كلا، بل هو ضعيفٌ؛ لجهالة حال المعلّى الكندي، وهو غير أبي ليلى الكندي؛ فالأخير ثقةٌ من كبار التابعين، وقد اختلف في اسمه، ف قيل: سلمة بن معاوية، وقيل: بالعكس، وقيل: المعلّى.

أما هذا فقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٩٤/٧)، وقال: «معلّى الكندي، عن محمد بن عبد الرحمن، روى عنه: الأعمش، يعد في الكوفيين، منقطع»، وتبعه أبو حاتم الرازي كما في «الجرح والتعديل» لابنه (٣٣٠/٨) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وقول الأعمش: "حدثني معلّى الكندي"، وأثنى عليه (المعرفة والتاريخ للفسوي ٢٢٤/٣)؛ لا ينهض للتوثيق المعتبر.

ولم يوثقه إلا ابن حبان بذكره في «الثقات» (٤٩٢/٧) جرياً على قاعدته في توثيق المجاهيل مع تفصيلٍ، وهو ما لا يُعتدُّ به عند التحقيق، خاصة وأنه لم يزد شيئاً على ما ذكره البخاري.

* وفي الباب عن علي، وأنس، وعمران بن حصين رضي الله عنه وغيرهم.



ثانيًا: الشواهد المرفوعة وميزان النقد في مخرجاتها.

يستكمل التحقيق غايته بسبر ما تابعه به غيره من الصحابة رضي الله عنهم مسندًا؛ لمحاكمة هذه الأصول الثلاثة إلى قواعد النقد، وبيان مدى نصيبها من الاعتبار؛ وهاك بيان مخرجها:

أولاً: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في «بغية الباحث» للهيثمي (٩٩٨/٢) برقم (١١١٧) قال: حدثنا يحيى بن هاشم، ثنا أبو خالد عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه رفعه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّ النَّاسِ أَكْبَسُ؟»، قال: قلت الله ورسوله أعلم. قال: «إِنَّ أَكْبَسَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا».

وهذا إسناد تالف؛ آفته عمرو، وهو متروك الحديث، ورمي بالكذب. قال البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٤٤٥/٧): «رواه الحارث، وعمرو ضعيف».

قلت: كلا بل كذبوه؛ وهو عمرو بن خالد القرشي، أبو خالد الكوفي ثم الواسطي، روى له من الستة ابن ماجه فقط.

وقد قال أحمد بن حنبل^(١)، وابن راهويه^(٢)، ويحيى بن معين^(٣)، وأبو زرعة الرازي^(٤)، وغيرهم: «كذاب»، و«يضع الحديث»، وتركه آخرون. وقال أبو بكر الأثرم: «قال أحمد: كذاب، يروي عن زيد بن علي، عن آبائه أحاديث موضوعة، يكذب»^(٥). وهو غير عمرو بن خالد بن فروخ التميمي الحنظلي الحراي، نزيل مصر؛ فالأخير ثقة من رجال البخاري في "الصحيح".



(١) الكامل لابن عدي ٢١٨/٦.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٣٠/٦.

(٣) تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٣١٥/٣.

(٤) الجرح والتعديل ٢٣٠/٦.

(٥) تهذيب الكمال ٦٠٥/٢١.

ثانيًا: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

ذكره رزين كما في «الترغيب والترهيب» للمنذري (١١٩/٤) عن أنس رضي الله عنه قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، قِيلَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمَ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِ، أُولَئِكَ هُمُ الْأَكْيَاسُ».

ولم أقف على إسناده من حديث أنس رضي الله عنه وقال المنذري عقبه: «ذكره رزين في كتابه بلفظ البيهقي من حديث أنس، ولم أره».

قلت: إن كان المقصود بهذا العزو كتاب رزين العبدري السرقسطي (ت ٥٣٥هـ): (تجريد الصحاح الستة) -وهو كتاب يتضمن متون الكتب الستة مع حذف الأسانيد، وتقييد بعض المسائل مع تفصيل- فالظاهر إن صح نقل المنذري عنه أنه وهم؛ لأنه لم يُخرج أحدًا من أصحاب الكتب الستة هذا المتن من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وإنما روي عند بعضهم -وهو ابن ماجه- بإسناد ضعيف جدًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقد تقدم.



ثالثاً: حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في «بغية الباحث»
للهميثمي (٩٩٨/٢) برقم (١١١٦) قال: حدثنا الخليل بن زكريا، ثنا
حبيب بن الشهيد، ثنا الحسن بن أبي الحسن، عن عمران بن حصين
قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْبَسُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ، قَالَ: «أَكْبَسُ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ
اسْتِعْدَادًا».

وهذا إسناد تالف؛ آفته الخليل، وبه أشار البوصيري إلى ضعف
الإسناد، فقال: "رواه الحارث عن الخليل بن زكريا، وهو ضعيف" (إتحاف
الخيرة ٤٤٥/٧).

قلت: كلا بل ضعيف جداً، وزُمي بالكذب؛ وهو الخليل بن زكريا
الشيباني أو العبدى البصري، وقد سلف ترجمته في كتابي "النوادر".
وفيه علة أخرى؛ وهي عنعنة الحسن البصري مع تدليسه، ولم يصرح
بالسماع ونحوه.



ثالثاً: الشواهد المرسلة وجدوى الاعتضاد بها في تقوية الخبر.

ويجتم الاستقصاء بالوقوف على ما جاء في الباب مرسلاً؛ لتقدير قيمته النقدية، ومعرفة مدى أثره في جبر العلة؛ وهالك سبر مخرجها:

أولاً: حديث عبد الله بن المسور مرسلاً.

أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» (ق ١١٥/ب) قال: حدثنا عبد الجبار، قال: حدثنا سفيان، عن خالد بن أبي كريمة، عن أبي جعفر عبد الله بن المسور، عن رسول الله ﷺ نحوه.

وزاد فيه: ثم قرأ: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

وعبد الجبار هو ابن العلاء العطار، وسفيان هو ابن عيينة الهلالي. وبنحوه أيضاً، ولكن رواه مسنداً أبو الشيخ الأصبهاني واللفظ له في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١/٤٥٢)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/٣٦٠) من طريق أحمد بن محمد بن محمود بن صبيح، قال: ثنا عامر بن أسيد بن واضح، عن سفيان بن عيينة، عن خالد بن أبي كريمة - وكان من أهل سنبلان - عن عبد الله بن المسور، عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا دَخَلَ النُّورُ الْقَلْبَ انْفَسَحَ لَهُ وَانْشَرَحَ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْ لِدَلِكِ مِنْ عَلَامَةٍ تُعَرَفُ بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ. الْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ،

وَالْتَجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ، وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نُزُولِ الْمَوْتِ،
وَتُعَرِّضُوا لِلْعَرَضِ الْأَكْبَرِ، ﴿يَوْمَئِذٍ تُعَرِّضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ
خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨]».

قلت: هذا إسناد موضوع؛ آفته عبد الله بن المسور القرشي المدائني؛
وهو كذاب.

وجاء في مخطوط "نوادير الأصول": «ابن أبي المسور»، وهو تصحيف.
وقد كذّبه علي ابن المديني، فقال: «يضع الحديث على رسول الله ﷺ
ولا يضع إلّا ما فيه أدب أو زهد، فيقال له في ذلك، فيقول: إن فيه
أجرًا»^(١).

وقال أحمد بن حنبل لابنه عبد الله: «اضرب على حديثه، أحاديثه
موضوعة»^(٢).

ونقل يحيى بن معين عن رقية، أنه قال: «عبد الله بن المسور ... وضع
أحاديث عن رسول الله ﷺ فاحتملها الناس»^(٣).

(١) قبول الأخبار ومعرفة الرجال ٣١/١.

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٦٩/٥.

(٣) تاريخ ابن معين/رواية الدوري ٣٧٨/٤.

وتبعهم ابن حبان، فقال: «يروي الموضوعات عن الأثبات، ويرسل من الأخبار ما ليس لها أصول على قلة روايته، لا يحتج بخبره وإن وافق الثقات»^(١)، وتركه آخرون^(٢).

وهو كما قالوا؛ وقد اضطرب في الحديث فرواه مرسلًا مرة، ووصله مرة أخرى مع اختلافٍ في المتن.



(١) المجروحين ٢/٢٤.

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٦٢، العلل للدارقطني ١٨٩/٥، تاريخ بغداد ١٠/١٧٠.

ثانيًا: حديث سعد بن مسعود.

أخرجه ابن المبارك كما في «الزهد والرقائق» (ص ٩٢)، ومن طريقه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢/ ٨٢٠) برقم (١١٣٣) عن يحيى بن أيوب الغافقي، عن عبيد الله بن زحر، عن سعد بن مسعود أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئلَ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا»، قيلَ: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لَهَا اسْتِعْدَادًا».

وهذا إسناد ضعيف؛ لحال عبيد الله بن زحر الضمري؛ إذ في ضعفه كفاية لردّ الخبر، مع ما له مناكير.

ويحيى الغافقي مختلف فيه، والراجح أنه صدوق حسن الحديث، وله مناكير وأفراد.

وابن زحر كالغافقي في وقوع الاختلاف في حاله، غير أن الراجح فيه الضعف كما تقدم، وتفصيل ترجمتهما مبسوط في "النوادر".

أما سعد بن مسعود؛ فثَمَّ نزاع طويل فيه، وما وقع من وهم وخلط بين أهل العلم في ترجمته يخرج عن شرط هذا "المدخل"، وقد بسط القول في تحرير حاله بكتابي "إكمال النوادر".

والحاصل؛ فإنَّ حديثَ "أولئك الأكياس" ضعيفٌ لا يثبتُ مرفوعًا عن النبي ﷺ.

وقد اغترَّ بعضُ الفضلاءِ من علماءِ أهلِ السَّنةِ والجماعةِ المعاصرينَ بتصحیحِ الحاكمِ لإسنادِ أحدِ طرقِهِ.

ومنهمُ الشيخُ أبو إسحاقَ الحوينيُّ - كما سبقَ - فقد صحَّحَ الحديثَ، وأثبتَ من خِلالِهِ سماعَ عطاءٍ من ابنِ عمرَ رضي الله عنهما وقولُهُ في ذلكَ لا يصحُّ؛ لما سلفَ بيَّانُهُ من قرائنِ الإعلالِ.

كما نَحَا هذا المنزعَ الشيخُ محمدُ عمرو بنُ عبدِ اللطيفِ رحمته الله إذ صَنَّفَ رسالةً في تصحيحِهِ، بعنوانِ: (القسطاسُ في تصحيحِ حديثِ الأكياسِ) استنادًا لما سبقَ وغيرِهِ، وقد جانبَهُ الصوابُ في ذلكَ.

لكنهُ تراجعَ شفوياً - فيما نُقلَ - عن تصحيحِهِ للحديثِ، وأبدى استياءَهُ من تصنيفِهِ لهذه الرسالةِ، وذكرَ أنَّها من مؤلفاتِهِ التي لم يَرْضَ عنها.

وقد أكدَ هَذَا التراجعَ رفيقُ دربِهِ الشيخُ أبو إسحاقَ الحوينيُّ نفسُهُ في محاضرتِهِ - (ذكرِياتي معَ الشيخِ الألبانيِّ) - حيثُ حكى عَنْهُ هَذَا الرجوعَ، ونقلَ عَلَى لسانِهِ قولَهُ: إِنَّهُ كَانَ متساهلاً قَدِيمًا يَسِيرُ وفقَ منهجِ المتأخرينَ، أمَّا بعدَ تراجعِهِ فقد آثَرَ المسيرَ في مسلكِ المتقدمينَ؛ ممَّا يعزُّزُ صدقَ ما نُقلَ، ويقطَعُ بأنَّ التصحيحَ لم يستقرَّ عندهُ.

ويضاف إليهم في التقوية الشيخ الألباني رحمته الله حيث حسَّنه في (السلسلة الصحيحة) (٣/٣٧٢) برقم (١٣٨٤)، بناءً على ظاهر بعض الأسانيد. وهذا غير صواب؛ لأنَّ الأسانيد التي ذكرها لا يرقى بها الحديث لدرجة القبول.

ويُغني عن هذا الحديث ونحوه، عموم الأدلة الواردة في القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة التي تحثُّ على تركية النفس من خلال الإقبال على فعل الطاعات، وترك كلِّ ما حرم الله عزَّ وجلَّ من الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وغيرها.

وذكر الموت، وما يحدث بعده من حسابٍ وسؤالٍ من الملكين، والاستعداد لذلك اليوم من خلال التزود بالتقوى، والعمل الصالح؛ لأنَّ هذا هو طوق الفلاح والنجاة.

قال تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وقال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٧ - ١٠].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلَّى الله عليه وآله قال: «العبد إذا وُضع في قبره، وتولَّى وذَهَبَ أصحابه حتَّى إنه ليسمَعُ قرعَ نعالهم، أتاه ملكان،

فَأَقْعَدَاهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟
 فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ
 النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا
 جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ -أَوِ الْمُنَافِقُ- فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا
 يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ
 حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا
 الثَّقَلَيْنِ»^(١).

كَذَلِكَ فَإِنَّ مجاهدةَ الإنسانِ لشهواتِهِ سبيلٌ مهمٌّ لإدراكِ رضاِ اللهِ ﷻ
 والفوزِ بالجنةِ؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ
 اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وهذا ليس قاصرًا على نفسِ المرءِ، بل هو متعدّدٌ ليشملَ كل ما تحت
 رعايةِ الإنسانِ؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ
 نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ
 مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ

(١) أخرجه البخاري (٩٠/٢) برقم (١٣٣٨)، ومسلم (٢٢٠٠/٤) برقم
 (٢٨٧٠/٧٠).

الْحَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ
الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١٥﴾ [الزمر: ١٥].

فَالْأَدِلَّةُ الثَّابِتَةُ الْوَارِدَةُ فِي التَّرْغِيبِ وَالْحَثِّ عَلَى التَّفَكُّرِ فِي الْمَوْتِ،
وَالِاسْتِعْدَادِ لِلِقَاءِ اللَّهِ ﷻ كَثِيرَةٌ يَضِيقُ الْمَقَامُ بِحَصْرِهَا، وَفِيهَا غُنْيَةٌ عَنِ
مِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَنَحْوِهَا، وَقَدْ سَلَفَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي رِسَالَتِي
"الْقِيَاسُ فِي نَقْدِ حَدِيثِي الْأَكْيَاسِ".

وَإِذْ نَبُلُغُ الْغَايَةَ فِي مَحْضِ هَذَا النَّظَرِ، فَإِنَّ مَا تَجَلَّى فِي طَوَايَا هَذَا الْوَجْهِ
مِنْ مُحَاقَّةِ عَيْنِيَّةٍ وَمَوَازِينِ نَقْدِيَّةٍ، لِيُرْسَخَ مَعْلَمًا بَيْنًا يَقْطَعُ دَابِرَ الْإِعْتِرَارِ
بِظَوَاهِرِ الْأَسَانِيدِ الَّتِي اتَّكَأَتْ عَلَيْهَا مُمَارَسَاتُ التَّصْحِيحِ وَالتَّحْسِينِ
الْمُعَاصِرَةِ؛ لِإثْبَاتِ سَمَاعِ عَطَاءٍ مِنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه.

لَقَدْ كَشَفَ السَّبْرُ الْمُنْهَجِيُّ لِمَخَارِجِ تِلْكَ الْمَرْوِيَّاتِ أَنَّهَا مَا اسْتَقَرَّتْ إِلَّا
فِي الدَّوَابِ فِي الَّتِي بُنِيَتْ عَلَى إِيدَاعِ الْغَرَائِبِ وَإِفْرَادِ الْعَجَائِبِ، مِمَّا يَجْعَلُ
الرُّكُونَ إِلَيْهَا فِي تَأْصِيلِ الْإِتِّصَالِ ضَرْبًا مِنَ الْمَجَازَفَةِ الَّتِي لَا تَقْوَى أَمَامَ
صَرَامَةِ النَّقْدِ؛ لَا سِيَّمَا وَأَنَّ إِعْرَاضَ جَهَابِذَةِ الشَّانِ وَصَيَارِفَةِ الْأَثَرِ عَنْهَا
يُعَدُّ إِيمَاءً جَلِيلًا لِيَقِينِ الْإِنْقِطَاعَ عَنْهُمْ.

إِنَّ هَذَا التَّفْصِيلَ الَّذِي اسْتَوَى عَلَيْهِ الْبَحْثُ لَيْسَ مُجَرَّدَ رَدٍّ لِحُزْنِيَّةٍ حَدِيثِيَّةٍ،
بَلْ هُوَ اسْتِعَادَةٌ لِمَنْهَجِ الْحَيَاطَةِ الَّذِي شَيَّدَهُ الْأَوَّلُونَ؛ صِيَانَةً لِمَقَامِ النَّبُوَّةِ
مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ مَا لَمْ يَصِحَّ اتِّصَالُهُ.

وَإِنَّ الْبَاحِثَ الْبَصِيرَ لَيَجِدُ فِي تَضَافُرِ نُصُوصِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى نَفْيِ هَذَا
السَّمَاعِ كِفَايَةً تَمَّتْ بِهَا الْحُجَّةُ؛ لِمَنْ رَامَ التَّحْقِيقَ فِي عِلْمِهِ، وَالسَّلَامَةَ فِي
دِينِهِ.

فَلْيَكُنِ الْمَفْزَعُ دَوْمًا هُوَ "اسْتِنَاطَقَ صَمَتِ الْإِسْنَادِ" وَفَقَهُ "مَخَارِجَ الرِّوَايَةِ"
لَا جُمُودَ الْقَوَاعِدِ الْكُلِّيَّةِ؛ فَبِهَذَا التَّفْكِيكِ التَّقْدِيرِيِّ يَظَلُّ صَرْحُ السُّنَّةِ مَنِيعًا
عَنْ كُلِّ دَخِيلٍ، وَيَبْقَى مَنَبْعُ الْوَحْيِ صَافِيًا مِنْ كَدَرِ الْأَوْهَامِ.



الترجيح والاختيار

إِنَّ الْمُحَاقَقَةَ النَّقْدِيَّةَ لِمَسَالِكِ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ، وَالتَّغْلُّلَ فِي مَخَارِجِ مَرْوِيَّاتِهَا؛ لَتَفْضِي بِالْبَاحِثِ الْمُنْصِفِ إِلَى يَقِينٍ جَازِمٍ بِأَنَّ مَا تَعَلَّقَ بِهِ بَعْضُ الْفَضَلَاءِ مِنْ أَحَادِيثَ ظَاهِرُهَا الْوَصْلُ لِإِثْبَاتِ سَمَاعِ عَطَاءٍ مِنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه لَيْسَ إِلَّا اغْتِرَارًا بِمَسْحَةِ ظَاهِرِيَّةٍ لَا تَصُمُدُ أَمَامَ سِرِّ الْجَهَابَةِ.

وإِنَّا بَعْدَ طُولِ تَطَوُّفٍ فِي دَوَاوِينِ الْعِلَلِ، وَتَتَبُّعِ مَظَانِّ الْغَرَائِبِ، نَقْطَعُ بِأَنَّهُ لَا يَنْبُتُ مِنْ تِلْكَ الْأَسَانِيدِ عِنْدَ التَّحْقِيقِ شَيْءٌ.

وَلَا يُمَكِّنُ لِنَاقِدِ بَصِيرٍ أَنْ يَرْكَنَ إِلَى هَشَاشَةِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ لِيُوصَلَ بِهَا قَاعِدَةَ الْإِتِّصَالِ؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْاجْتِرَاءِ عَلَى مَقَامِ النُّبُوَّةِ بِإِثْبَاتِ مَنَاطِ الْأَحْكَامِ لِأَحَادِيثٍ لَمْ يَنْطِقْ بِهَا الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ عليه السلام.

إِذْ يَتَجَلَّى هُنَا إِعْمَالُ الرُّكْنِ الثَّالِثِ: قَاعِدَةُ "التَّقَاصُّ الْبُلْدَانِي" بِمُقْتَضَى غُنْصِرِ "السَّمَاعِ الْعَرَضِيِّ"؛ حَيْثُ نَفَذَ التَّحْقِيقُ بِآلِيَّةِ "تَدْقِيقِ الرَّحْلَةِ الْعَابِرَةِ" لِيُثَبِّتَ أَنَّ مُجَرَّدَ "الْمُعَاصَرَةِ الْوُجُودِيَّةِ" وَرُؤْيَا الْعَيْنِ فِي الْمَوَاسِمِ الْجَامِعَةِ كَالْحَاجِّ لَا تَنْهَضُ وَخِذَهَا دَلِيلًا عَلَى حُصُولِ "الْمُحَاقَقَةِ الْأَدَائِيَّةِ" الْمُنْضَبِطَةِ.

فَالسَّمَاعُ قَدْ يَمْتَنِعُ رَغَمَ "لَحْظَةِ الْجَوَارِ" الْإِتِّفَاقِيَّةِ؛ لِأَنَّ "الْعِدَادَ
الْبُلْدَانِيَّ" الْجَامِدَ لَا يَكْفِي لِإِثْبَاتِ الْإِتِّصَالِ مَا لَمْ تَعْضُدْهُ حَقِيقَةُ
التَّلَقِّيِ الشَّفَهِيِّ.

وَكَيْفَ يُصَارُ إِلَى إِثْبَاتِ السَّمَاعِ بِأَفْرَادٍ مَعْلُولَةٍ، وَأَمَامَنَا الْجِبَالُ الرَّوَاسِي
مِنَ الْخُفَاطِ وَالنُّقَادِ، كَيْحَيِّ بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى
بْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ؛ وَهُمْ عُيُونُ هَذَا الشَّانِ، وَأَعْلَمُ النَّاسِ
بِمَسَالِكِ الْأَسَانِيدِ وَأَحْوَالِ الرَّحَلَةِ، وَقَدْ نَصَّوْا نَصًّا صَرِيحًا عَلَى نَفْيِ
السَّمَاعِ وَتَقْرِيرِ الْإِنْقِطَاعِ؟!

وَيَعْضُدُ هَذَا الْمَنْزِعَ إِعْمَالُ الرُّكْنِ الرَّابِعِ: قَاعِدَةُ "نَقْدِ الْمَخْرَجِ" بِمُقْتَضَى
عَنْصَرِ "سَنَنِ الرَّوَايَةِ"؛ إِذْ تُحَاكِمُ الرَّاويَ بِآلِيَّةِ "رَضِدِ سَنَنِ السَّمَاعِ"
لِتَبَيُّنِ "النَّمَطِ الْمُطَرَّدِ" فِي أَدَائِهِ؛ فَإِعْرَاضُ الشَّيْخَيْنِ عَنْ إِخْرَاجِ حَدِيثِهِ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الشَّوَاهِدِ مَعَ شِدَّةِ حَاجَةِ الْمَقَامِ
إِلَيْهِ؛ يُمَثِّلُ "الْقَرِينَةَ الْقَوِيَّةَ بِالتَّرْكِ".

الَّتِي تُثَبِّتُ أَنَّ هَذَا الْمَخْرَجَ خَارِجٌ عَنْ "سَجَلِهِ التَّارِيخِيِّ" الْمَحْفُوظِ،
وَأَنَّ مَا رُوِيَ فِيهِ مِنَ التَّصْرِيحِ لَا يَنْهَضُ أَمَامَ "جَادَّةِ الْمَعْرُوفِ" لَدَى
الْخَوَاصِّ؛ مِمَّا يَهْتِكُ سِتْرَ "وَهُمِ التَّحْسِينِ" أَوْ "تَجْوِيدِ الْإِسْنَادِ".

وَإِنَّمَا كَانَ عَمَلُهُمَا عَلَى إِخْرَاجِ رَوَايَتِهِ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ كَأَبِي هُرَيْرَةَ،
وَجَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ رضي الله عنه مِمَّا يُؤْمَى إِلَى أَنَّ الْإِنْقِطَاعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ
عِنْدَهُمَا -عِنْدَ التَّحْقِيقِ- قَضِيَّةٌ مَفْرُوعًا مِنْهَا.

حَتَّى لَوْ قُلْنَا إِنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْ عَطَاءٍ حَدِيثٌ فِيهِ تَصْرِيحُهُ بِالسَّمَاعِ مِنْ ابْنِ
عُمَرَ رضي الله عنهما -بِالشَّرْطَيْنِ اللَّذَيْنِ سَبَقَا ذِكْرَهُمَا- فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الْمُنْتَبِتَ
لَيْسَ إِبْتِثَاتًا لِمُطْلَقِ السَّمَاعِ، وَإِنَّمَا هُوَ إِبْتِثَاتٌ لِأَصْلِهِ لَا غَيْرُ؛ وَهِيَ لَحْظَةٌ
نَادِرَةٌ يَكْشِفُهَا الرُّكْنُ الْأَوَّلُ مَرَّةً أُخْرَى عَبْرَ آيَةِ "تَقْفِي الشَّوَارِدِ"؛ إِذْ إِنَّ
الشَّارِدَةَ الْوَاحِدَةَ إِذَا صَحَّتْ هَدَمَتْ دَعْوَى الْحَصْرِ بِالْإِنْقِطَاعِ، لَكِنَّهَا لَا
تُوجِبُ التَّعْمِيمَ الْمَحْضَ.

وَيَبْقَى كُلُّ حَدِيثٍ بَعْدَ ذَلِكَ رَهِينًا بِقَرَائِنِهِ الْخَاصَّةِ؛ فَإِنَّ النَّقْدَ عِنْدَ أَهْلِ
الْحَدِيثِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مَلَكَتْهُ جُرْئِيَّةٌ لَا تَقْبَلُ التَّعْمِيمَ الْمَحْضَ؛
فَأَفْهَمَ هَذَا وَتَفَطَّنَ لَهُ!



الخاتمة

بَعْدَ رَحْلَةٍ تَنْقِيبِيَّةٍ كَدُودٍ فِي مَضَايِقِ "عِلْمِ السَّمَاعِ"، وَبَعْدَ أَنْ طُفْنَا فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ الْوَعِرَةِ وَسَبَرْنَا كَوَالِيسَ الرِّوَايَةِ الَّتِي حَارَتْ فِيهَا الْأَفْهَامُ. وَإِنَّا إِذْ نَضَعُ الرَّحَالَ فِي نَهَايَةِ هَذَا التَّطَوُّفِ النَّقْدِيِّ، لَا نَقْتَصِرُ عَلَى سَرْدِ مَعْلُومَاتٍ مَنْضُودَةٍ أَوْ تَلْخِيسِ نَتَائِجٍ.

بَلْ نَقِفُ لِنُعْلِنَ عَنْ جَلَالَةِ هَذَا الدِّينِ الَّذِي أَقَامَ اللَّهُ ﷻ لَهُ حُرَّاسًا يَنْفُونَ عَنْهُ غُلُوقَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُطِِّلِينَ بِمَوَازِينَ لَا تَعْرِفُ الْمَحَابَاةَ؛ تَجْعَلُ الْبَاحِثَ يَقِفُ مَذْهُولًا أَمَامَ عَظَمَةِ هَذَا المِيرَاثِ وَدِقَّةِ حُرَّاسِهِ. وَمَا هَذَا الْعِلْمُ إِلَّا حَمَى مَنِيعٌ، وَسِيَاجٌ مِنَ النُّورِ وَالْحَقِّ يَمْلَأُ الْقَلْبَ إِجْلَالًا لِهَذَا الْإِرْثِ الشَّرِيفِ.

إِنَّ مَنْ عَانَى مَسَائِلَ هَذَا الْكِتَابِ، سَيُذَرِّكُ يَقِينًا أَنَّ "السَّمَاعَ" لَيْسَ مُجَرَّدَ قَيْدٍ إِسْنَادِيٍّ عَابِرٍ، بَلْ هُوَ "الْقُطْبُ" الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ رَحَى قَبُولِ الْأَحْكَامِ وَرَدِّهَا؛ إِذْ بِهِ نَتَحَقَّقُ مِنْ كُلِّ نَبْرَةٍ نُسَبَتْ إِلَى الصَّادِقِ الْمُصْذُوقِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ الْحَيَاطَةَ الَّتِي أَقَامَهَا جَهَابُذَةُ الْحَدِيثِ لِلْحُظَّةِ "التَّلَقِّي" لَمْ تَقُمْ عَلَى الظَّنِّ، بَلْ عَلَى مُحَاقَقَةٍ كُلِّ اتِّصَالٍ بَيْنَ رَاوٍ وَشَيْخٍ؛ لِتَكُونَ السُّنَّةُ بِمَنَآئِ عَنْ كُلِّ وَهْمٍ مَسْتَوِرٍ.

فَهَذَا الْعِلْمُ لَا يَقْبَلُ أَنْصَافَ الْحَقَائِقِ؛ فِيمَا سَمِعْتُ ثَابِتَ يَبْقِينَ الدَّلِيلِ يُورِثُ الطَّمَأْنِينَةَ، وَإِمَّا رِيَّةٌ تُوجِبُ التَّوَقُّفَ وَالرَّدَّ صِيَانَةً لِلْمَنْبَعِ.

لَقَدْ كَشَفَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ أَنَّ "ظَاهِرَ السَّلَامَةِ" قَدْ يَكُونُ خَدَاعًا؛ فَمَلَكَهُ التَّقَدُّ الْحَقَّةُ تَتَجَاوَزُ مُجَرَّدَ تَوْثِيقِ الرِّجَالِ إِلَى "فَقْهِ الْمَخْرَجِ" وَأَحْوَالِ الرَّحْلَةِ.

فَالنَّاقِدُ الْبَصِيرُ يَسْتَنْطِقُ صَمْتَ الْإِسْنَادِ؛ لِيَعْلَمَ أَيْنَ انْفَرَدَ الرَّاوي؟ وَهَلْ مِثْلُهُ يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ؟ وَهَلْ رَوَايَتُهُ هَذِهِ تَجْرِي عَلَى سَنَنِ مَا عُرِفَ عَنْهُ؟

إِنَّ مَا قُمْنَا بِهِ مِنْ تَتَبُّعِ مَخَارِجِ الرِّوَايَاتِ فِي دَوَاوِينِ الْعِلَلِ وَالْعَرَائِبِ، هُوَ بُرْهَانٌ سَاطِعٌ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ يَعْتَلُّ بِوَهْمٍ فِي صُورَةٍ وَصَلٍ، أَوْ انْقِطَاعٍ فِي لِبَاسِ سَمَاعٍ، وَهَذَا "التَّفَكُّيُكُ النَّقْدِيُّ" هُوَ الَّذِي يَحْفَظُ لِلْسُّنَّةِ بَهَاءَهَا.

وَمَا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ مِنْ تَقْرِيرَاتٍ فِي هَذَا السَّفَرِ يُمَثِّلُ "مَنَارَاتٍ مِنْهَجِيَّةً" تَهْدِي الْبَاحِثِينَ، وَكَانَتْ عَلَى النُّحُوِّ التَّالِي:

١. سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَثْبَتْنَا أَنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ جُمُودًا عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ، بَلْ هُوَ تَتَبُّعٌ لِلْأَعْيَانِ؛ فَثَبَّتَ السَّمَاعُ لِمَا قَامَتْ عَلَيْهِ بَيِّنَةُ اللَّحَاقِ، وَبَقِيَ الْأَصْلُ مُحْفُوظًا فِيمَا عَدَاهُ.

٢. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ: تَحَلَّتْ عَظْمَةُ الذَّبِّ عَنْ مَقَامِ الصُّحْبَةِ؛ فَفَصَّلْنَا بَيْنَ الصَّحَابِيِّ الْحَقِّ، وَبَيْنَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْخَلَلُ بِتَشَائِهِ الْأَسْمَاءِ؛ لِيَرْتَفَعَ الْوَهْمُ عَنْ حِيَاضِ النَّقْلِ.

٣. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: حَرَزْنَا أَنَّ فَضْلَ الرَّاوي وَجَلَالَتُهُ لَا تَنْفِي عِلَّةَ الْإِرْسَالِ مَا لَمْ يَثْبُتِ الْوَصْلُ؛ صَيَانَةً لِلْأَحْكَامِ مِنَ الْإِضْطِرَابِ.

٤. مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه: رَسَخْنَا قَاعِدَةَ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ "شَرْفِ الْعَصْرِ" وَ"صِحَّةِ الرَّوَايَةِ"؛ فَالْخَبَرُ مَنَاطُهُ السَّمَاعُ الْفِعْلِيُّ لَا مُجَرَّدُ التَّشْرِيفِ بِالرُّوْيَةِ.

٥. عَبْدُ اللَّهِ الْبَهِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَمْضَيْنَا الْإِتِّصَالَ حَيْثُ نَطَقَتْ بِهِ الْقَرَأْنُ، مُبَيِّنِينَ أَنَّ النَّقْدَ عَدْلٌ يُثْبِتُ كَمَا يَنْفِي.

٦. الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رضي الله عنه: جَمَعْنَا بَيْنَ إِبْتَاتِ اللَّحَاقِ وَاحْتِيَاطِ الْإِعْلَالِ، مُوجِبِينَ التَّصْرِيحَ لِيُزُولَ مَا قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنَ السَّقَطِ.

٧. أَبُو مَالِكٍ الْغِفَارِيُّ عَنْ عَمَّارٍ رضي الله عنه: جَعَلْنَا الْأَثَرَ الْمَحْفُوظَ حُجَّةً دَامِعَةً تَقْطَعُ دَابِرَ الْخِلَافِ فِي أَصْلِ السَّمَاعِ.

٨. عُرْوَةُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رضي الله عنه: كَشَفْنَا عَنْ "الْوَاسِطَةِ الْخَفِيَّةِ"، مُثَبِّتِينَ أَنَّ عِلْمَ الْحَدِيثِ هُوَ عِلْمٌ تَفْتِيشِ السَّقْطِ لِحِفْظِ الْمُنْطُوقِ.

٩. عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: وَهِيَ دُرَّةُ السِّرِّ؛ حَيْثُ نَسَفْنَا الْإِعْتِرَازَ بِجَوْدَةِ الْأَسَانِيدِ فِي كُتُبِ الْعَرَائِبِ، وَقَرَّرْنَا أَنَّ إِثْبَاتَ أَصْلِ السَّمَاعِ لَا يَغْنِي إِقْرَارَ كُلِّ غَرِيبٍ، بَلْ لِكُلِّ حَدِيثٍ مَقَامُهُ، فَلْيَتَقَطَّنْ لَهُذَا! وَلْيَعْلَمْ مَنْ طَالَعَ هَذَا التَّصْنِيفَ أَنَّ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ مَلَكَهُ رَبَّانِيَّةٌ تَحْرُسُ تُغُورَ الْمِلَّةِ، وَالتَّسَاهُلَ فِي إِثْبَاتِ سَمَاعٍ لَمْ يَقُمْ عَلَيْهِ الْبُرْهَانُ، هُوَ تَحَاسُرٌ عَلَى الْمَقَامِ النَّبَوِيِّ، وَفَتْحٌ لِثُعْرَةٍ يَدْخُلُ مِنْهَا الْوَهْمُ لِيُصْبِحَ دِينًا. وَالذَّبُّ عَنِ السُّنَّةِ يَفْتَضِي نَفْسًا لَا تَمَلُّ مِنَ التَّنْقِيبِ؛ لِيَبْقَى النُّبُوَّةُ مُحْفُوظَةً يَبْقِيَنَّ الْحَقِيقَةَ الْخَالِصَةَ.

وإِنَّمَا لِلْفَائِدَةِ، وَتَقْرِيبًا لَهُدَى الْمُبَاحِثِ الْمِجْهَرِيَّةِ؛ فَقَدْ جَمَعْنَا شَتَاتَ عَنَاصِرِ عِلْمِ السَّمَاعِ، وَأَصَلْنَا لِأَرْكَانِهِ وَآلِيَاتِهِ فِي أَرْجُوزَةٍ جَامِعَةٍ، سَمَّيْنَاهَا: "نَظْمُ الدَّرَرِ فِي عِلْمِ سَمَاعِ الْأَثَرِ"؛ لِتَكُونَ لِلطَّالِبِ مِعْرَاجًا لِلْفَهْمِ، وَلِلْبَاحِثِ مِفْتَاحًا لِلضَّبْطِ وَالْجَزْمِ.

وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ هَذَا "الْمَدْخُلُ" نَبْرَاسًا يَهْدِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ؛ نَسْأَلُ
اللَّهِ ﷻ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنَّا، وَيَجْعَلَهُ حُجَّةً لَنَا، وَدُخْرًا يَوْمَ نَلْقَاهُ، وَنَحْشُرْنَا فِي
زُمْرَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ النُّقَادِ، الَّذِينَ هُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
وَأَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَى تِلْكَ الْمَحَجَّةِ حَتَّى نَلْقَاهُ وَهُوَ رَاضٍ عَنَّا، وَيَجْعَلَ هَذَا
الْعَمَلَ نَفْعًا لِكُلِّ مَنْ رَامَ التَّحْقِيقَ؛ لِيَبْقَى صَرْحُ السُّنَّةِ مَنِيعًا عَنْ كُلِّ
دَخِيلٍ.

هَذَا آخِرُ مَا تَمَّ تَحْرِيرُهُ، وَلَمْزِيدٍ مِنَ الْمَسَائِلِ يُرْجَعُ إِلَى الْكِتَابِ الْأَصْلِ،
وَهُوَ "الشَّوَارِدُ".

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ، وَصَلَّى اللَّهُمَّ عَلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا
كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



المصادر والمراجع (١)

- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة/المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)/تقديم: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم/المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف ياسر بن إبراهيم/دار النشر: دار الوطن للنشر، الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة/ المؤلف: لحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف زهير بن ناصر الناصر، طبعة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة)، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- الآثار/ محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ)، تحقيق: خالد العواد، طبعة: دار النوادر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- الآثار/لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري القاضي (ت ١٨٢هـ)، تحقيق: أبو الوفاء، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، وهو مصورة من الطبعة: الهندية المطبوعة سنة ١٣٥٥هـ.

(١) قائمة بطائفة من المصادر والطبعات المعتمدة.

- الآحاد والمثاني/المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم الشيباني (ت ٢٨٧)/المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة/الناشر: دار الراية، الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الأحكام الشرعية الكبرى/المؤلف: عبد الحق الإشيلي، تحقيق: حسين بن عكاشة، طبعة: مكتبة الرشد - السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ/المؤلف: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشيلي، المعروف بابن الخراط (ت ٥٨١هـ)/تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي/طبعة: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية/عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- الإحكام في أصول الأحكام/المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)/المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر/قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس/الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- أحوال الرجال/المؤلف: إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (ت ٢٥٩هـ)/المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي/دار النشر: حديث أكاديمي - فيصل آباد، باكستان. وطبعة: مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥هـ، تحقيق: صبحي البدري السامرائي.

- الآداب/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أبي عبد الله السعيد المندوه، طبعة: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- أدب الكاتب (أو) أدب الكتاب/ لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد الدالي، طبعة: مؤسسة الرسالة.
- الأدب المفرد/ المؤلف: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: عصام موسى هادي، طبعة: دار الصديق - الجبيل - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- أدب النفوس/ المؤلف: أبو بكر الآجري، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة: دار الخراز - السعودية، ودار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الأدب/ المؤلف: أبو بكر ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: د. محمد رضا القهوجي، طبعة: دار البشائر الإسلامية - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الأربعون الصغرى/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني الأثري، طبعة: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث/ المؤلف: أبو يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن خليل القزويني الخليلي (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد

سعيد عمر إدريس، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

● أسامي الضعفاء (طبع مع سؤالات البرذعي) / لعبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤ هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

● أسامي مشايخ الإمام البخاري / لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنده العبدى (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، طبعة: مكتبة الكوثر، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

● أسامي مَنْ روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه في جامعه الصحيح / لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، طبعة: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ.

● الأسامي والكنى / المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، طبعة: مكتبة دار الأقصى - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

● الأسامي والكنى / لأبي أحمد الحاكم، محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرايسي المعروف بالحاكم الكبير (ت ٣٧٨ هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: دار الفاروق القاهرة ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

- الاستذكار/ المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة: دار قتيبة - دمشق، ودار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م. وطبعة: دار الكتب العلمية، بيروت/ الطبعة: الأولى ١٤٢١، ٢٠٠٠م، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي.
- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى (وهو مشتمل على ثلاثة كتب في الكنى)/ لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد الله مرحول السوالمه، أصل الكتاب رسالة دكتوراه في الشريعة الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، طبهه دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب/ المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)/ المحقق: علي محمد البجاوي/ الناشر: دار الجليل، بيروت/ الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة/ لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الجزري، المعروف بابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. وطبعة: دار الفكر - بيروت/ عام النشر: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، طبعة: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- أسماء المدلسين/ المؤلف: جلال الدين السيوطي/ المحقق: محمود محمد/ الناشر: دار الجيل - بيروت.
- أسماء شيوخ مالك بن أنس الأصبحي الإمام/ لابن خلفون (ت ٦٣٦هـ)، تحقيق: أبو عبد الباري رضا بو شامة الجزائري، طبعة: أضواء السلف، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- أسماء من يعرف بكنيته/ لأبي الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي الأزدي (ت ٣٧٤هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن اقبال، طبعة: الدار السلفية - الهند، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- الأسماء والصفات/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، طبعة: مكتبة السوادي - جدة/ السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الإصابة في تمييز الصحابة/ لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز هجر للبحوث، طبعة: دار هجر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- إصلاح المال/ لابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: فاضل بن خلف الحمادة الرقي، طبعة: دار أطلس الخضراء - الرياض ضمن الجزء الأول من موسوعة ابن أبي الدنيا، الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

- أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني/ لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: جابر بن عبد الله السريع، طبعة: دار التدمرية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٧هـ.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين/ المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)/ تحقيق: محمد عبد السلام/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الإعلام بسنته عليه السلام شرح سنن ابن ماجه الإمام/ لمغلطاي بن قليج الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: أحمد بن أبي العينين، طبعة: دار ابن عباس - مصر، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م.
- الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط/ لبرهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، تحقيق: علاء الدين علي رضا، طبعة: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٩٨٨م.
- الإغراب/ المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)/ المحقق: أبو عبد الرحمن محمد بن موسى/ الناشر: دار المآثر - المدينة النبوية/ الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- الأفراد/ لأبي الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: جابر بن عبد الله السريع، الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، والكتاب يشتمل على مائة جزء، جميعها في عداد المفقود حتى الآن إلا خمسة أجزاء، هي: (الثاني) و(الثالث) و(الرابع) و(السادس) و(الثالث والثمانون).

- الاقتراح في بيان الاصطلاح/ لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- اقتضاء العلم العمل/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: دار المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- الاكتفاء في تنقيح كتاب الضعفاء/ المصنف: علاء الدين مغلطاي بن قليج البكجري (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: مازن بن محمد السرساوي، طبعة: دار الأزر للنشر والتوزيع - مصر، الطبعة: الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- إكمال الإكمال - تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا/ لأبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، المعروف بابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي، طبعة: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٨٧م.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم/ للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، طبعة: دار الوفاء - مصر، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- إكمال تهذيب الكمال/ للحافظ علاء الدين أبي عبد الله مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، طبعة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال/ لشمس الدين أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي الشافعي (ت ٧٦٥هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي

أمين قلعجي، طبعة: دار منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان.

● الإلزامات والتبعية/ للدارقطني، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

● الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع/ للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، طبعة: دار التراث - القاهرة، والمكتبة العتيقة - تونس، الطبعة: الأولى ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م.

● الإمام بأحاديث الأحكام/ المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)/ المحقق: حسين إسماعيل الجمل/ الناشر: دار المعراج الدولية، دار ابن حزم - السعودية - الرياض / لبنان - بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

● أمالي ابن بشران/ لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران البغدادي (ت ٤٣٠هـ). الجزء الأول: تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، طبعة: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م. والجزء الثاني: تحقيق: أحمد بن سليمان، طبعة: دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

● أمالي ابن منده - رواية ابن حيويه/ لأبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده (ت ٥١١هـ)/ رواية أبي عبد الرحمن محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد بن حيويه. والجزء من مخطوطات المجموعات العمريّة، الموجودة

في المكتبة الظاهرية، المجموع رقم (١٠٤)، رقم المخطوط في المجموع (٢٢)،
من (ق ٢٥٣ - ٢٥٧).

- أمالي المحاملي / لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان الضبي البغدادي المحاملي (ت ٣٣٠هـ)، (رواية أبي محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا البيع)، تحقيق: د. إبراهيم القيسي، طبعة: دار ابن القيم - السعودية، المكتبة الإسلامية - الأردن، الطبعة: الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩١م. وطبعة: المكتبة الإسلامية، ودار ابن القيم، عمان، الأردن، والدمام/ الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ، تحقيق: د. إبراهيم القيسي.
- الأمالي المطلقة/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)/ تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي/ طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- الأمالي لابن الشجري/ تأليف المرشد بالله يحيى بن الحسين بن إسماعيل الحسيني الشجري الجرجاني (ت ٤٩٩هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الأمالي / لأبي القاسم الزجاجي (ت ٣٣٧هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، طبعة: دار الجليل - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام/ لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق: د. سعد الحميد، طبعة: دار تحقيق للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ.
- الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع/ للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة/ لعلاء الدين مغلطاي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: السعيد عزت المرسي وإبراهيم إسماعيل القاضي ومجدي عبد الخالق، إشراف محمد عوض المنقوش، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري/ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي - صبحي بن جاسم السامرائي، طبعة: مكتبة الرشد الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الأنساب/ المؤلف: عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ)/ المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره/ الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد/ الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.
- الأوائل/ لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، طبعة: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- الأوائل/ لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، ودار الفرقان - الأردن، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الإيثار بمعرفة رواة الآثار/ لابن حجر العسقلاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

- الإيمان/ لأبي بكر ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: دار المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الإيمان/ لأبي عبد الله محمد بن يحيى ابن أبي عمر العدني (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحربي، طبعة: الدار السلفية - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ.
- الإيمان/ محمد بن إسحاق ابن منده (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير/المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)/المحقق: مصطفى أبو الغيط وآخرون/الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية/الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- البعث والنشور/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري، طبعة: مكتبة دار الحجاز للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام/المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)/المحقق: د. الحسين آيت سعيد/الناشر: دار طيبة - الرياض/الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

- بيان خطأ البخاري في تاريخه/ لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليماني، طبعة: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن/ الهند، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ.
- تاريخ ابن أبي خيثمة/المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)/المحقق: صلاح بن فتحي هلال/الناشر: الفاروق الحديثة - القاهرة/الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.
- تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز)/المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ)/المحقق: محمد كامل القصار وآخرون/الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق/الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- تاريخ ابن معين - (رواية الدوري)/المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)/تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف/طبعة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة/الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ - ١٩٧٩م. وطبعة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر بالقاهرة، تحقيق: محمد بن علي الزهيري، الطبعة: الأولى سنة ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- تاريخ ابن معين - (رواية طهمان)/المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون البغدادي (ت ٢٣٣هـ)/المحقق: د. أحمد محمد نور سيف/الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.
- تاريخ ابن معين - (رواية عثمان الدارمي)/المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي

(ت ٢٣٣هـ)/تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف/طبعة: دار المأمون للتراث - دمشق.

● تاريخ أبي زرعة الدمشقي/ للحافظ عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب (ت ٢٨١هـ)، رواية: أبي الميمون بن راشد، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني، طبعة: مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة: الأولى ١٩٨٠م.

● تاريخ أسماء الثقات/المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)/تحقيق: صبحي السامرائي/طبعة: الدار السلفية - الكويت/الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م. وطبعة: الفاروق الحديثة - القاهرة، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، الطبعة: الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

● تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين/ لأبي حفص بن شاهين، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

● تاريخ أصبهان/ لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

● تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام/ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. بشار عوَّاد معروف، طبعة: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى ٢٠٠٣م.

- التاريخ الأوسط /المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)/المحقق: محمود زايد/الناشر: دار الوعي ، مكتبة دار التراث - حلب ، القاهرة/الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧م. وطبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة- السفر الثالث / لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: صلاح بن فتحى هلال، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- التاريخ الكبير / للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد بن صالح الدباسي، طبعة: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن/ الهند، وقد صورته عدة دور عن هذه الطبعة:، كدار الكتب العلمية، ودار الفاروق الحديثة، وغيرهما.
- تاريخ بغداد- المسمى (تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطاعها العلماء من غير أهلها ووارديها/ تأليف الإمام أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: بشار عواد، طبعة: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- تاريخ جرجان/المؤلف: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ)/التحقيق: تم بإشراف محمد عبد المعيد خان/طبعة: عالم الكتب - بيروت/الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- تاريخ دمشق/المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)/المحقق: عمرو بن غرامة العمروي/الناشر: دار الفكر، بيروت/عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم/ لمحمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله المقدمي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان، طبعة: دار الكتاب والسنة، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- التاريخ/ لأبي حفص عمرو بن علي الفلاس (ت ٢٤٩هـ)، تحقيق: محمد الطبراني، طبعة: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية- الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- تالي تلخيص المتشابه/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، وأحمد الشقيرات، طبعة: دار الصميعي - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- تأويل مختلف الحديث/ لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: سليم عيد الهلالي، طبعة: دار ابن القيم، ودار ابن عفان، الطبعة: الثانية سنة ١٤٣٠هـ.
- تأويل مشكل القرآن/ المؤلف: ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان.
- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه/ لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، مراجعة علي محمد البجاوي، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت.

- التبيين لأسماء المدلسين/ برهان الدين الحلبي أبي الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، تحقيق: يحيى شفيق حسن، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م. وطبعة: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت/ الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م/ تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصلي.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف/ للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، طبعة: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الأولى، ١٩٩٩م.
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل/ لولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني، ثم المصري، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نواره، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- التحقيق في أحاديث الخلاف/ المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)/ المحقق: مسعد عبد الحميد محمد السعدي/ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ. وطبعة: دار الوعي- حلب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري/ لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: سلطان بن فهد الطبيشي، طبعة: دار ابن خزيمة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- التراجم الساقطة من كتاب إكمال تهذيب الكمال/ المصنف: علاء الدين مغلطاي، تحقيق: د. محمد بن عبد الله الوهيبي، طبعة: دار المحدث - السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك/ لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق جزء ١ ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤ عبد القادر الصحراوي ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، جزء ٥ محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨ سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣ م، طبعة: مطبعة: فضالة- المحمدية- المغرب، الطبعة: الأولى.
- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك/ لأبي حفص ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: طه أحمد مصلح الوعيل، طبعة: دار ابن الجوزي، الدمام/ السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف/ المصنف: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبي محمد زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ.
- تسلية الكظيم بتخريج أحاديث تفسير القرآن العظيم/ المؤلف: أبو إسحاق الحويني/ الناشر: دار مكة العالمية للنشر والتوزيع - القاهرة/ الطبعة الأولى: ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢ م.
- تسمية الضعفاء والمتروكين والثقات من أصحاب أبي حنيفة/ لأبي عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: جميل علي حسن، طبعة: مؤسسة الكتب

الثقافية- بيروت ضمن مجموعة رسائل في علوم الحديث، الطبعة: الأولى، ١٩٨٥م.

- تسمية شيوخ أبي داود/ لأبي علي الحسين بن محمد الجبائي الغساني الأندلسي (ت ٤٩٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبعة: دار الكتب العلمية (طبع مع كتاب التعريف بشيوخ حدث عنهم البخاري)، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- تسمية مشايخ النسائي وذكر المدلسين/ لأحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: حاتم بن عارف العوني، طبعة: دار عالم الفوائد- مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد/ لأبي عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: جميل علي حسن، طبعة: مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت طبع ضمن كتاب مجموعة رسائل في علوم الحديث، الطبعة: الأولى، ١٩٨٥هـ.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)/ المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق/ الناشر: دار البشائر. بيروت/ الطبعة: الأولى. ١٩٩٦م.
- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح/ لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التحجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)/ تحقيق: د. أبو لبابة حسين/ طبعة: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان ومعه نقولات من كتاب الضعفاء للساجي من رواية ابن شاقلا إبراهيم بن أحمد عن الإيادي عنه/

تحقيق: خليل بن محمد العربي، طبعة: دار الفاروق الحديثة ودار الكتاب الإسلامي - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

● تقريب التهذيب/ للحافظ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)/ تحقيق: محمد عوامة، طبعة دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

● التَّقْصِي لما في الموطأ من حديث النَّبِيِّ ﷺ/ لأبي عُمر يُوسُف بن عَبْدِ البر النَّمْرِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: فيصل يوسف أحمد العلي - الطَّاهِر الأَزْهَر حُدَيْرِي، طبعة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت الإصدار ٥٢ من إصدارات مجلة الوعي الإسلامي، الطبعة: الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

● تقييد العلم/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: يوسف العش، طبعة: إحياء السنة النبوية - بيروت، الطبعة: الأولى.

● التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير/ لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م. وطبعة: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ. ١٩٨٩ م.

● تلخيص المتشابه في الرسم/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، طبعة: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

● التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد/ تأليف: الإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري الأندلسي (ت ٤٦٣هـ)/ تحقيق: مصطفى بن أحمد

العلوي، محمد عبد الكبير البكري/ نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، الطبعة: الأولى ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

● تمييز ثقات المحدثين وضعفائهم وأسمائهم وكناهم/ المؤلف: ابن البرقي أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم المصري (ت ٢٤٩هـ)، تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري التميمي، طبعة: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

● التمييز/ للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم أبي الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩م.

● تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي/ المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)/ حققه وعلق عليه: يوسف علي بدوي/ الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت/ الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

● التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل/ المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ)/ مع تخریجات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة/ الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

● تهذيب التهذيب/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)/ الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن/ الهند/ الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ. وطبعة: دار الفكر، بيروت/ الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال/ للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف بالتعاون مع فريق من الباحثين، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى من (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م) إلى (١٤٢٣هـ - ١٩٩٢م)، فقد طُبعت أجزاء الكتاب تباعاً.
- الثقات/ تأليف الإمام أبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، دار النشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م. وطبعة: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند/ الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل/ المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)/ المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي/ الناشر: عالم الكتب - بيروت/ الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م.
- جامع بيان العلم وفضله/ لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، طبعة: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، طبعة: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- الجرح والتعديل/تأليف: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي (ت ٣٢٧)/الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت/الطبعة الأولى ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
- الحجة للقراء السبعة/ للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت ٣٧٧ هـ)، تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجاني، راجعه ودققه عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، طبعة: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء/المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني/الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت/الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ. وطبعة: السعادة - مصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
- خصائص مسند الإمام أحمد/ لأبي موسى المديني (ت ٥٨١ هـ)، طبعة: مكتبة التوبة، الطبعة: الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام/ للإمام يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، طبعة: مكتبة ابن كثير - الكويت، ومؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- خلاصة البدر المنير/ لابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة: مكتبة الرشيد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.

- الخلافات/المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)/تحقيق: الفريق العلمي بدار الروضة/الناشر: دار الروضة - القاهرة/الطبعة: الأولى ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية/ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبد الله اليماني المدني/طبعة: دار المعرفة - بيروت.
- الدعاء/ لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد سعيد البخاري، طبعة: دار البشائر الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- الدعاء/ لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان الضبي المحاملي (ت ٣٣٠هـ)، تحقيق: عمرو عبد المنعم، طبعة: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، مكتبة العلم - جدة، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ.
- الدعوات الكبير/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، طبعة: دار غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٩م.
- دلائل النبوة/ لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: الدكتور غالب بن محمد حامضي وآخرون/طبعة: جامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين، الطبعة: ١٤٣٢هـ.
- دلائل النبوة/ لجعفر بن محمد الفريابي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، طبعة: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ.

- دلائل النبوة/ لجعفر بن محمد بن المعتز أبي العباس المستغفري السمرقندي (ت ٤٣٢هـ)، تحقيق: د. أحمد بن فارس السلوم، طبعة: دار النوادر - دمشق، الطبعة: الأولى ٢٠١٠م.
- دلائل النبوة/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة: دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين/المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)/المحقق: حماد بن محمد الأنصاري/الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة/الطبعة: الثانية، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم/ لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: بوران الضناوي، كمال يوسف الحوت، طبعة: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- ذكر المدلسين/ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، طبعة: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ.
- ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين/ لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، طبعة: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، الطبعة: الأولى.

- ذيل ميزان الاعتدال/ المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام/ لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري، طبعة: الفاروق الحديثة- القاهرة- مصر، الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه/ المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (ت ٢٧٥)/المحقق: محمد الصباغ/الناشر: دار العربية - بيروت.
- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم/ لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم الموصللي، طبعة: دار البشائر الإسلامية- بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- الزهد الكبير/ لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، طبعة: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الثالثة ١٩٩٦ م.
- الزهد/ لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ)، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، طبعة: الدار السلفية - بومباي، ودار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.

- الزهد/ لأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٢٧٧هـ)، تحقيق: منذر سليم، طبعة: دار أطلس - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- الزهد/ لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، طبعة: دار المشكاة، حلوان - مصر، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- الزهد/ لأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، رواية صالح بن أحمد، مخطوط بيانات المخطوط المكتبة الظاهرية - مجاميع عمرية رقم ١٠ (ق ١٨٥ إلى ق ٢٠٤). وطبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين.
- الزهد/ لأسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي القرشي، الملقب بأسد السنة، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، طبعة: مكتبة التوعية - مصر، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الزهد/ لعبد الله بن المبارك المروزي (ت ١٨١هـ) (رواية الحسين المروزي عنه)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٨٦هـ.
- الزهد/ للمعاني بن عمران الموصلي، تحقيق: د. عامر حسن صبري، طبعة: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الزهد/ لهناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر التميمي الدارمي الكوفي (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، طبعة: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ.

- الزهد/ لوكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي (ت ١٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، طبعة: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- زهر الفردوس أو الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس/ تأليف: الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)/ مخطوط.
- السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، طبعة: دار الصمعي - الرياض، الطبعة: الثانية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- السنة/ لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: باسم بن فيصل الجوابرة، طبعة: دار الصمعي - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- السنة/ لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. عطية الزهراني، طبعة: دار الراية - الرياض، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- سنن ابن ماجه/ للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الفكر، بيروت. وطبعة: دار التأصيل - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
- سنن أبي داود/ للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، طبعة دار الجنان، ومؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م. وطبعة المكتبة العصرية، صيدا - بيروت/ المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

- سنن الأثرم/ لأبي بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، طبعة: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- سنن البيهقي الكبرى. للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، طبعة مكتبة دار الباز، مكة المكرمة. وطبعة: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات/ المحقق: محمد عبد القادر عطا/ الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- سنن الترمذي أو (الجامع الكبير/ لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، طبعة: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م. وطبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: الشيخ أحمد شاکر وآخرون.
- سنن الدارقطني/ المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)/ حققه: شعيب الارنؤوط، وآخرون/ طبعة: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- السنن الصغير أو الصغرى/ المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي/ المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي/ دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م. وطبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي.

- السنن الكبرى/ للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)/ تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، طبعة: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م. وطبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. وطبعة دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- السنن الكبير أو الكبرى/ للإمام أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: مركز هجر للبحوث والدراسات، طبعة: دار هجر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- سنن النسائي الصغرى (المجتبى)/ للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. وطبعة: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- سنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ)/ تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعيد بن عبد الله الحميد، و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، طبعة: دار الألوكة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م.
- السنن/ لأبي الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي وعبد اللطيف حرز الله وأحمد برهوم، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين/ المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)/ المحقق: أحمد محمد نور سيف/ دار النشر: مكتبة الدار - المدينة

المنورة/الطبعة الأولى: ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م. وطبعة: طبعة: الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى.

● سؤالات ابن هانئ الأثرم لأحمد بن حنبل/المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)/المحقق: د. عامر حسن صبري/الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

● سؤالات أبي بكر الأثرم (ت ٢٧٣هـ) للإمام أحمد بن حنبل/تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، طبعة: دار الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

● سؤالات أبي بكر البرقاني للإمام أبي الحسن الدارقطني/ لأبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني (ت ٤٢٥هـ)، تحقيق: لأبي عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

● سؤالات أبي داود (ت ٢٧٥هـ) للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم/المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)/تحقيق: د. زياد محمد منصور/طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة/الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ. طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

● سؤالات أبي عبد الله بن بكير البغدادي للإمام أبي الحسن الدارقطني/ لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بكير البغدادي (ت ٣٨٨هـ)،

تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

● سؤالات أبي عبيد الآجرى لأبي داود السجستاني/المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)/المحقق: محمد علي قاسم العمري/الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة/الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

● سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه/المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (ت ٤٢٥هـ)/المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى/الناشر: كتب خانة جميلي - لاهور، باكستان/الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

● سؤالات الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)/تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م. وطبعة: مكتبة المعارف - الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٠٤-١٩٨٤م.

● سؤالات السلمي للدارقطني/ لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (ت ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبد الله الحميد، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ.

● سؤالات حمزة السهمي للدارقطني وغيره/المؤلف: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت ٤٢٧هـ)/المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر/الناشر: مكتبة المعارف - الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ -

١٩٨٤م. وطبعة: دار الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى
١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

● سؤالات عثمان بن طلوت المصري لابن معين (تاريخ هاشم بن مرثد عن ابن معين)/المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت٢٣٣هـ)/تحقيق: محمد علي الأزهرى/طبعة: الفاروق الحديثة - مصر/الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

● سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي ابن المديني/المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (ت٢٣٤هـ)/المحقق: موفق عبد الله عبد القادر/الناشر: مكتبة المعارف - الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ. وطبعة: دار الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

● سؤالات مسعود بن علي السجزي لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري/المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت٤٠٥هـ)/المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر/دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م. وطبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

● سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي ومعه كتاب أسامي الضعفاء/ للإمام الحافظ أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي (ت٢٦٤هـ)، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، طبعة: دار الفاروق الحديثة -

القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى.

● شرح السنة/المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)/تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشاويش/الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت/الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

● شرح سنن أبي داود/لبدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

● شرح علل الترمذي/المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)/المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد/الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن/الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

● شرح مشكل الآثار/المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)/تحقيق: شعيب الأرناؤوط/الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.

● شرح معاني الآثار/ لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري، المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، طبعة: دار عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- شرف أصحاب الحديث/ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد خطي، طبعة: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة. وطبعة: مكتبة ابن تيمية-مصر، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- شعب الإيمان/تأليف: الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)/تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد/أشرف على تحقيقه: مختار أحمد الندوي/الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند /الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- صحيح ابن حبان/ لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد التميمي الدارمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المسمّى التقاسيم والأنواع/ ولكن المعتمد ترتيب ابن بلبان المسمّى الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان/ تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- صحيح ابن خزيمة/ للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- صحيح أبي داود - الأم/المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)/الناشر: مؤسسة غراس، الكويت/الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) للإمام محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، طبعة: دار طوق النجاة، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، وهي مصورة عن الطبعة: السلطانية، التي طبعت بالمطابع الأميرية ببولاق، مصر، مع إضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. وطبعة دار الفكر - بيروت، لبنان.
- صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) / المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) / المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي / الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت. وطبعة: دار التأصيل - القاهرة.
- الصفات / لأبي الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- صفة الجنة / لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: علي رضا عبد الله، طبعة: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الثانية ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- صفة النار / لابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: فاضل بن خلف الحمادة الرقي، طبعة: دار أطلس الخضراء - الرياض ضمن الجزء الثالث من موسوعة ابن أبي الدنيا، الطبعة: الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- الضعفاء الصغير / لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري أبي عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، طبعة: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ. وطبعة: مكتبة ابن عباس، مصر / الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

- الضعفاء والمتروكون/المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)/المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشقري/الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- الضعفاء الكبير/ لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)/تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة: دار المكتبة العلمية - بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. وطبعة: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى ٢٠١٣هـ. وطبعة: دار ابن عباس - مصر، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٨م. وطبعة: دار الرشد-الرياض، تحقيق: مازن بن محمد السرساوي الطبعة: الأولى ١٤٣٧ هـ. ٢٠١٦م.
- الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي/المؤلف: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة (ت ٢٦٤هـ)/المحقق: د. سعدي الهاشمي/الناشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة/الطبعة: الأولى ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م.
- الضعفاء والمتروكون/ تأليف الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، الناشر: دار الوعي - حلب/المحقق: محمود إبراهيم زايد/الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- الضعفاء والمتروكون/المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)/المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية/الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. وطبعة: دار

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٤ هـ -
٢٠١٣ م.

● الضعفاء والمتروكون/ المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
(ت ٣٠٣)/ المحقق: محمود إبراهيم زايد/ الناشر: دار الوعي - حلب/ الطبعة:
الأولى، ١٣٩٦ هـ. وطبعة: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة:
١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

● الضعفاء والمتروكون/ المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن
محمد الجوزي (ت ٥٩٧)/ المحقق: عبد الله القاضي/ الناشر: دار الكتب
العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ.

● الضعفاء/ لأبي الفتح محمد بن الحسين المؤصلي الأزدي (ت ٣٧٤ هـ)،
والكتاب في عداد المفقود ويتم العزو إليه من خلال المصادر الوسيطة التي
تنقل عنه.

● الضعفاء/ لأبي زرعة الرازي/ الرسالة العلمية: لسعدي بن مهدي
الهاشمي/ الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية،
السعودية/ الطبعة: ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢ م.

● الضعفاء/ لأبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، طبعة:
دار الثقافة - الدار البيضاء/ المغرب، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م.

● الضعفاء/ المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد
الله (ت ٢٥٦)/ تحقيق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين/ الناشر:
مكتبة ابن عباس - مصر/ الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

- طبقات الحفاظ وأسماء المدلسين/ للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد زياد بن عمر التكله، طبعة: دار البشائر الإسلامية (ضمن سلسلة لقاء العشر الأواخر (١٣٣)، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- الطبقات الكبرى أو الطبقات الكبير/ لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، طبعة: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م. وطبعة: دار صادر - بيروت، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة: الأولى، ١٩٦٨م.
- طبقات المدلسين/ المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)/ المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي/ الناشر: مكتبة المنار - عمان/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.
- علل الترمذي الكبير/ المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩)/ رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي/ المحقق: صبحي السامرائي وآخرون/ الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت/ الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ.
- علل الحديث لابن أبي حاتم/ المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧)/ تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد الحميد و د/ خالد الجريسي/ الناشر: مطابع الحميضي/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م. وطبعة: دار المعرفة، بيروت.

- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية/المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)/المحقق: إرشاد الحق الأثري/الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان/الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية/ تأليف: الإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني/ تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله/الناشر: دار طبية، الرياض/ الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. وطبعة: مؤسسة الريان - بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- العلل ومعرفة الرجال - (رواية المروزي وغيره)/ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)/تحقيق: صبحي البديري السامرائي/طبعة: مكتبة المعارف - الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- العلل ومعرفة الرجال - (رواية عبد الله)/ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)/تحقيق: وصي الله بن محمد عباس/طبعة: دار الخاني، الرياض/الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.
- العلل/المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (ت ٢٣٤هـ)/المحقق: محمد مصطفى الأعظمي/الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت/الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م. وطبعة: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ.
- غريب الحديث/ للإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبي محمد لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، طبعة: مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولى ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

- غريب الحديث/المؤلف: إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق (ت ٢٨٥هـ)/المحقق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد/الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة/الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- غريب الحديث/المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)/المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي/خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي/الناشر: دار الفكر - دمشق/عام النشر: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- غريب الحديث/المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)/المحقق: د. محمد عبد المعيد خان/الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن/الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- غريب القرآن/المؤلف: محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، أحمد صقر، طبعة: دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة: المصرية)، الطبعة: ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري. للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت/رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي/أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري/ للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

- فضائل الأوقات/ تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)/تحقيق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي/الناشر: مكتبة المنارة، مكة المكرمة/الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- فضائل الصحابة/ للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.
- فضائل القرآن/ لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، طبعة: دار ابن كثير - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.
- فضائل شهر رجب/ لأبي محمد الحَلَّال (ت ٤٣٩هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يوسف، طبعة: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.
- فضل قيام الليل والتهجد/ لأبي بكر الآجُرِّي، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني، طبعة: دار الخضير - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
- الفقيه والمتفقه/ المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)/المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي/الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية/الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

- الكامل في ضعفاء الرجال/ لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: د. مازن محمد السرساوي، طبعة: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م. وطبعة: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م. وطبعة: دار الفكر، بيروت/ تحقيق: يحيى مختار غزاوي/ الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م
- الكفاية في علم الرواية/ المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)/ المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني/ الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة. وطبعة: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ.
- الكنى والأسماء/ لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، طبعة: الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤٠٤هـ.
- الكنى والأسماء/ المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)/ المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري/ الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- لسان الميزان/ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، طبعة: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م. وطبعة: دار البشائر الإسلامية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م.

- المتفق والمفترق/ للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد صادق الحامدي، طبعة: دار القادري - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين/ المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)/ المحقق: محمود إبراهيم زايد/ الناشر: دار الوعي - حلب/ الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ. طبعة: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي/ للرامهرمزي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، طبعة: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٤هـ.
- المحلى بالآثار/ تأليف الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت. وطبعة: دار ابن حزم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م، تحقيق: خالد الرباط بمشاركة الباحثين بدار الفلاح.
- مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرک أبي عبد الله الحاكم/ لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: ج ١، ٢ عبد الله بن حمد اللخيدان - ج ٣ - ٧ سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، طبعة: دار العاصمة - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ.

- المدخل إلى الصحيح/ لأبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي بمساعدة بعض طلاب العلم، طبعة: دار الإمام أحمد - القاهرة، الطبعة: ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- المدخل إلى علم السنن (السنن الكبرى)/المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤هـ - ٤٥٨هـ)/اعتنى به: محمد عوامة/طبعة: دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان/الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٧م.
- المدخل إلى كتاب الإكليل/ لأبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الدمياطي، طبعة: دار المغربي للطباعة المنصورة - مصر.
- المدلسين/ لأحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين حماد، طبعة: دار الوفاء، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- المراسيل/ لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- المراسيل/المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (ت ٢٧٥هـ)/المحقق: شعيب الأرناؤوط/الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ. وطبعة: دار الصميعي - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ، تحقيق: عبد الله بن مساعد الزهراني.

- مسائل ابن أبي شيبة عن شيوخه/المؤلف: أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي مولا هم الكوفي (ت ٢٩٧هـ)/المحقق: عامر حسن صبري/دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح (ت ٢٦٦هـ)/المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)/الناشر: الدار العلمية - الهند.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه/ رواية أبي يعقوب إسحاق بن منصور بن بهرام المروزي، المعروف بالكوسج (ت ٢٥١هـ)، تحقيق: خالد بن محمود الرباط - وئام الحوشي - د. جمعة فتحي، طبعة: دار الهجرة- الرياض/ السعودية، الطبعة: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل/ رواية ابنه أبي الفضل صالح (ت ٢٦٥هـ)، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر بالقاهرة، الطبعة: الأولى سنة ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل/ رواية أبي القاسم البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، طبعة: دار الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل/ رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد بن علي الأزهرى، طبعة: دار الفاروق الحديثة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م. وطبعة: المكتب الإسلامي- بيروت.

- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني/ لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وآخرون، طبعة: مكتبة ابن تيمية، مصر/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب/ المؤلف: أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني (ت ٢٨٠هـ)/ إعداد: فايز بن أحمد بن حامد حابس/ إشراف: الدكتور حسين بن خلف الجبوري/ طبعة: جامعة أم القرى/ عام النشر: ١٤٢٢ هـ.
- مسائل محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٩٧هـ) عن شيوخه في مسائل في الجرح والتعديل، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى ، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- مستخرج أبي عوانة/ المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)/ تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي/ الناشر: دار المعرفة - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- المستدرك على الصحيحين/ لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، طبعة: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م. وطبعة: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

- مسند ابن الجعد - أو (الجمعديات/لأبي القاسم البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، طبعة: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- مسند أبي بكر ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)/ تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي، طبعة: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- مسند أبي هريرة رضي الله عنه/ لأبي إسحاق إبراهيم بن حرب العسكري السمسار (ت بعد ٢٨٢هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، طبعة: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- مسند أبي يعلى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)/ تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، طبعة: دار التأصيل، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م. وطبعة: دار المأمون للتراث - جدة، ط ٢، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.
- مسند أحمد/ للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، طبعة مؤسسة قرطبة، القاهرة. وطبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، تحقيق: فريق تحقيق: منهم: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد ومحمد نعيم العرقسوسي وإبراهيم الزبيق وغيرهم، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- مسند إسحاق بن راهويه/ للإمام أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، طبعة: دار التأصيل، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

- مسند الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) / تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر) / المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) / رتبته: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (ت ٧٤٥هـ) / تحقيق: ماهر ياسين فحل / الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت / الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- مسند الإمام الشافعي / المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) / رتبته على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي / تحقيق: السيد يوسف الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني / الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- مسند البزار - المسمى بـ (البحر الزخار) / لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله من الجزء الأول إلى التاسع، وعادل بن سعد من الجزء العاشر إلى السابع عشر، وصبري عبد الخالق الشافعي حقق الجزء الثامن عشر، طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
- مسند الحارث بن أبي أسامة (ت ٢٨٢هـ) - (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث) / للحافظ الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، طبعة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

- مسند الحميدي/ لأبي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت ٢١٩هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، طبعة: دار السقا - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي)/ للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، طبعة: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- المسند الروياني/ للحافظ أبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي، طبعة: مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- مسند السراج/ لأبي العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران المعروف بالسَّراج (ت ٣١٣هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، طبعة: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- مسند الشاشي/ لأبي سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البِنْكَثِي (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- مسند الشاميين/ لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- مسند الشهاب/ لأبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيمون القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد

السلفي، طبعة: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

● المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم/ للحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية، طبعة: الجامعة الإسلامية-المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

● مسند الطيالسي/ لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود البصري الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث، طبعة: دار هجر - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

● المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم/ المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)/المحقق: محمد حسن/الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان/الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

● المسند/ المصنف: عبد الله بن وهب المصري (ت ١٩٧هـ)، تحقيق: محي الدين بن جمال البكاري، طبعة: دار التوحيد لإحياء التراث، الطبعة: الأولى ٢٠٠٧م.

● معالم السنن/ لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: محمد راغب الطباخ، طبعة: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال / رواية أبي خالد يزيد بن الهيثم بن طهمان الدقاق (ت ٢٨٤هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، طبعة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.



فَهْرِسْتَنُ الْهِجَوِيَّاتِ

٥	المقدمة
٧	علم السماع وأهميته
٩	استمداده
١٠	موضوعه
١٠	أركانه وقواعده الكلية
٢٧	التمهيد
٣٢	(المسألة الأولى) سماع سعيد بن المسيب من عمر بن الخطاب رضي الله عنه بين الإثبات والنفي، وفيها ثلاثة أوجه:
٣٥	الوجه الأول: تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوْ الْمُعَلِّينَ لَهُ
٤٣	الوجه الثاني: تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ السَّمَاعِ
٤٧	الوجه الثالث: جَرَدُ الْمَرْوِيَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ
٤٨	الحديث الأول
٥٩	الحديث الثاني
٦٤	الحديث الثالث
٦٨	الحديث الرابع
٧٤	الحديث الخامس
٧٩	الحديث السادس
٩١	الاختيار والترجيح
٩٩	(المسألة الثانية): سماع عبد الله بن جراد، وقيل: ابن جواد من رسول الله ﷺ .
١٠٢	الوجه الأول: تقرير مذاهب القائلين بثبوت الصحة.

١٠٩	الوجه الثاني: تحرير مذاهب النافين للصحة أو المعلن لها
١١٧	الترجيح والاختيار
١٢٠	(المسألة الثالثة): سماع عبد الله بن صفوان بن أمية الجمحي من النبي ﷺ
١٢٢	الوجه الأول: تقرير مذاهب القائلين بثبوت الصحة.
١٢٦	الوجه الثاني: تحرير مذاهب النافين للصحة أو المعلن لها
١٣٦	الترجيح والاختيار
١٤٠	(المسألة الرابعة): سماع محمد بن عبد الله بن سلام من النبي ﷺ
١٤٤	الوجه الأول: في إثبات الصحة وتحقيق الرواية.
١٤٩	الوجه الثاني: من قال بعدم ثبوت الرؤية أو الخلاف فيها.
١٥٣	الوجه الثالث: من قال بثبوت السماع المباشر
١٥٦	الوجه الرابع: من قال بنفي السماع أو حكي الخلاف فيه.
١٦٠	الوجه الخامس: بيان مدار الرواية التي توهم السماع ومحل العلة فيها.
١٦٥	الترجيح والاختيار
١٧٠	(المسألة الخامسة): سماع عبد الله البهي من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
١٧٣	الوجه الأول: تقرير مذاهب القائلين بثبوت السماع
١٧٨	الوجه الثاني: تحرير مذاهب النافين للسماع أو المعلن له
١٨٣	الوجه الثالث: جزؤا المرويَّات التي وردَ فيها التصريح بالسماع أو التحديث
١٨٥	الحديث الأول
١٨٩	الحديث الثاني
١٩٢	الترجيح والاختيار
١٩٦	(المسألة السادسة): سماع غزوان الغفاري أبي مالك الكوفي من عمار بن ياسر رضي الله عنه
٢٠٠	الوجه الأول: تقرير مذاهب القائلين بثبوت السماع
٢٠٤	تنبيه: في تحرير ما نُسب للبخاري من وهم

٢٠٦	الوجه الثاني: تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوْ الْمُعْلِينَ لَهُ
٢١٠	الوجه الثالث: جَزُّ الْمُزَوَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ
٢١٤	الترجيح والاختيار
٢١٨	(المسألة السابعة): سماع الحسن بن أبي الحسن البصري من عثمان بن أبي العاص ﷺ
٢٢١	الوجه الأول: تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ اللَّقْيِ وَ السَّمَاعِ
٢٢٦	الوجه الثاني: تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوْ الْمُعْلِينَ لَهُ
٢٢٩	الترجيح والاختيار
٢٣٣	(المسألة الثامنة): سماع عروة بن الزبير بن العوام من فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب ﷺ
٢٣٦	الوجه الأول: تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ السَّمَاعِ
٢٣٩	تنبيه: في تعقب عوى الحاكم تصحيح حديث عروة عن فاطمة على شرط مسلم.
٢٤٢	الوجه الثاني: تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ أَوْ الْمُعْلِينَ لَهُ
٢٤٦	الوجه الثالث: جَزُّ الْمُزَوَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ
٢٥٤	الترجيح والاختيار
٢٥٨	(المسألة التاسعة): سماع عطاء بن أبي رباح من ابن عمر ﷺ بين الإثبات والنفي
٢٦٦	الوجه الأول: تَقْرِيرُ مَذَاهِبِ الْقَائِلِينَ بِثُبُوتِ السَّمَاعِ
٢٧٤	الوجه الثاني: تَحْرِيرُ مَذَاهِبِ النَّافِينَ لِلسَّمَاعِ
٢٨٠	الوجه الثالث: نَقْدُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي اسْتَنَدَ إِلَيْهَا الْقَائِلُونَ بِإِثْبَاتِ السَّمَاعِ
٢٨٢	الحديث الأول
٢٨٥	الحديث الثاني
٢٨٧	الحديث الثالث
٢٨٩	الحديث الرابع

٢٩٣	الحديث الخامس، وسيتم تحريره من خلال ثلاثة مرتكزات منهجية:
٣٠١	أولاً: بسط طرق الحديث عن ابن عُمر وسير منازع الاختلاف فيها
٣٢١	ثانياً: الشواهد المرفوعة وميزان النقد في مخرجاتها
٣٢٦	ثالثاً: الشواهد المرسلة وجدوى الاعتضاد بها في تقوية الخبر.
٣٣٦	الترجيح والاختيار
٣٤٠	الخاتمة
٣٤٦	المصادر والمراجع
٣٩٩	فهرس الموضوعات

مَسْمُوحٌ لِلَّهِ

